

وصائل التسديد

إلى شرح دلائل التمجيد

في نظم مسائل التوحيد

نظم وشرح:

أبو عمران السوسي

وصائل التسديد

إلى

شرح دلائل التمجيد

في نظم مسائل التوحيد

نظم وشرح:

أبو عمران جامع بن عابد السوسي

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف،
ولمن أراد نشره نفعاً للمسلمين،
دون تغيير لمادة الكتاب.



توطئة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فهذا شرح لطيف على منظومتي في مسائل التوحيد الموسومة: دلائل التمجيد في نظم مسائل التوحيد، قمت فيه بإجلاء معانيها، والتدليل على مسائلها، وعززت ذلك بأقوال العلماء الربانيين الراسخين، تبياناً لمقصود الشرع منها، وأسميته: وصائل التسديد على دلائل التمجيد في نظم مسائل التوحيد.

ووجهت شرحي هذا للمبتدئين في هذا الشأن أصالة، تبصرة لهم بعلم التوحيد، الهادي إلى الصراط العزيز الحميد. لكنه يعتبر كذلك، تذكرة لطلاب العلم المتبصرين. ومعرفة توحيد الله والعمل به، واجب على المسلمين، لأهمية مسائله وخطورة الجهل بها.

والتوحيد جوهر الرسالات السماوية، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾¹، لذا أولاه الإسلام عناية خاصة، فنبهت عليه آيات الكتاب وأحاديث سنة المصطفى، عليه الصلاة والسلام.

• قال ابن تيمية: "وقد بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم، بتحقيق التوحيد وتجريده، ونفي الشرك بكل وجه، حتى في الألفاظ"².

• قال ابن أبي العز: "اعلم أن التوحيد أول دعوة الرسل، وأول منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السالك إلى الله عز وجل"³.

فنسأله تعالى الإخلاص والقبول، والحمد لله رب العالمين.

لحنته الفقير إلى ربه:

أبو عمران جامع بن محابد السوسى - تحفه الله له، ولوالديه، آمين.

¹ سورة النحل، الآية: 36.

² اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى سنة: 728 هـ). ج: 2 - ص: 369.

³ شرح العقيدة الطحاوية، لصدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى سنة: 792 هـ). ج: 1 - ص: 21.



عملي في هذا الشرح

أولاً: قمت بشرح الآيات بشكل مختصر، ووضعت عباراتها بين قوسين ومعقوفتين: [(..)].

ثانياً: عنونت كل موضوع مستقل، من عناوين الباب الواحد، بعنوان جامع.

ثالثاً: اخترت الأدلة المناسبة التي لها علاقة بموضوع الآيات، فجعلت الآيات بين قوسين مزر كشين: ﴿﴾، وكذلك إن تكررت في تفاسير العلماء أو شروحهم، لكن ما أضافوه من آيات جعلته بين لامين { }. أما الأحاديث فقد جعلتها بين علامتي التنصيص: " "، وما تكرر منها في الشروح، جعلته بين علامتي التنصيص المزدوجتين: «».

رابعاً: ميزت أقوال العلماء بنقطة بارزة أول السطر: •، وأشير إلى الحذف بثلاث نقط بين معقوفتين: [...].

خامساً: ما كان من تعليقاتي القليلة، أُصدّره بقلت بين معقوفتين: [قلت].

سادساً: قمت بالإشارة في الهامش لسور الآيات، وأرقامها إن لم تذكر. وكذا خرّجت الأحاديث - في الغالب - من الكتب الستة، مع تبيان وجه صحتها من كتب الألباني رحمه الله تعالى.

سابعاً: بينت في الهامش عناوين الكتب مكتملة، مع ذكر أسماء مؤلفيها من العلماء كاملة، وكذا سنة وفاتهم. وأختصر ذلك، إن تكرر ذكر الكتاب أو العالم.

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.



منظومة: دلائل التمجيد في نظم مسائل التوحيد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة		
أَلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الدَّوَامِ	1	ثُمَّ صَلَّائِنَا مَعَ السَّلَامِ
عَلَى النَّبِيِّ أَحْمَدَ الْمُخْتَارِ	2	وآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ
وَبَعْدُ ذِي أَرْجُوزَةٍ نَظْمَتُهَا	3	لِأَجْلِ تَوْحِيدِ الْعَظِيمِ رُمْتُهَا
سَمَّيْتُهَا دَلَائِلَ التَّمْجِيدِ	4	لِضَمِّهَا مَسَائِلَ التَّوْحِيدِ
أَلْفَتْهَا تَقَرُّبًا لِلْبَارِي	5	بُغْيَةَ مَنْزِلٍ مَعَ الْأَبْرَارِ
وَرَاغِبًا مِنْ رَبَّنَا التَّوَابِ	6	قَبُولِهَا وَالْمَنْنِ بِالثَّوَابِ
الباب الأول: في حكم التوحيد و بيان مقتضياته		
فَأَوَّلُ الَّذِي عَلَى الْإِنْسَانِ	7	تَوْحِيدُهُ لِلْخَالِقِ الرَّحْمَنِ
لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا مَوْلُودَ	8	وَلَيْسَ شَيْءٌ مِثْلَهُ مَوْجُودَ
تَفَرَّدَ الْعَلِيِّ بِالتَّقْدِيرِ	9	وَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ مَعَ التَّدْبِيرِ
إِلَهُنَا قَدْ ابْتَدَأَ كُلَّ الْوَرَى	10	كَيْ يَعْْبُدُوهُ بِالَّذِي قَدْ أَمَرَ
الباب الثاني: في معنى لا إله إلا الله		
فَقَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	11	قَدْ جَاءَ فِي قُرْآنِنَا مَعْنَاهُ
أَنْ لَيْسَ يُعْبَدُ بِحَقِّ غَيْرِهِ	12	وَمَا سِوَاهُ بَاطِلٌ تَكْبِيرُهُ
بِذَا أَتَى كُلُّ الَّذِينَ أُرْسِلُوا	13	وَالنَّبِيَّاءُ، وَعَلَيْهِ قُوتِلُوا
أَيُّ: لِعِبَادَةِ الْإِلَهِ وَحْدَهُ	14	بِدُونِ شِرْكَ قَدْ يَشِينُ قَصْدَهُ

الباب الثالث: في العبادة وشروطها وأركانها ووسائلها		
وَهِيَ لَدَى مَنْ حَقَّقَ اسْمَ جَامِعٍ	15	لِكُلِّ مَا يَرْضَاهُ رَبِّي الْوَاسِعُ
فَشَرَطَهَا الْإِخْلَاصُ وَالْمُتَابَعَةُ	16	مَعَ تَبَدُّلِ الْحَوَادِثِ الْمُتَدَعَّةِ
أَرْكَائِهَا مَحَبَّةُ الْجَوَادِ	17	وَالْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ بِالْفُؤَادِ
تَعَبُّدٌ يَحْصُلُ بِاللِّسَانِ	18	وَالْقَلْبِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَبْدَانِ
الباب الرابع: في الشرك وبيان أنواعه		
وَأَعْظَمُ الَّذِي نُهِنَا عَنْهُ	19	وَحَذَرَ الْكِتَابِ دَوْمًا مِنْهُ
الشِّرْكَ فِي عِبَادَةِ الدِّيَّانِ	20	صَاحِبُهُ قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ
فَذَنْبُهُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ	21	لِظُلْمِهِ حَقَّ الْإِلَهِ الْقَاهِرِ
وَهُوَ إِلَى نَوْعَيْنِ قُلْ يَنْقَسِمُ	22	وَبِالرَّدَى كِلَاهُمَا يَتَّسِمُ
فَأَوَّلُ: الْقِسْمَيْنِ شِرْكَ أَكْبَرُ	23	وَأَهْلُهُ لَدَيْهِمْ قَدْ كَفَرُوا
لَوْ أَشْرَكُوا بَعْضًا مِنَ الذَّوَاتِ	24	فِيمَا لِرَبِّنَا مِنَ الطَّاعَاتِ
كَمِثْلِ ذَبْحٍ، وَدُعَاءٍ، وَصَلَا	25	وَعَمَلِ الْقَلْبِ كَمَنْ تَوَكَّلَا
غَشْيَانُهُ يُحْبِطُ كُلَّ الْعَمَلِ	26	إِنْ لَمْ يَتَّبَقْ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْأَجْلِ
وَتَوَعُّهُ الثَّانِي فَشِرْكَ أَصْغَرُ	27	بِفِعْلِهِ الْإِنْسَانُ لَيْسَ يَكْفُرُ
وَمِنْهُ إِفْسَامٌ بغير الصَّمَدِ	28	كَذَا الرِّيَا فِي نِيَّةِ التَّعَبُّدِ
الباب الخامس: في زيارة المقابر		
قَدْ شُرِّعَتْ زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ	29	بِمَا أَتَتْ صِحَّتُهُ فِي الْأَثَرِ
أَغْرَاضُهَا قَصْدُ الدُّعَا لِلْهَالِكِ	30	تَذْكَرَةٌ وَعِبْرَةٌ لِلسَّالِكِ



عَلَى الْقُبُورِ حُرْمَ الْبِنَاءِ	31	وَالذَّبْحُ لِلْمَقْبُورِ وَالِدُعَاءُ
كَذَا اسْتِعَانَةٌ بِهِ وَالنَّذْرُ لَهُ	32	وَالْحَقُّوا بِشِرْكِهِمْ أَمْثَالَهُ
فِي حُكْمِهِ كَذَلِكَ الْأَشْجَارُ	33	وَتُرْبَةٌ، وَبُقْعَةٌ، أَحْجَارُ
لَا تُجْمَعُ الْقُبُورُ بِالْمَسَاجِدِ	34	وَلَا تَكُونُ قِبْلَةً لِلسَّاجِدِ
وَمَنَعُوا شَدَّ الرَّحَالِ إِلَّا	35	لِمَسْجِدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْعُلَى
أَوْلَاهَا بِالْحَرَمِ الْمُقَدَّسِ	36	وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ وَبَيْتِ الْمُقَدَّسِ

الباب السادس: في التوسل

صَحَّ بِنِي الْمَسَائِلِ التَّوَسُّلُ	37	بِغَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ يَبْطُلُ
أَوْلَاهَا الصِّفَاتُ وَالْأَسْمَاءُ	38	لِرَبِّنَا، إِنْ صَلَحَ الدُّعَاءُ
وَخَالِصُ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ	39	ثُمَّ الدُّعَا مِنْ صَالِحِي الْأَعْمَالِ

الباب السابع: في التبرك

تَبَرُّكٌ يَجُوزُ بِالِدَّلَائِلِ	40	إِنْ ثَبَتَتْ بَرَكَةُ الْوَسَائِلِ
وَرُخْصَةُ الشَّرِيعَةِ الصَّرِيحَةِ	41	مَعَ التِّزَامِ الصِّفَةِ الصَّحِيحَةِ
بِغَيْرِ هَذِهِ الشُّرُوطِ يُمْنَعُ	42	كَذَا تَوَسُّعٌ بِهِ لَا يُشْرَعُ

الباب الثامن: في التطير

يَقْدَحُ فِي التَّوَكُّلِ التَّطْيِيرُ	43	إِنْ كَانَ فِي أَعْمَالِهِمْ يُؤَثَّرُ
إِذَا رَأَوْا أَوْ سَمِعُوا تَشَاءَمُوا	44	وَعَنْ أُمُورٍ قَدْ نَوَوْهَا أَحْجَمُوا
فَهُوَ بَدَأٌ مِنْ غَيْرِ مَا شُكُّوكِ	45	شِرْكٌ بِحَقِّ مَالِكِ الْمُلُوكِ
وَشَرَعْنَا أَرْشَدَ فِي زَوَالِهِ	46	بِتَرْكِنَا الْأَسْبَابَ مَعَ إِهْمَالِهِ

الباب التاسع: في الرقية



وَرُقِيَّةُ الْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ	47	جَازَتْ بِمَا صَحَّ مِنَ الْآثَارِ
وَجَوَّزُوا مِنَ الرُّقَى الْمَفْهُومَةِ	48	لَا شِرْكَ فِي الْفَاطِمَا الْمَعْلُومَةِ
وَكُلُّ مَا عُلِقَ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ	49	جَلْبًا لِخَيْرَاتٍ كَذَا دَفْعًا لِشَرِّ
شِرْكَ بَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ	50	إِنْ لَمْ يَكُنْ مَصْدَرَهُ الْوَحْيَانِ
الباب العاشر: في السحر		
مِنْ أَكْبَرِ الذُّبُوبِ سِحْرُ السَّحَرَةِ	51	وَقِيلَ إِنَّ حُكْمَهُمْ كَالْكَفَرَةِ
وَتَشْرَةُ بِسِحْرِهِمْ مَمْنُوعَةٌ	52	لَكِنْ تَجُوزُ بِالرُّقَى الْمَشْرُوعَةِ
إِثْيَانُكَ الْعَرَافَ قَالُوا يَحْرُمُ	53	وَكَاهِنًا، لِعِلْمِ غَيْبِ يَزْعَمُ
مُصَدِّقٌ لَهُمْ بِذَاكَ يَكْفُرُ	54	وَحُكْمُهُ قَدْ صَحَّ فِيهِ الْخَبَرُ
وَعَالِمُ الْغُيُوبِ ذَاكَ اللَّهُ	55	لَيْسَ لَنَا سِوَى الَّذِي أَوْحَاهُ
الغاية		
قَدْ انْقَضَى إِلَى هُنَا مَقْصُودِي	56	فِي نَظْمِ تَوْحِيدِ الْقَوِي الْمَعْبُودِ
حَيْثُ انْجَلَى لُبَابُهُ الْمَنْظُومُ	57	وَجَاهِلٌ بِعِلْمِهِ مَخْرُومُ
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ	58	بِعَوْنِ عَبْدِهِ عَلَى الْإِثْمَامِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى إِمَامِ الْأَنْبِيَا	59	وَالِهِ وَالصَّحْبِ خَيْرِ الْأَتْقِيَا
وَتَبْلُغُ الْأَبْيَاتُ بِالْإِجْمَالِ	60	سَيِّئِينَ بِالِتَّمَامِ وَالْكَمَالِ



شرح البسملة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أولاً: حكم الابتداء بالبسملة.

ابتدأ الناظم بالبسملة تأسياً بكتاب الله، وبسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، حين كان يتدبّر بها في كتبه للملوك¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: "اتفقت الأمة على جواز كتبها في أول كتاب من كتب العلم والرسائل"².

ثانياً: معنى البسملة.

[بِسْمِ اللَّهِ] أي: باسم الله أبدأ، أو باسم الله ابتدائي، مستعينا بالله عز وجل على الإتمام والقبول.

• قال ابن كثير: "ومن هاهنا ينكشف لك، أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلق بالباء، في قولك: باسم الله، هل هو اسم أو فعل؟ متقاربان، وكل قد ورد به القرآن. أما من قدره باسم، تقديره: باسم الله ابتدائي، فلقوله تعالى: { وَقَالَ أَزْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِبَهَا وَمُرْسَهَاتٍ إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٤١﴾ }³، ومن قدره بالفعل، أمراً وخبراً، نحو: أبدأ بيسم الله أو ابتدأت بيسم الله، فلقوله: { أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ }⁴، وكلاهما صحيح. فإن الفعل لا بد

¹ أخرجه الشيخان في صحيحهما، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وهما: الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى سنة: 256 هـ)، واسم صحيحه: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. والإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى سنة: 261 هـ). واسم صحيحه: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

² الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى سنة: 671 هـ). ج: 1 - ص: 97.

³ سورة هود.

⁴ سورة العلق.



له من مصدر، فلك أن تقدر الفعل ومصدره، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله، إن كان قياماً أو قعوداً أو أكلاً أو شرباً أو قراءة أو وضوءاً أو صلاة، فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله، تبركاً وتيمناً واستعانة على الإتمام والتقبل، والله أعلم " ¹.

ثالثاً: معنى الرحمن الرحيم.

(الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) هما اسمان من أسماء الله عز وجل، مشتقان من الرحمة.

• قال الشنقيطي: " هما وصفان لله تعالى، واسمان من أسمائه الحسنى، مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة، والرحمن أشد مبالغة من الرحيم؛ لأن الرحمن هو ذو الرحمة الشاملة لجميع الخلائق في الدنيا، وللمؤمنين في الآخرة، والرحيم ذو الرحمة للمؤمنين يوم القيامة. وعلى هذا أكثر العلماء " ².

• قال ابن القيم: " الرحمن دال على الصفة القائمة به سبحانه، والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم. فكان الأول للوصف والثاني للفعل، فالأول دال على أن الرحمة صفة، والثاني دال على أنه يرحم خلقه برحمته " ³.

¹ تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى سنة: 774 هـ). ج: 1 - ص: 121.

² أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى سنة: 1393 هـ). ج: 1 - ص: 6.

³ بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى سنة: 751 هـ). ج: 1 - ص: 24.



شرح المقدمة

المقدمة		
1	ثُمَّ صَلَّائِنَا مَعَ السَّلَامِ	الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الدَّوَامِ
2	وَأَلِيهِ وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ	عَلَى النَّبِيِّ أَحْمَدَ الْمُخْتَارِ
3	لِأَجْلِ تَوْحِيدِ الْعَظِيمِ رُمْتُهَا	وَبَعْدُ ذِي أَرْجُوزَةٍ نَظْمْتُهَا
4	لِضَمِّهَا مَسَائِلَ التَّوْحِيدِ	سَمَّيْتُهَا دَلَائِلَ التَّمْجِيدِ
5	بُغْيَةَ مَنْزِلٍ مَعَ الْأَبْرَارِ	أَلْفَيْتُهَا تَقَرُّبًا لِلْبَارِي
6	قَبُولِهَا وَالْمَنْ بِالثَّوَابِ	وَرَاغِبًا مِنْ رَبِّنَا التَّوَابِ

الشرح:

أولاً: معنى الحمد لله.

1- **[[الحمد لله]]** أي: كل أنواع المحامد لله تعالى، أي: مختصة به وحده سبحانه. وبدأ الناظم بالبسملة ثم بالحمد اقتداءً بكتاب الله تعالى. وأتى بالجملة الاسمية، للدلالة على الثبات.

• قال الشوكاني: " والحمد هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري للتعظيم، وإطلاق الجميل الأول لإدخال وصفه تعالى بصفاته الذاتية، فإنه حمد له. وتقييد الثاني بالاختياري، لإخراج المدح، فيكون على هذا أعم من الحمد مطلقاً، وقيل: هما أخوان. وذكر قيد التعظيم، لإخراج ما يأتي به من المشعرات بالتعظيم، على سبيل الاستهزاء والسخرية، ولكنه يستلزم اعتبار فعل الجنان وفعل الأركان في الحمد؛ لأن التعظيم لا يحصل بدونهما " ¹.

[[على الدوام]] أي: باستمرار إلى الأبد، وبدون انقطاع.

ثانياً: معنى الصلاة والسلام على رسول الله.

[[ثم صلاتنا مع السلام]] أي: وبعد حمد الله عز وجل، تأتي الصلاة والسلام على

¹ نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى سنة: 1250 هـ). ج: 1 - ص: 17.



الرسول. ويختلف معنى الصلاة، باختلاف استخداماتها، وكلها في النهاية راجعة إلى الدعاء في أصل اللغة.

ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " هذه الآية، شَرَّفَ اللهُ بها رسوله عليه السلام، حياته وموته، وذكر منزلته منه، وطهر بها سوء فعل من استصحب في جهته فكرة سوء، أو في أمر زوجاته ونحو ذلك. والصلاة من الله رحمته ورضوانه، ومن الملائكة الدعاء والاستغفار، ومن الأمة الدعاء والتعظيم لأمره "².

• قال ابن حجر: " وأولى الأقوال، ما تقدم عن أبي العالية، أن معنى صلاة الله على نبيه: ثناؤه عليه وتعظيمه، وصلاة الملائكة وغيرهم عليه، طلب ذلك له من الله تعالى. والمراد طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة "³.

[مع السلام] واختلَفوا في معنى السلام على النبي صلى الله عليه وسلم.

• قال القاضي عياض: " وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه:

أحدهما: السلامة لك ومعك، ويكون السلام مصدرا كَاللَّذَاذِ وَاللَّذَاذَةَ.

الثاني: أي: السلام على حفظك ورعايتك، متولٍّ له وكفيلٌ به، ويكون هنا السلام اسم

الله.

الثالث: أن السلام بمعنى المسالمة له والانقياد، كما قال: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

¹ سورة الأحزاب.

² تفسير القرطبي، ج: 14 - ص: 232. وزاد قائلا: " أمر الله تعالى عباده بالصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، دون أنبيائه تشريفا له، ولا خلاف في أن الصلاة عليه فرض في العمر مرة، وفي كل حين من الواجبات، وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها، ولا يغفلها إلا من لا خير فيه ".

³ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852 هـ). ج: 11 - ص: 156.



يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
سَلِيمًا }¹ " 2.

ثالثاً: معنى محمد وأحمد.

2- [(على النبي)] أي: الصلاة والسلام على النبي [(أحمد)] وهو من أسماء النبي صلى

الله عليه وسلم.

ومن أدلة ذلك:

« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَيَّ قَدَمِي، وَأَنَا العَاقِبُ " ³.

• قال القسطلاني: " «أنا مُحَمَّدٌ» اسم مفعول منقول من الصفة على سبيل التفاؤل أنه

سيكثر حمده، إذ الحمد في اللغة، هو الذي يحمد حمداً بعد حمد، ولا يقولون مُفَعَّلٌ مثل ممدح،

إلا لمن تكرر منه الفعل مرة بعد أخرى «وَأَحْمَدُ» منقول من الصفة التي معناها التفضيل؛

ومعناه: أنه أحمد الحامدين لربه، وهي صيغة تنبئ عن الانتهاء إلى غاية ليس وراءها منتهى.

والاسمان اشتقا من أخلاقه الحمودة، التي لأجلها استحق أن يسمى بهما " ⁴.

[(المختار)] أي: الذي اختاره الله عز وجل واصطفاه.

رابعا: معنى آل النبي صلى الله عليه وسلم.

[(وآله)] أي: وأصلي وأسلم كذلك على آل النبي صلى الله عليه وسلم. والمقصود بآل

النبي صلى الله عليه وسلم فئتان:

¹ سورة النساء، الآية: 65.

² الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى سنة: 544 هـ). \ ج: 2 - ص: 61.

³ أخرجه الشيخان وغيرهما.

⁴ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى

سنة: 923 هـ). \ ج: 6 - ص: 21.



الأولى: زوجاته مع قرابته المؤمنون من بني هاشم وبني عبد المطلب رضي الله عنهم جميعاً، ومن أدلة ذلك:

أ) ◀ قوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾¹.

• قال ابن كثير: " وهذا نص في دخول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في أهل البيت، لأن سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً "².

ب) ◀ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى حُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ "، فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: " وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي " . فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيِّ وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ "³.

• قال ابن علان: " «وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ» أي: المرادون عند الإطلاق، كما في الآية والخبر «مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ» أي: الواجبة «بَعْدَهُ» قال ابن أقرس⁴: هو أحد الأقوال، وتعارضه الأدلة

¹ سورة الأحزاب، الآية: 33.

² تفسير ابن كثير، ج: 6 - ص: 410.

³ أخرجه الإمام أحمد في المسند، وهو الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى سنة: 241 هـ). وأخرجه كذلك الإمام مسلم في صحيحه.

⁴ هو علي بن محمد بن أقرس العلاء القاهري الشافعي، ويعرف بـ: ابن أقرس، (ولد سنة: 801 هـ)، بالقاهرة ونشأ بها. له شرح على الشفا للقااضي عياض، أسماء: فتح الصفا بشرح معاني ألفاظ الشفا. (توفي سنة: 862 هـ).



الدالة على دخول نسائه في أهل بيته، كما تقدم في الكلام على الآية. «قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟» أي: الذين تحرم عليهم الصدقة «قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ» بفتح المهملة وكسر القاف «وَأَلُّ جَعْفَرٍ» أولاد أبي طالب «وَأَلُّ عَبَّاسٍ»، وبقي عليه باقي أولاد بني هاشم، من آل حمزة وأولاد أبي لهب. وكونه آله مؤمني بني هاشم فقط، قول الحنفية وهو أحد قولي الإمام مالك. والثاني وهو مذهب إمامنا الشافعي، أنهم مؤمنو بني هاشم والمطلب¹.

(ج) «عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ، وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ"»².

• قال الصنعائي: "الحديث دليل على أن بني المطلب، يشاركون بني هاشم في سهم ذوي القربى وتحريم الزكاة أيضا، دون من عداهم، وإن كانوا في النسب سواء"³.

الثانية: أتباعه إلى يوم القيامة، ومن أدلة ذلك:

• قال الإثيوبي: "واحتج أصحاب القول الثالث القائلون: إن آل النبي - صلى الله عليه وسلم - هم أمته وأتباعه إلى يوم القيامة، بأن آل المعظم المتبوع، هم أتباعه على دينه وأمره، قريبتهم وبعيدهم.

قالوا: واشتقاق هذه اللفظة تدل عليه، فإنه من آل يؤول: إذا رجع، ومرجع الأتباع إلى متبوعهم، لأنه إمامهم وموئلهم.

قالوا: ولهذا كان قوله تعالى: {إِلَاءَ آلِ لُوطٍ نَجَّيْنَهُمْ بِسَحْرِ} ⁴، المراد به أتباعه، و شيعته

¹ دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى سنة: 1057 هـ). \ ج: 3 - ص: 201.

² أخرجه البخاري في صحيحه.

³ سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعائي، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى سنة: 1182 هـ). \ ج: 1 - ص: 554.

⁴ سورة القمر، الآية: 34.



المؤمنون به من أقاربه وغيرهم، وقوله تعالى: { **أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ** }¹، المراد به أتباعه.

واحتجوا أيضاً بأن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - روى أن النبي - صلى الله عليه وسلم، دعا حسناً وحُسِيناً - رضي الله عنهما، فأجلس كل واحد منهما على فخذه، وأدى فاطمة - رضي الله عنهما - من حجره، وزوجها، ثم لفّ عليهم ثوبه، ثم قال: " **اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي** "، قال واثلة: فقلت: يا رسول الله وأنا من أهلك؟ فقال: " **وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي** " ². رواه البيهقي بسند جيد.

قالوا: ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة، وإنما هو من أتباع النبي - صلى الله عليه وسلم - " ³.

خامساً: معنى الصحابي رضي الله عنه.

[**وصحبه**] والصحب جمع الصحاب، والمقصود هنا: الصحابة، جمع الصحابي. أي:

والصلاة والسلام أيضاً على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، رضوان الله عليهم أجمعين.

• قال ابن حجر في تعريف الصحابي: " وهو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا

به، ومات على الإسلام، ولو تَخَلَّتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْح.

والمراد باللقاء: ما هو أعم: من المجالسة، والمماشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم

يكامله، ويدخل فيه رؤية أحدهما الآخر، سواء كان ذلك بنفسه أم بغيره.

والتعبير باللقبي أولى من قول بعضهم: الصحابيُّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه

¹ سورة غافر، الآية: 46.

² أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، وابن حبان في صحيحه، وهو الإمام: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى سنة: 354 هـ). \. والبيهقي في السنن الكبرى، وهو الإمام: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى سنة: 458 هـ). \. وصححه الألباني في التعليقات الحسان، وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

³ ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (شرح السنن الصغرى للنسائي)، للشيخ: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي (توفي سنة: 1442 هـ). \. ج: 15 - ص: 131.



يُخْرِجُ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْعُمَيَّانِ، وَهُمْ صَحَابَةٌ بَلَا تَرُدُّدٍ [...] .
 وقولي: (مؤمننا به) كالفصل، يُخْرِجُ مَنْ حَصَلَ لَهُ اللَّقَاءُ الْمَذْكُورُ، لَكِنْ، فِي حَالِ كَوْنِهِ
 كَافِرًا. وقولي: (به). فصل ثانٍ يُخْرِجُ مَنْ لَقِيَهِ مُؤْمِنًا، لَكِنْ، بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ [...] . وقولي:
 (ومات على الإسلام)، فصل ثالث يُخْرِجُ مَنْ ارْتَدَّ، بَعْدَ أَنْ لَقِيَهِ مُؤْمِنًا، وَمَاتَ عَلَى الرَّدَّةِ،
 كَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، وَابْنِ خَطَلٍ¹ .
 [(الأخيار)] جمع الخَيْرِ، وهو: كثير الخير.

لِأَجْلِ تَوْحِيدِ الْعَظِيمِ رُمْتُهَا	3	وَبَعْدُ ذِي أَرْجُوزَةٍ نَظَمْتُهَا
لِضَمِّهَا مَسَائِلَ التَّوْحِيدِ	4	سَمَّيْتُهَا دَلَائِلَ التَّمْجِيدِ

الشرح:

سادسا: معنى الرجز والنظم.

3- [(وبعد)] هي بمعنى: أما بعد، وتستعمل في الخطابة أو في بداية الرسائل أو الانتقال من موضوع إلى آخر.

[(ذِي أَرْجُوزَةٍ)] أي: هذه أرجوزة، والأرجوزة قصيدة من بحر الرجز، وسمي كذلك لتقارب أجزائه وقلة حروفه.

[(نظمتها)] نظم الأشياء، إذا ألفها وضم بعضها إلى بعض. ونظم الشعر، أي: ألف كلاما موزونا مُقَفَّى على بحر من بحوره، وهو المقصود هنا.

[(لأجل توحيد العظيم)] بسبب بيان توحيد العظيم، وهو الله عز وجل، ذو العظمة والجلال [(رمتها)] أي: أردت نظمها.

سابعا: معنى التوحيد.

4- [(سميتها)] أي: سميت الأرجوزة [(دلائل التمجيد)] أي: البراهين والأدلة الدالة

¹ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، ص: 140.



على تمجيد الله سبحانه، والتمجيد: التزيه والتعظيم.

[لضمها] أي: لاحتوائها، والمقصود هنا المنظومة **[مسائل التوحيد]** أي: جملة من

مباحث التوحيد، التي يجب على الشخص معرفتها. أما التوحيد، فأصله في اللغة من وَحَّدَ.

• قال ابن فارس: " الواو والحاء والذال: أصل واحد يدل على الانفراد " ¹.

• قال الزبيدي: " ووَحَّدَه توحيداً: جعله واحداً " ².

[قلت]: أما المعنى الشرعي للتوحيد، فهو إفراد الله - تعالى - بما يختص به من الألوهية

والربوبية والأسماء والصفات.

• قال ابن القيم: " وأما توحيد الرسل: فهو إثبات صفات الكمال له سبحانه، وإثبات

كونه فاعلاً بمشيئته وقدرته واختياره، وأن له فعلاً حقيقة. وأنه وحده الذي يستحق أن يعبد،

ويخاف ويرجى ويتوكل عليه، فهو المستحق لغاية الحب بغاية الذل " ³.

بُعْيَةٌ مَنزِلٍ مَعَ الْأَبْرَارِ	5	أَلْفَتْهَا تَقَرُّبًا لِلْبَارِي
قَبُولَهَا وَالْمَنِّ بِالثَّوَابِ	6	وَرَاغِبًا مِنْ رَبِّنَا الثَّوَابِ

الشرح:

ثامنا: الغاية من تأليف المنظومة.

5- [ألفتها] أي: قمت بتأليف هذه الأرجوزة في التوحيد **[تقرباً للباري]** أي:

كي تكون وسيلة أتقرب بها إلى الخالق سبحانه وتعالى. **[بغية منزل مع الأبرار]** أي: رغبة

في نيل مكان بجوار الأبرار، وهم الصالحون من أهل الجنان، ذوي الصدق والطاعة.

6- [وراجياً] وداعياً مبتهلاً وسائلاً **[من ربنا]** من خالقنا المالك المدبر لشؤون

¹ معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى سنة: 395 هـ). ج: 6 - ص: 90.

² تاج العروس من جواهر القاموس، ل محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى سنة: 1205 هـ). \

ج: 9 - ص: 266.

³ الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعتلة، لابن القيم، ج: 3 - ص: 934.



خلقه **[[التواب]]** كثير التوبة على عباده، الذي يوفقهم للتوبة ثم يتقبلها منهم. **[[قبولها]]** أي: قبول هذه الأرجوزة، بأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يجعلها من الأعمال الصالحة **[[والمن]]** أي: العطاء والإنعام والإحسان **[[بالتواب]]** أي: بالأجر الجزيل في الدنيا والآخرة.



شرح الباب الأول

الباب الأول: في حكم التوحيد و بيان مقتضياته		
فَأَوَّلُ الَّذِي عَلَى الْإِنْسَانِ	7	تَوْحِيدُهُ لِلْخَالِقِ الرَّحْمَنِ
لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا مَوْلُودٌ	8	وَلَيْسَ شَيْءٌ مِثْلَهُ مَوْجُودٌ
تَفَرَّدَ الْعَلِيِّ بِالتَّقْدِيرِ	9	وَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ مَعَ التَّدْبِيرِ
إِلَهِنَا قَدْ ابْتَدَأَ كُلَّ الْوَرَى	10	كَيْ يَعْبُدُوهُ بِالَّذِي قَدْ أَمَرَ

الشرح:

أولاً: حكم توحيد الله عز وجل.

7- [فأول الذي على الإنسان] أي: فأول الأمور التي تتوجب على الإنسان المكلف، ذكرها كان أم أنثى [توحيده للخالق الرحمن] أي: توحيد هذا الإنسان المكلف لخالقه عز وجل، الذي خلقه وأوجده من عدم. ومن أدلة ذلك:

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾¹.

- قال الطبري: " عن ابن عباس، قال: " قال الله: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ للفريقين جميعاً من الكفار والمنافقين، أي: وحّدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم " ².
- قال ابن كثير: " ومضمونه: أنه الخالق الرازق مالك الدار، وساكنيها، ورازقهم، فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره " ³.

¹ سورة البقرة.

² أخرجه الطبري في تفسيره: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بسند حسن، ج: 1 - ص: 363. وهو الإمام: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى سنة: 310 هـ).

³ تفسير ابن كثير، ج: 1 - ص: 328.

(ب) « عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: " إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَيَّ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ " ¹.

• قال ابن القيم: " ولهذا كان الصحيح: أن أول واجب يجب على المكلف: شهادة أن لا إله إلا الله، لا النظر، ولا القصد إلى النظر، ولا الشك - كما هي أقوال لأرباب الكلام المذموم. فالتوحيد: أول ما يدخل به في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ) ²، فهو أول واجب، وآخر واجب، فالتوحيد: أول الأمر وآخره " ³.

وَلَيْسَ شَيْءٌ مِثْلَهُ مَوْجُودٌ

8

لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا مَوْلُودٌ

الشرح:

ثانياً: معنى لم يلد ولم يولد.

8- [(لا والد له)] أي: لا محدث ولا موجد لله عز وجل، كما هو حال كل مخلوق

[(ولا مولود)] وكذلك ليس لله عز وجل ولد، فيتصف بالفناء. ومن أدلة ذلك:

(أ) « قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٤﴾ ⁴.

¹ أخرجه الإمام البخاري في صحيحه.

² أخرجه أحمد في المسند، وأبو داود في سننه، وهو الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى سنة: 275 هـ). وصححه الإمام الألباني رحمه الله، من حديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه. وهو الإمام: أبو عبد الرحمن محمد ناصر

الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى السنة: 1420 هـ).

³ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، ج: 3 - ص: 412.

⁴ سورة الإخلاص، الآيات من: 1 إلى: 3.

• قال الطبري: " وقوله: ﴿لَمْ يَكِدْ﴾ يقول: ليس بفانٍ، لأنه لا شيء يلد إلا هو فانٍ بائد ﴿وَلَمْ يُوَلَدْ﴾ يقول: وليس بمحدث لم يكن فكان، لأن كل مولود فإنما وجد بعد أن لم يكن، وحدث بعد أن كان غير موجود، ولكنه تعالى ذكره، قدس لم يزل، ودائم لم يبد، ولا يزول ولا يفنى " ¹.

ب) «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمَنِي، أَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: إِنِّي لَا أُعِيدُهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ بِأَعَزَّ عَلَيَّ مِنْ أَوَّلِهِ، وَأَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُوَلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ " ².

• قال الملا علي القاري: " «وَأَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا» أي: اختاره سبحانه، { وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ } ³، وقالت العرب: الملائكة بنات الله [...]. واتخاذ الولد نقص؛ لاستدعائه محالين أحدهما: مماثلته للولد، وتمام حقيقته، فيلزم إمكانه وحدوثه. وثانيهما: استخلافه لخلف يقوم بأمره من بعده؛ إذ الغرض من التوالد بقاء النوع، فيلزم زواله وفناؤه سبحانه؛ ولذا قال تعالى: { تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ } الآية ⁴، [...] «لَمْ أَلِدْ» [...] أي: لم أكن والدا لأحد؛ لأن القِدَمَ لا يكون محل الحادث «وَلَمْ أُوَلَدْ» أي: ولم أكن ولدا لأحد؛ لأنه أول قِدَمٍ بلا ابتداء، كما أنه آخر بلا انتهاء " ⁵.

¹ تفسير الطبري، ج: 24 - ص: 693.

² أخرجه البخاري في صحيحه، والنسائي في المجتبى من السنن (السنن الصغرى)، وهو الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى سنة: 303 هـ).

³ سورة: التوبة، الآية: 30.

⁴ سورة مريم، الآية: 90.

⁵ مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى سنة: 1014 هـ). ج: 1 - ص: 95.



ثالثاً: معنى ليس كمثله شيء.

[**وليس شيء مثله موجود**] أي: ولا يوجد شيء في الوجود، هو شبيهه لله عز وجل،

أو نظير أو ند له، لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾¹.

• قال ابن جزي: " الكُفُو هو النظير والمماثل، [...] ومعناه: أن الله ليس له نظير ولا

شبيه ولا مثيل " ².

ب) قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾³.

• قال الشنقيطي: " فنفي عن نفسه - جل وعلا - مماثلة الحوادث بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ

شَيْءٌ﴾، وأثبت لنفسه صفات الكمال والجلال بقوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾. فصرح في

هذه الآية الكريمة، بنفي المماثلة مع الاتصاف بصفات الكمال والجلال " ⁴.

• قال السعدي: " أي: ليس يشبهه تعالى ولا يماثله شيء من مخلوقاته، لا في ذاته، ولا في

أسمائه، ولا في صفاته، ولا في أفعاله [...] فـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، لانفراده وتوحده

بالكمال من كل وجه " ⁵.

وَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ مَعَ التَّدْبِيرِ

9

تَفَرَّدَ الْعَلِيِّ بِالتَّقْدِيرِ

الشرح:

رابعا: معنى توحيد الربوبية.

¹ سورة الإخلاص.

² التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى سنة: 741 هـ). \ ج: 2 - ص: 525.

³ سورة الشورى.

⁴ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، ج: 2 - ص: 18.

⁵ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى سنة: 1376 هـ). \ ص: 754.



9- [تفرد العلي بالتقدير] أي: انفرد الله ذو العلو ذاتا وقدرًا، بتقدير كل شيء في

هذا الكون، خلقًا وتدبيرًا. ومن أدلة ذلك:

أ) قال الله تعالى: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَخْذَ لَدَا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي

الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا ﴿٢﴾ ﴿١﴾

• قال الطاهر بن عاشور: " ومعنى (قَدَرَهُ): جعله على مقدارٍ وَحَدٍّ معين، لا مجرد

مصادفة، أي: خلقه مقدرًا، أي: محكمًا مضبوطًا صالحًا لما خلق لأجله، لا تفاوت فيه ولا

خلل. وهذا يقتضي أنه خلقه بإرادة وعلم، على كيفية أرادها وعينها، كقوله: { إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ

بِقَدَرٍ }² " 3.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " أي: قدر كل شيء مما خلق بحكمته على ما أراد، لا عن

سهوة وغفلة، بل جرت المقادير على ما خلق الله إلى يوم القيامة، وبعد القيامة، فهو الخالق

المقدر " 4.

ب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

يَقُولُ: " كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ،

قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ " 5.

• قال الملا علي القاري: " ومعنى «كَتَبَ اللَّهُ»⁶؛ أجرى الله القلم على اللوح المحفوظ

بإيجاد ما بينهما من التعلق، وأثبت فيه مقادير الخلق، ما كان وما هو كائن إلى الأبد، على

¹ سورة الفرقان.

² سورة القمر، الآية: 49.

³ تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى سنة: 1393 هـ).

هـ. \ ج: 13 - ص: 319.

⁴ تفسير القرطبي، ج: 13 - ص: 3.

⁵ أخرجه مسلم في صحيحه.

⁶ قال القاضي عياض في شرح مسلم: " وهذا حد للكتاب لا للمقادير؛ لأن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراده من خليقته أزلي لا أول له ".



وفق ما تعلق به إرادته أزلاً " ¹.

[(والخلق)] أي: وتفرد الله عز وجل بالخلق كذلك، فهو الذي خلق كل موجود سواه

سبحانه.

• قال ابن حزم رحمه الله: " اتفقوا أن الله عز وجل وحده لا شريك له، خالق كل شيء

غيره " ².

ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ³ ﴿١٠١﴾

• قال الطبري: " يقول تعالى ذكره: والله خلق كل شيء، ولا خالق سواه " ⁴.

[(والرزق)] أي: وتفرد الله عز وجل بالرزق كذلك، فهو الذي تكفل بأرزاق كل

مخلوق موجود. من أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي

كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ ⁵ ﴿٦﴾

• قال ابن عاشور: " وتقديم ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ قبل متعلقه وهو ﴿رِزْقُهَا﴾ لإفادة القصر، أي:

على الله لا على غيره. وإفادة تركيب ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾، معنى: أن الله تكفل برزقها ولم

يهمله، لأن ﴿عَلَى﴾ تدل على اللزوم والمحقوقية، ومعلوم أن الله لا يُلزمه أحدٌ شيئاً، فما أفاد

معنى اللزوم، فإنما هو التزامه بنفسه، بمقتضى صفاته المقتضية ذلك له " ⁶.

¹ مرقاة المفاتيح، ج: 1 - ص: 147.

² مراتب الإجماع، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى سنة: 456 هـ). ص: 167.

³ سورة الأنعام.

⁴ تفسير الطبري، ج: 11 - ص: 12.

⁵ سورة هود.

⁶ التحرير والتنوير لابن عاشور، ج: 12 - ص: 6.



• قال ابن كثير: " أخبر تعالى أنه متكفل بأرزاق المخلوقات، من سائر دواب الأرض، صغيرها وكبيرها، بحريها، وبريها " ¹.

[مع التدبير] أي: وتفرد الله عز وجل كذلك بتدبير شؤون خلقه. ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ

مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِوْنَ ﴾ ².

• قال ابن عاشور: " والتدبير: النظر في عواقب المقدرات وعوائقها، لقصد إيقاعها تامة فيما تقصد له محمودة العاقبة. والغاية من التدبير، الإيجاد والعمل على وفق ما دُبِّر. وتدبير الله الأمور، عبارة عن تمام العلم بما يخلقها عليه، لأن لفظ التدبير هو أوفى الألفاظ اللغوية، بتقريب إتقان الخلق " ³.

• قال السعدي: " ﴿ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ ﴾ في العالم العلوي والسفلي، وهذا شامل لجميع أنواع

التدابير الإلهية، فإنك إذا سألتهم عن ذلك ﴿ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ لأنهم يعترفون بجميع ذلك، وأن الله لا شريك له في شيء من المذكورات " ⁴.

إِلَهُنَا قَدْ ابْتَدَأَ كُلَّ الْوَرَى	10	كَيَّ يَعْبُدُوهُ بِالَّذِي قَدْ أَمَرَ
---	----	---

الشرح:

خامسا: الغاية من خلق الناس.

10- [إلهنا قد ابتدا كل الورى] أي: أن الله سبحانه وتعالى قد بدأ كل الورى، أي:

أوجد كل الناس وخلقهم من عدم. ومن أدلة ذلك:

¹ تفسير ابن كثير، ج: 4 - ص: 305.

² سورة يونس.

³ التحرير والتنوير لابن عاشور، ج: 11 - ص: 87.

⁴ تفسير السعدي، ص: 363.



◀ قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَبُ عَلَيْهِ﴾¹.

- قال الطبري: " يقول تعالى ذكره: والذي له هذه الصفات تبارك وتعالى، هو الذي يبدأ الخلق من غير أصل فينشئه ويوجده، بعد أن لم يكن شيئاً، ثم يفنيه بعد ذلك، ثم يعيده، كما بدأه بعد فنائه، ﴿وَهُوَ أَهْوَبُ عَلَيْهِ﴾ " ².

[**كي يعبدوه بالذي قد أمرا**] أي: خلق الناس كي يعبدوه، بما أمرهم به وشرع لهم

من أنواع الأحكام. ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾³.

- قال الشنقيطي: " التحقيق - إن شاء الله - في معنى هذه الآية الكريمة إلا ليعبدون، أي إلا لآمرهم بعبادتي وأبتليهم، أي: أختبرهم بالتكاليف، ثم أجازيهم على أعمالهم، إن خيراً فخير وإن شراً فشر " ⁴.

¹ سورة الروم، الآية: 27.

² تفسير الطبري، ج: 20 - ص: 92.

³ سورة الذاريات.

⁴ أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، ج: 7 - ص: 445.



شرح الباب الثاني

الباية الثانية: هي معنى لا إله إلا الله		
فَقَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	11	قَدْ جَاءَ فِي قُرْآنِنَا مَعْنَاهُ
أَنْ لَيْسَ يُعْبَدُ بِحَقِّ غَيْرِهِ	12	وَمَا سِوَاهُ بَاطِلٌ تَكْبِيرُهُ
بِذَا أَتَى كُلُّ الَّذِينَ أُرْسِلُوا	13	وَالْأَنْبِيَاءُ، وَعَلَيْهِ قُوتِلُوا
أَيُّ: لِعِبَادَةِ الْإِلَهِ وَحْدَهُ	14	بِدُونِ شِرْكَ قَدْ يَشِينُ قَصْدَهُ

الشرح:

أولاً: معنى لا إله إلا الله.

11- [فقول لا إله إلا الله] القول هنا، قول القلب واللسان، أي: فاعتقادنا ونطقنا

بكلمة التوحيد: لا إله إلا الله.

[قد جاء في قرآننا معناه] أي: أن كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، قد أتى معناها في

القرآن الكريم، وهو كما يلي:

أَنْ لَيْسَ يُعْبَدُ بِحَقِّ غَيْرِهِ	12	وَمَا سِوَاهُ بَاطِلٌ تَكْبِيرُهُ
---------------------------------------	----	-----------------------------------

الشرح:

12- [أن ليس يعبد بحق غيره] أي: أن معنى لا إله إلا الله: لا معبود بحق في الوجود

إلا الله سبحانه وتعالى. [وما سواه باطل تكبيره] أي: وما سوى الله عز وجل لا يجوز

تعظيمه على وجه العبادة، بأي نوع من أنواع التعظيم، وفعل ذلك باطل. ومن أدلة ذلك:

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَبْ مَائِدَعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَبْ

اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾¹.

¹ سورة الحج.



• قال ابن كثير: " أي: الإله الحق الذي لا تنبغي العبادة إلا له؛ لأنه ذو السلطان العظيم، الذي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وكل شيء فقير إليه، ذليل لديه، ﴿وَأَبَّ مَا يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ أي: من الأصنام والأنداد والأوثان، وكل ما عبد من دونه تعالى فهو باطل؛ لأنه لا يملك ضرا ولا نفعا. وقوله: ﴿وَأَبَّ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾، كما قال: { وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ }¹، وقال: { الْكَبِيرُ الْمَتَعَالَى }². فكل شيء تحت قهره وسلطانه وعظمته، لا إله إلا هو، ولا رب سواه؛ لأنه العظيم الذي لا أعظم منه، العلي الذي لا أعلى منه، الكبير الذي لا أكبر منه، تعالى وتقدس وتتره، وعز وجل عما يقول الظالمون المعتدون علوا كبيرا"³.

• قال الشنقيطي: " وهذا هو معنى: لا إله إلا الله؛ لأنها مركبة من نفي وإثبات، فنفيها هو خلع جميع المعبودات غير الله تعالى في جميع أنواع العبادات، وإثباتها هو إفراده - جل وعلا - بجميع أنواع العبادات بإخلاص، على الوجه الذي شرعه على السنة رسله - عليهم صلوات الله وسلامه - "⁴.

بِذَا أَتَى كُلَّ الَّذِينَ أُرْسِلُوا	13	وَالْأَنْبِيَاءُ، وَعَلَيْهِ قُوتِلُوا
--	----	--

الشرح:

ثانيا: التوحيد جوهر كل الرسالات، وعليه عودي الأنبياء.

13- [بِذَا أَتَى كُلَّ الَّذِينَ أُرْسِلُوا] أي: بهذا - وهو ما تعنيه كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، أي: عبادة الله وحده، والكفر بما سواه من المعبودات - جاء كل المرسلين [والأنبياء]. ومن أدلة ذلك:

¹ سورة البقرة، الآية: 255.

² سورة الرعد، الآية: 9.

³ تفسير ابن كثير، ج: 5 - ص: 449.

⁴ أضواء البيان للشنقيطي، ج: 2 - ص: 374.



أ) قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾¹.

• قال ابن كثير: " فكل نبي بعثه الله، يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له " ².

ب) قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۗ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾³.

• قال السعدي: " يخبر تعالى أن حجته قامت على جميع الأمم، وأنه ما من أمة متقدمة أو متأخرة إلا وبعث الله فيها رسولا، وكلهم متفقون على دعوة واحدة ودين واحد، وهو عبادة الله وحده لا شريك له ﴿ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ فانقسمت الأمم بحسب استجابتها لدعوة الرسل وعدمها قسمين، ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ﴾ فاتبعوا المرسلين علما وعملا ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴾ فاتبع سبيل الغي " ⁴.

[**وعليه قولوا**] أي: وعلى معنى كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، قاتلهم أقوامهم من

الكفار والمشركين والمعاندين. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾⁵.

• قال الطبري: " وقوله: ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ يقول تعالى ذكره: وهمت

كل أمة من هذه الأمم المكذبة رسلها، المتحزبة على أنبيائها، برسولهم الذي أرسل إليهم،

¹ سورة الأنبياء.

² تفسير ابن كثير، ج: 5 - ص: 338.

³ سورة الحج.

⁴ تفسير السعدي، ص: 440.

⁵ سورة غافر.

ليأخذوه فيقتلوه [...] . وقوله: ﴿وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ يقول: وخصموا رسولهم بالباطل - من الخصومة - ليبتلوا بجدالهم إياه وخصومتهم له، الحق الذي جاءهم به من عند الله، من الدخول في طاعته، والإقرار بتوحيده، والبراءة من عبادة ما سواه، كما يخاصمك كفار قومك يا محمد بالباطل " ¹ .

(ب) « وَقَالَ وَرَقَّةُ بْنُ نَوْفَلٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أَخْبَرَهُ بِمَا رَأَى فِي غَارِ حِرَاءَ: " هَذَا التَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيَّ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَوْ مُخْرِجِيَّ هُمْ؟" قَالَ وَرَقَّةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا " ² .

• قال أبو شامة المقدسي: " قلت: وهذه سنة الله تعالى في الأنبياء والمرسلين مع قومهم غير الموفقين للإيمان منهم، فإنهم يظهرون لهم العداوة والأذى على الجملة، ويشتد عليهم الفطام عما كان آباؤهم عليه، فيبالغون في أذى نبيهم والذين آمنوا به، فيضطرونهم إلى الخروج عنهم كما جرى لنبينا وأصحابه " ³ .

بِدُونِ شِرْكَ قَدْ يَشِينُ قَصْدَهُ

14

أَيُّ: لِعِبَادَةِ الْإِلَهِ وَحْدَهُ

الشرح:

ثالثا: مضمون رسالات الأنبياء والرسل.

14- [أي: لعبادة الإله وحده] أي: بعث الله عز وجل الأنبياء والرسل عليهم

السلام، وعاداهم الكفار والمشركون من أقوامهم، وآذوهم وقتلوه، لأنهم دعوا إلى كلمة

¹ تفسير الطبري، ج: 21 - ص: 353.

² أخرجه الشيخان من حديث عائشة رضي الله عنها.

³ شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى سنة: 665 هـ). \ ص: 165.

التوحيد، وهي: عبادة الله عز وجل وحده.

[بدون شرك] أي: دون أن يقع في أي نوع من أنواع الشرك قد **[يشين قصده]**

أي: يعيب ويقدم في قصده، وهو إخلاصه في تعبه لله عز وجل، إما بالنقصان أو بالبطلان.

◀ قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾¹.

• قال ابن كثير: " يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق

المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآنات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحده، ولا

يشركوا به شيئاً من مخلوقاته، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ: (أَتَدْرِي مَا حَقُّ

اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَم. قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ:

أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ)² " ³.

¹ سورة الأنعام، الآية: 113.

² أخرجه الشيخان.

³ تفسير ابن كثير، ج: 2 - ص: 297.



شرح الباب الثالث

الباب الثالث: في العبادة وشروطها وأركانها ووسائلها		
وَهِيَ لَدَى مَنْ حَقَّقَ اسْمَ جَامِعٍ	15	لِكُلِّ مَا يَرْضَاهُ رَبِّي الْوَاسِعُ
فَشَرَطَهَا الْإِخْلَاصُ وَالْمُتَابَعَةُ	16	مَعَ نَبْدِنَا الْحَوَادِثَ الْمُبْتَدَعَةَ
أَرْكَائِهَا مَحَبَّةُ الْجَوَادِ	17	وَالْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ بِالْفُؤَادِ
تَعَبُّدٌ يَخْصُلُ بِاللِّسَانِ	18	وَالْقَلْبِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَبْدَانِ

الشرح:

أولاً: تعريف العبادة.

- 15- [(وهي)] أي: العبادة اصطلاحاً [(لدى من حقق)] أي: تعريفها عند العلماء المحققين [(اسم جامع .. لكل ما يرضاه ربي الواسع)] أي: أن العبادة اصطلاحاً، هي: اسم جامع لكل ما ارتضاه الله عز وجل لعباده، وشرعه لهم في دينه الذي اصطفى لهم.
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة" ¹.
 - أما العبادة لغة: الطاعة، وأصلها من العبودية، وهي: التذلل والخضوع.
 - قال ابن سيده: "أصل العبادة في اللغة التذليل، من قولهم: طريق معبد، أي: مذل بكثرة الوطء عليه [...]"، ومنه أخذ العبد لذلته لمولاه. والعبادة والخضوع والتذلل والاستكانة قرائب في المعاني، يقال: تعبد فلان لفلان: إذا تذلل له. وكل خضوع ليس فوقه خضوع فهو عبادة، طاعة كان للمعبود أو غير طاعة" ².

فَشَرَطَهَا الْإِخْلَاصُ وَالْمُتَابَعَةُ	16	مَعَ نَبْدِنَا الْحَوَادِثَ الْمُبْتَدَعَةَ
---	----	---

¹ العبودية لابن تيمية، ص: 44.² المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى سنة: 458 هـ). \ ج: 4 - ص: 62.

الشرح:

ثانيا: شروط صحة العبادة.

16- [فشرطها] أي: فشرطا صحة العبادة **[الإخلاص والمتابعة]** أي: تصح العبادة

بشرطين، هما الإخلاص والمتابعة. فأول شرطها معناه: جعل العبادة خالصة لوجه الله تعالى، وعدم إشراك أي شيء مع الله عز وجل فيها. أما شرطها الثاني فمعناه: أن تكون وفق ما جاء به الشرع، مستندة في ذلك بالأساس على الكتاب والسنة.

◀ قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾¹

• قال ابن كثير: " ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ أي: ثوابه وجزاءه الصالح ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾،

ما كان موافقا لشرع الله ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ وهو الذي يراد به وجه الله وحده لا شريك له، وهذان ركنا العمل المتقبل. لا بد أن يكون خالصا لله، صوابا على شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم " ².

ثالثا: تعريف البدعة.

[مع نبذنا الحوادث المبتدعة] أي: مع تركنا وهجرنا للاعتقادات والعبادات

المحدثة، التي ابتدعتها البعض إما جهلا أو تنطعا.

والبدعة لغة: كل شيء جديد ليس له مثال سابق.

• قال ابن فارس: " أبدعت الشيء قولاً أو فعلاً: إذا ابتدأته لا عن سابق مثال " ³.

• قال الإمام الشاطبي، في تعريف البدعة اصطلاحاً بقوله: " البدعة: طريقة في الدين

مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية ".

ثم أضاف قائلا في شرح حدها: " [...] وقوله في الحد: (تضاهي الشرعية)؛ يعني: أنها

¹ سورة الكهف.

² تفسير ابن كثير، ج: 5 - ص: 205.

³ معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ج: 1 - ص: 209.



تشابه الطريقة الشرعية، من غير أن تكون في الحقيقة كذلك، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة " ¹.

أ) قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ ².

• قال السعدي: " ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ من الشرك والبدع، وتحريم ما أحل الله، وتحليل ما حرم الله ونحو ذلك مما اقتضته أهواؤهم.

مع أن الدين لا يكون إلا ما شرعه الله تعالى، ليدين به العباد ويتقربوا به إليه. فالأصل الحجر على كل أحد، أن يشرع شيئاً ما جاء عن الله وعن رسوله " ³.

ب) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ " ⁴.

• قال النووي: " قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ»، وفي الرواية الثانية: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ) ⁵. قال أهل العربية: الرد هنا بمعنى: المردود، ومعناه: فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات. وفي الرواية الثانية زيادة، وهي أنه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها، فإذا احتج عليه بالرواية الأولى، يقول: أنا ما أحدثت شيئاً، فيحتج عليه بالثانية، التي فيها التصريح برد كل المحدثات، سواء أحدثها الفاعل أو سبق بإحداثها " ⁶.

ج) عَنْ عَرَبَابُضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ

¹ الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى سنة: 790 هـ). \ ج: 1 - ص: 53.

² سورة الشورى، الآية: 21.

³ تفسير السعدي، ص: 707.

⁴ أخرجه الشيخان وغيرهما.

⁵ أخرجه أحمد والشيخان.

⁶ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى سنة: 676 هـ). \ ج: 12 - ص: 16.



أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعظْنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ لَهَا الْأَعْيُنُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا أَوْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَأَوْصَيْنَا. قَالَ: "أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِي اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" ¹.

• قال ابن رجب: "قوله: «وَأِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثّة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعا، وإن كان بدعة لغة" ².

وَالْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ بِالْفُؤَادِ

17

أَرْكَانُهَا مَحَبَّةُ الْجَوَادِ

الشرح:

رابعا: أركان العبادة.

17- [أركانها] أي: أركان العبادة الثلاثة، هي: [محبة الجواد] أي: أولها محبة الله عز وجل، الجواد الكريم. [والخوف] أي: وثاني أركان العبادة، الخوف [والرجاء] أي: وثالث أركان العبادة، الرجاء [بالفؤاد] أي: هذه الأركان الثلاثة تتحقق بالقلب، لأنها عبادات قلبية.

• قال ابن القيم: "القلب في سيره إلى الله -عز وجل- بمتلة الطائر؛ فالحبة رأسه، والخوف والرجاء جناحاه. فمتى سلم الرأس والجناحان فالطائر جيد الطيران، ومتى قطع الرأس

¹ أخرجه أحمد وأبو داود، والترمذي في الجامع الكبير (سنن الترمذي)، وهو الإمام: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى سنة: 279 هـ). \ وصححه الألباني.

² جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى سنة: 795 هـ). \ ج: 2 - ص: 127.



مات الطائر، ومتى فقد الجناحان فهو عرضة لكل صائد وكاسر " ¹.

• قال ابن تيمية: " وقال من قال من السلف: من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن موحد " ².

أ) قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ³.

• قال ابن كثير: " وقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ولحبهم لله وتمام معرفتهم به، وتوقيرهم وتوحيدهم له، لا يشركون به شيئاً، بل يعبدونه وحده ويتوكلون عليه، ويلجؤون في جميع أمورهم إليه " ⁴.

ب) قال تعالى: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ⁵.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أمر بأن يكون الإنسان في حالة ترقب وتخوف وتأميل لله عز وجل، حتى يكون الرجاء والخوف للإنسان كالجناحين للطائر، يحملانه في طريق استقامته، وإن انفرد أحدهما هلك الإنسان. قال الله تعالى: { نَتَجَّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ } ⁶ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ } ⁷. فرجى وخوف. فيدعو الإنسان خوفاً من عقابه وطمعاً في ثوابه، قال الله تعالى: { وَيَدْعُونَنَا رِعَبًا وَرَهَبًا } ⁷ " ⁸.

¹ مدارج السالكين، لابن القيم، ج: 1 - ص: 513.

² العبودية، لابن تيمية، ص: 112.

³ سورة البقرة، الآية: 165.

⁴ تفسير ابن كثير، ج: 1 - ص: 476.

⁵ سورة الأعراف، الآية: 56.

⁶ سورة الحجر، الآيتان: 49 و 50.

⁷ سورة الأنبياء، الآية: 90.

⁸ تفسير القرطبي، ج: 7 - ص: 227.



وَالْقَلْبِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَبْدَانِ

18

تَعْبُدُ يَحْصُلُ بِاللِّسَانِ

الشرح:

خامسا: وسائل العبادة.

18- [تعبد يحصل باللسان] أي: تعبد الإنسان لربه يحصل بأربع وسائل:

أولها اللسان، ومثاله: ذكر الله عز وجل وتلاوة القرآن والكلام الطيب وغيرها. ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾¹.

• قال الطاهر بن عاشور: "إقبال على مخاطبة المؤمنين، بأن يشغلوا ألسنتهم بذكر الله وتسيبته"².

[وَالْقَلْبِ] أي: وبالقلب كذلك يحصل التعبد، وهو ثاني وسائله، ومثاله: الإخلاص

والتقوى والخشية وغيرها. ومن أدلة ذلك:

◀ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا

تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ

إِخْوَانًا الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا" - وَيُشِيرُ إِلَى

صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - "بِحَسَبِ أَمْرٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى

الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ"³.

• قال ابن رجب: "والتقوى أصلها في القلب، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ

فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾⁴ " ⁵.

¹ سورة الأحزاب.

² التحرير والتنوير لابن عاشور، ج: 22 - ص: 47.

³ أخرجه أحمد ومسلم والترمذي.

⁴ سورة الحج، الآية: 32.

⁵ جامع العلوم والحكم لابن رجب، ج: 2 - ص: 276.

[والأموال] أي: وبالأموال أيضا يحصل التعب، وهو ثالث وسائله، ومثاله: الصدقة

والقرض والهدية وغيرها. ومن أدلة ذلك:

◀ قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا

خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾¹.

• قال الطبري: " يقول: ادخروا لأنفسكم عند الله في دنياكم من أموالكم، بالنفقة منها

في سبيل الله، والصدقة على أهل المسكنة والحاجة، وإيتاء ما فرض الله عليكم فيها،

وابتاعوا بها ما عنده مما أعده لأوليائه من الكرامة، بتقديم ذلك لأنفسكم، ما دام لكم

السبيل إلى ابتياعه، بما ندبتكم إليه، وأمرتكم به من النفقة من أموالكم " ².

[والأبدان] أي: ويحصل التعب كذلك بالأبدان، وهو آخر أنواعه، ومثاله: الصلاة

والصيام والجهاد وغيرها. ومن أدلة ذلك:

◀ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَرَأَى أَصْحَابُ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَلْدِهِ وَنَشَاطِهِ مَا أَعْجَبَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ كَانَ هَذَا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَيَّ وَلَدِهِ

صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ خَرَجَ يَسْعَى عَلَيَّ أَبُوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَيَّ نَفْسَهُ يَعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَتَفَاخُرًا فَهُوَ فِي

سَبِيلِ الشَّيْطَانِ " ³.

[قلت]: ومن العبادات ما يجمع بين وسيلتين أو أكثر، كالحج مثلا، فلا بد فيه من نية

بالقلب، وذكر باللسان، وبذل للأموال، وعمل بالجوارح والأركان.

¹ سورة البقرة.

² تفسير الطبري، ج: 5 - ص: 382.

³ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير والأوسط، وهو الإمام: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى سنة:

360 هـ). \ وصححه الألباني في صحيح الجامع.



شرح الباب الرابع

الباية الرابع: هي الشرك وبيان أنواعه		
وَأَعْظَمُ الَّذِي تُهِنَا عَنْهُ	19	وَحَذَرَ الْكِتَابِ دَوْمًا مِنْهُ
الشِّرْكَ فِي عِبَادَةِ الدِّيَّانِ	20	صَاحِبُهُ قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ
فَذَنْبُهُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ	21	لِظُلْمِهِ حَقَّ الْإِلَهِ الْقَاهِرِ
وَهُوَ إِلَى نَوْعَيْنِ قُلْ يَنْقَسِمُ	22	وَبِالرَّذَى كِلَاهُمَا يَتَّسِمُ
فَأَوَّلُ: الْقِسْمَيْنِ شِرْكَ أَكْبَرُ	23	وَأَهْلُهُ لَدَيْهِمْ قَدْ كَفَرُوا
لَوْ أَشْرَكُوا بَعْضًا مِنَ الذَّوَاتِ	24	فِيمَا لِرَبِّنَا مِنَ الطَّاعَاتِ
كَمِثْلِ ذَبْحٍ، وَدُعَاءٍ، وَصَلَا	25	وَعَمَلِ الْقَلْبِ كَمَنْ تَوَكَّلَا
غَشْيَانُهُ يُحْبِطُ كُلَّ الْعَمَلِ	26	إِنْ لَمْ يَتَّبِقْ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْأَجْلِ
وَتَوَعُّهُ الثَّانِي فَشِرْكَ أَصْغَرُ	27	بِفِعْلِهِ الْإِنْسَانُ لَيْسَ يَكْفُرُ
وَمِنْهُ إِقْسَامٌ بَعْدَ الصَّمَدِ	28	كَذَا الرِّيَا فِي نِيَّةِ التَّعَبُّدِ

الشرح:

أولاً: أعظم ما نهى عنه الشرع.

19- [وأعظم الذي نهينا عنه] أي: وأكبر هي نهانا عنه النبي صلى الله عليه وسلم في

سنته [وحذر الكتاب دوماً منه] أي: وخوفنا الله عز وجل منه دائماً قبل ذلك، في عدة آيات من القرآن.

20- [الشرك] أي: الشرك هو أعظم ما نهى عنه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

[في عبادة الديان] أي: أن تجعل لله شريكاً في عبادته.



◀ قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ لَقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لَكَ شَرِكًا بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾¹.

• قال ابن كثير: " ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ أي: هو أعظم الظلم " ².

• قال السعدي: " ووجه كونه عظيماً، أنه لا أقطع وأبشع ممن سَوَّى المخلوق من

تراب، بمالك الرقاب، وسَوَّى الذي لا يملك من الأمر شيئاً، بمن له الأمر كله، وسَوَّى الناقص الفقير من جميع الوجوه، بالرب الكامل الغني من جميع الوجوه، وسَوَّى من لم ينعم بمثل ذرة من النعم بالذي ما بالخلق من نعمة في دينهم، وديانهم وأحراهم، وقلوبهم، وأبدانهم، إلا منه، ولا يصرف السوء إلا هو، فهل أعظم من هذا الظلم شيء؟؟! وهل أعظم ظلماً ممن خلقه الله لعبادته وتوحيده، فذهب بنفسه الشريفة، فجعلها في أحس المراتب جعلها عابدة لمن لا يسوى شيئاً، فظلم نفسه ظلماً كبيراً " ³.

[وصاحبه قد باء بالخسران] أي: وصاحب الشرك، وهو الذي وقع فيه، رجع

بالخسارة يوم القيامة. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾⁴.

• قال الطاهر بن عاشور: " أن الذين اعتقدوا الباطل وكفروا بالله، هم الخاسرون في

الحكومة والقضية الموكولة إلى الله تعالى، فهم إن تأملوا في إيمانهم بالله حق التأمل وجدوا أنفسهم غير مؤمنين بإلهيته، لأنهم أشركوا معه ما ليس حقيقاً بالإلهية، فعلموا أنهم كفروا بالله، فتعين أنهم آمنوا بالباطل [...] جملة: ﴿ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾، قصر ادعائي للمبالغة في اتصافهم بالخسران العظيم، بحيث إن كل خسران في جانب خسراهم كالعدم، فكأنهم انفردوا بالخسران، فأطلق عليهم المركب المفيد قصر الخسران عليهم، وذلك لأنهم حقت عليهم

¹ سورة لقمان.

² تفسير ابن كثير، ج: 6 - ص: 336.

³ تفسير السعدي، ص: 648.

⁴ سورة العنكبوت، الآية: 52.



الشقاوة العظمى الأبدية " ¹.

(ب) « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ " ².

• قال النووي: " ومعناه: أنا غني عن المشاركة وغيرها، فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير " ³.

21- [فدنبه من أكبر الكبائر] أي: فذنب المشرك مع الله عز وجل غيره في العبادة،

قد وقع في أكبر كبيرة من الكبائر. ومن أدلة ذلك:

(أ) « قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ ⁴.

• قال ابن كثير: " وقوله: ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ كقوله: ﴿ رَبِّكَ أَكْبَرُ ﴾

لَظْمٌ عَظِيمٌ ⁵، وثبت في الصحيحين، عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: " أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ ... " ⁶، وذكر تمام الحديث " ⁷.

(ب) « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ - أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ " ⁸.

• قال ابن دقيق العيد: " فإن الإشراك بالله: أعظم كبيرة من كل ما عداه من الذنوب،

المذكورة في الأحاديث التي ذكر فيها الكبائر ".

¹ التحرير والتنوير لابن عاشور، ج: 21 - ص: 18.

² أخرجه مسلم وابن ماجه في سننه، وهو الإمام: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى سنة: 273 هـ).

³ شرح مسلم للنووي، ج: 18 - ص: 115.

⁴ سورة النساء.

⁵ سورة لقمان، الآية: 13.

⁶ أخرجه أحمد والشيخان وغيرهم.

⁷ تفسير ابن كثير، ج: 2 - ص: 331.

⁸ أخرجه البخاري وابن حبان في صحيحهما.



ثم أضاف معرفاً الكبيرة: " اختلف الناس في الكبائر، فمنهم من قصد تعريفها بتعدادها، وذكروا في ذلك أعداداً من الذنوب [...]، ومنهم من سلك طريق الحصر بالضوابط، فقليل عن بعضهم: إن كل ذنب قرن به وعيد أو لعن، أو حد، فهو من الكبائر " ¹.

[لظلمه حق الإله القاهر] أي: جعل الشرك أكبر ذنب، لنقصه من حق الخالق

سبحانه وتعالى، القاهر الذي خضعت لعظمته كل المخلوقات. ومن أدلة ذلك:

« عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأَنْ يَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ [...] " قَالَ: " فَجَمَعَ يَحْيَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، حَتَّى امْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، فَقَعَدَ عَلَى الشَّرَفِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ "، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ. أَوْلَهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بَوْرَقٍ أَوْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ، وَيُؤَدِّي غَلَّتَهُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَاعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا [...] " ².

• قال ابن القيم: " فذكر مثل الموحد والمشارك: فالموحد كمن عمل لسيدته في داره، وأدى لسيدته ما استعمله فيه، والمشارك كمن استعمله سيده في داره، فكان يعمل ويؤدي خراجه وعمله إلى غير سيده، فهكذا المشارك يعمل لغير الله تعالى في دار الله تعالى، ويتقرب إلى عدو الله بنعم الله تعالى.

ومعلوم أن العبد من بني آدم، لو كان مملوكه كذلك، لكان أمقت المماليك عنده، وكان أشد شيئاً غضباً عليه، وطرده له وإبعاداً، وهو مخلوق مثله، كلاهما في نعمة غيرهما، فكيف

¹ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للشيخ: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى سنة: 702 هـ). ج: 2 - ص: 273.

² أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.



رب العالمين، الذي ما بالعبد من نعمة فمنه وحده لا شريك له " ¹.

وَهُوَ إِلَى نَوْعَيْنِ قُلْ يَنْقَسِمُ	22	وَبِالرَّذَى كِلَاهُمَا يَتَّسِمُ
فَأَوَّلُ: الْقِسْمَيْنِ شِرْكٌ أَكْبَرُ	23	وَأَهْلُهُ لَدَيْهِمْ قَدْ كَفَرُوا
لَوْ أَشْرَكُوا بَعْضًا مِنَ الذَّوَاتِ	24	فِيمَا لِرَبِّنَا مِنَ الطَّاعَاتِ
كَمِثْلِ ذَبْحٍ، وَدُعَاءٍ، وَصَلَا	25	وَعَمَلِ الْقَلْبِ كَمَنْ تَوَكَّلَا
غَشْيَائِهِ يُحِبُّ كُلَّ الْعَمَلِ	26	إِنْ لَمْ يَتَّبِ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْأَجَلِ

الشرح:

ثانياً: أقسام الشرك، والفرق بينها.

22- **[(وهو إلى نوعين قل ينقسم)]** أي: والشرك يتنوع باستقراء النصوص الشرعية

إلى نوعين.

• قال ابن تيمية: " فجميع ما نهى الله عنه هو من شعب الكفر وفروعه، كما أن كل ما أمر الله به هو من الإيمان والإخلاص لدين الله، ولهذا قال تعالى: { وَقَالُوا هُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ } ². لكن قد يكون ذلك شركاً أكبر، وقد يكون شركاً أصغر، بحسب ما يقترن به من الإيمان. فمتى اقترن بما نهى الله عنه الإيمان، لتحريمه وبغضه وخوف العقاب ورجاء الرحمة، لم يكن شركاً أكبر. وأما إن اتخذ الإنسان ما يهواه إلهاً من دون الله، وأحبه كحب الله، فهذا شرك أكبر، والدرجات في ذلك متفاوتة " ³.

◀ قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ ⁴.

¹ الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابن القيم، ص، 19.

² سورة الأنفال، الآية: 39.

³ قاعدة في الحجة، لابن تيمية، ص: 107.

⁴ سورة النساء، الآية: 36.



• قال الشوكاني: " ﴿وَشَيْئًا﴾ إما مفعول به، أي: لا تشاركوا به شيئاً من الأشياء، من غير فرق بين حي وميت، وجماد وحيوان. وإما مصدر، أي: لا تشاركوا به شيئاً من الإشارك، من غير فرق بين الشرك الأكبر والأصغر، والواضح والخفي " ¹.

[وبالردى كلاهما يتسم] أي: وكلا نوعي الشرك، يتسمان بأتهما يوردان صاحبهما الهلاك، قبل الموت وبعدها. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا بَعِيدًا﴾ ².

• قال ابن كثير: " وقوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا بَعِيدًا﴾ أي: فقد سلك غير الطريق الحق، وضل عن الهدى وبعد عن الصواب، وأهلك نفسه وخسرها في الدنيا والآخرة، وفاتته سعادة الدنيا والآخرة " ³.

ب) وقال تعالى أيضا: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ ⁴.

• قال الطبري: " فإنه من يُشرك بالله شيئاً من دونه، فمثله في بعده من الهدى وإصابة الحق، وهلاكه وذهابه عن ربه، مثل من خرّ من السماء فتخطفه الطير فهلك، أو هوت به الريح في مكان سحيق، يعني من بعيد، من قولهم: أبعد الله وأسحقه " ⁵.

ثالثاً: حقيقة الشرك الأكبر، وحكمه.

23- [فأول القسمين شرك أكبر] أي: فأول نوعي الشرك، هو الشرك الأكبر

[وأهله لديهم قد كفروا] أي: وأصحاب الشرك الأكبر، قد كفرهم العلماء، إذا توفرت الشروط وانتفت الموانع.

¹ فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير للشوكاني، ج: 1 - ص: 535.

² سورة النساء.

³ تفسير ابن كثير، ج: 2 - ص: 414.

⁴ سورة الحج.

⁵ تفسير الطبري، ج: 18 - ص: 620.



• قال ابن القيم: " كذلك الشرك شركان: شرك ينقل عن الملة، وهو الشرك الأكبر، وشرك لا ينقل عن الملة، وهو الشرك الأصغر، وهو شرك العمل: كالرياء. وقال تعالى في الشرك الأكبر: { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ }¹ " 2 .

◀ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ " 3 .

• قال النووي: " وأما حكمه صلى الله عليه وسلم على من مات يشرك بدخول النار، ومن مات غير مشرك بدخوله الجنة، فقد أجمع عليه المسلمون. فأما دخول المشرك النار فهو على عمومته، فيدخلها ويخلد فيها ولا فرق فيه بين الكتابي اليهودي والنصراني، وبين عبدة الأوثان وسائر الكفرة. ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عنادا وغيره، ولا بين من خالف ملة الإسلام وبين من انتسب إليها، ثم حُكم بكفره، بجحده ما يكفر بجحده وغير ذلك. وأما دخول من مات غير مشرك الجنة، فهو مقطوع له به. لكن إن لم يكن صاحب كبيرة مات مصرا عليها، دخل الجنة أولا، وإن كان صاحب كبيرة مات مصرا عليها، فهو تحت المشيئة، فإن عفي عنه دخل أولا، وإلا عذب ثم أخرج من النار وخلد في الجنة، والله أعلم " 4 .

24- [لو أشركوا بعضا من الذوات] أي: يقع المكلفون في الشرك الأكبر، إذا أشركوا بعض المخلوقات **[فيما لربنا من الطاعات]** أي: فيما اختص الله عز وجل به نفسه من العبادات، التي يُعدُّ صرفها لأحد غيره، أو إشراكه مع الله عز وجل فيها، شركا أكبر.

25- [كمثل ذبح] أي: ومن العبادات التي لا تجوز إلا لله عز وجل، و يعد صرفها لغيره شركا أكبر، الذبح لغير الله سبحانه وتعالى. ومن أدلة ذلك:

¹ سورة المائدة، الآية: 72.

² الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم، ص: 59.

³ أخرجه أحمد والشيخان.

⁴ شرح مسلم، للنووي، ج: 2 - ص: 97.



(أ) قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۖ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۗ﴾¹.

• قال الطبري: " معنى ذلك: فاجعل صلاتك كلها لربك خالصا دون ما سواه من الأنداد والآلهة، وكذلك نحرك اجعله له دون الأوثان " ².

• قال ابن عثيمين: " وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ فأمر بالصلاة وأمر بالنحر وأن ذلك لله عز وجل، فكما أن من صلى لغير الله فهو مشرك، فمن ذبح لغير الله فهو مشرك، وهذا إذا وقع الذبح عبادة وتقربا وتعظيما، أما إذا وقع الذبح لغير الله على سبيل الإكرام كإكرام الضيف، مثلا: لو نزل بك ضيف، فذبحت له ذبيحة من أجل أن تقدمها له ليأكلها، فلا بأس، بل هذا مما يؤمر به [...].

لكن الشرك إذا ذبحه تعبدا وتقربا وتعظيما، مثل ما يفعل بعض الناس لملوكهم أو رؤسائهم أو علمائهم، إذا أقبل ذبحوا الذبيحة بوجهه إكراما وتعظيما، هذا شرك أكبر مخرج من الملة. وهذا مع كونه شركا، حرم الله على فاعله الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار، هو أيضا ملعون فاعله " ³.

(ب) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: " لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ " ⁴.

• قال النووي: " وأما الذبح لغير الله، فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن ذبح للصنم أو الصليب، أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما، أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة، سواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا، نص عليه

¹ سورة الكوثر.

² تفسير الطبري، ج: 24 - ص: 655.

³ شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى سنة: 1421 هـ). \ ج: 6 - ص: 212.

⁴ أخرجه أحمد ومسلم وغيرهما.



الشافعي واتفق عليه أصحابنا. فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبح له غير الله تعالى والعبادة له، كان ذلك كفراً، فإن كان الذابح مسلماً قبل ذلك، صار بالذبح مرتداً¹.

• قال الأمير الصنعائي: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» من صليب أو صنم أو قبر كما في زماننا هذا، فإنه قد صار ذلك شعاراً للإعمار، وطريقتهم التي تسوقهم إلى النار في دار القرار².

[(ودعاء)] أي: وكذلك الدعاء من العبادات التي يعد صرفها لغير الله عز وجل شركاً أكبر. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾³.

• قال ابن كثير: "أي: فأخلصوا لله وحده العبادة والدعاء، وخالفوا المشركين في مسلكهم ومذهبهم"⁴.

• قال السعدي: "وهذا شامل لدعاء العبادة ودعاء المسألة"⁵.

ب) قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾⁶.

• قال السعدي: "﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ وهذا وصف لكل مخلوق، أنه لا ينفع ولا يضر، وإنما النافع الضار، هو الله تعالى. ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ﴾ بأن دعوت من دون الله، ما لا ينفعك ولا يضرك ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ أي: الضارين أنفسهم بإهلاكها، وهذا

¹ شرح مسلم، للنووي، ج: 13 - ص: 141.

² التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعائي، ج: 9 - ص: 62.

³ سورة غافر.

⁴ تفسير ابن كثير، ج: 7 - ص: 134.

⁵ تفسير السعدي، ص: 734.

⁶ سورة يونس.



الظلم هو الشرك، كما قال تعالى: **{إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}**¹. فإذا كان خير الخلق، لو دعا مع الله غيره، لكان من الظالمين المشركين فكيف بغيره؟! " ².

(ج) «عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ "، ثُمَّ قَرَأَ: **{ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ }** " ³ " ⁴.

• قال أبو الحسن المباركفوري: " تقتضي أن الدعاء هو أعلى أنواع العبادة وأرفعها وأشرفها " ⁵.

• قال التوربشتي: " ذكر الآية بعد الحديث على وجه البيان له؛ لأن في الآية الأمر بالدعاء، والقيام بحكم الأمر هو العبادة، والعبد إذا سأل ربه وشكا إليه ضره، ورفع إليه حاجته فقد علم أن ربه مرغوب إليه في الحوائج، ذو قدرة على ما يشاء، وعلم أنه عبد ضعيف لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، واعترف بالفقر والفاقة والذلة لمن يدعو، فلذلك قال: «هُوَ الْعِبَادَةُ» ليدل على معنى الاختصاص، كما تقول لمن يحمي الحقيقة: هو الرجل. ثم أنه إذا رأى إنجاح الأمور من الله، قطع أمله عن سواه، ودعا له حاجته موحدا، وهذا هو الأصل في العبادة " ⁶.

[(وصلا)] أي: وكذلك الصلاة من العبادات التي لا يجوز صرفها إلا لله عز وجل، ومن أشرك فيها مع الله غيره، وقع في الشرك الأكبر. ومن أدلة ذلك:

¹ سورة لقمان، الآية: 13.

² تفسير السعدي، ص: 375.

³ سورة غافر، الآية: 60.

⁴ أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

⁵ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمان المباركفوري (المتوفى سنة: 1414 هـ). \ ج: 7 - ص: 351.

⁶ الميسر في شرح مصابيح السنة، لفضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التوربشتي (المتوفى سنة: 661 هـ). \ ج: 2 - ص: 514.



◀ قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٣﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۗ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٤﴾ ۝¹

• قال ابن كثير: " يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه، أنه مخالف لهم في ذلك، فإن صلاته لله ونسكه على اسمه وحده لا شريك له، وهذا كقوله تعالى: { فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ }²، أي: أخلص له صلاتك وذبيحتك، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها، فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه، والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى "³.

[قلت]: ومن العبادات كذلك، التي يعد صرفها لغير الله شركا أكبر: النذر. ومن أدلة

ذلك:

أ) ◀ قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُمْ مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ۗ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِّنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٠﴾ ۝⁴

• قال الطبري: " فمن كانت نفقته منكم وصدقته ونذره، ابتغاء مرضاة الله، وتثبيتا من نفسه، جازاه بالذي وعده من التضعيف، ومن كانت نفقته وصدقته رثاء الناس، ونذوره للشيطان، جازاه بالذي أوعدده، من العقاب وأليم العذاب "⁵.

ب) ◀ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ " "⁶.

• قال الحكمي: " ومن شرط النذر لله تعالى أن يكون طاعة، وأن يكون مما يطيقه العبد،

¹ سورة الأنعام.

² سورة الكوثر، الآية: 2.

³ تفسير ابن كثير، ج: 3 - ص: 381.

⁴ سورة البقرة.

⁵ تفسير الطبري، ج: 5 - ص: 582.

⁶ رواه الجماعة إلا مسلما.



وأن يكون فيما يملك، وأن لا يكون في موضع كان يعبد فيه غير الله تعالى، أو ذريعة إلى عبادة غير الله تعالى. ولمن كان معلقا بحصول شيء، فلا يعتقد الناذر تأثير النذر في حصوله " ¹.
[وعمل القلب] أي: وكذلك العبادات القلبية لا يجوز صرفها إلا لله عز وجل،
 وصرفها لغيره سبحانه وتعالى، شرك أكبر **[كمن توكل]** أي: من أمثلة هذه العبادات القلبية: التوكل.

• قال ابن القيم: "وعبودية القلب أعظم من عبودية الجوارح وأكثر وأدوم، فهي واجبة في كل وقت، ولهذا كان الإيمان واجب القلب على الدوام، والإسلام واجب الجوارح في بعض الأحيان " ².

• قال ابن تيمية: "ومن تحقيق التوحيد، أن يُعلم أن الله تعالى أثبت له حقا لا يشركه فيه مخلوق، كالعبادة والتوكل والخوف والخشية والتقوى " ³.

﴿ **أ) وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا** ﴾ ⁴.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " قوله تعالى: ﴿ **وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ** ﴾ تقدم معنى التوكل في آل عمران ⁵ وهذه السورة، وأنه اعتماد القلب على الله تعالى في كل الأمور، وأن الأسباب وسائط أمر بها من غير اعتماد عليها " ⁶.

• قال البيضاوي: " ﴿ **وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ** ﴾ في استكفاء شرورهم والإغناء عن

¹ معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، للشيخ: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (المتوفى سنة: 1377 هـ). \ ج: 2 - ص: 454.

² بدائع الفوائد لابن القيم، ج: 3 - ص: 193.

³ التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، لابن تيمية، ص: 199.

⁴ سورة الفرقان، الآية: 58.

⁵ عند قوله تعالى: ﴿ **وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (122)** ﴾، حيث قال: " وأن التوكل على الله هو الثقة بالله والإيقان بأن قضاءه ماض، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم في السعي فيما لأبد منه من الأسباب من مطعم ومشرب وتحرز من عدو وإعداد الأسلحة واستعمال ما تقتضيه سنة الله تعالى المعتادة " \ ج: 4 - ص: 189.

⁶ تفسير القرطبي، ج: 13 - ص: 62.



أجورهم، فإنه الحقيق بأن يتوكل عليه دون الأحياء الذين يموتون، فإنهم إذا ماتوا ضاع من توكل عليهم " ¹.

• قال ابن عاشور: " والحي الذي لا يموت هو الله تعالى. وعدل عن اسم الجلالة إلى هذين الوصفين، لما يؤذن به من تعليل الأمر بالتوكل عليه، لأنه الدائم، فيفيد ذلك معنى حصر التوكل في الكون عليه. فالتعريف في الحي للكامل، أي: الكامل حياته، لأنها واجبة باقية مستمرة، وحياة غيره معرضة للزوال بالموت، ومعرضة للاختلال أثرها بالذهول كالنوم ونحوه، فإنه من جنس الموت، فالتوكل على غيره معرض للاختلال وللانحرام. وفي ذكر الوصفين تعريض بالمشركين، إذ ناطوا آمالهم بالأصنام، وهي أموات غير أحياء. وفي الآية إشارة، إلى أن المرء الكامل لا يثق إلا بالله، لأن التوكل على الأحياء المعرضين للموت، وإن كان قد يفيد أحيانا، لكنه لا يدوم " ².

ب) « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَعْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بَطَانًا " ³.

• قال الطيبي: قوله: «حَقَّ تَوَكُّلِهِ» بأن يعلم يقينا بأن لا فاعل إلا الله، وأن كل موجود من خلق ورزق، وعطاء ومنع، وحياة وموت، وغنى وفقر، وغير ذلك مما يطلق عليه اسم الموجود - من الله تعالى، ثم يسعى في الطلب على الوجه الجميل. يشهد لذلك تشبيهه بالطير؛ فإنها تغدو خماصا، ثم تسرح في طلب القوت فتروح بطانا [...] قال الإمام أبو القاسم القشيري: اعلم أن التوكل محله القلب، وإنما الحركة بالظاهر. فلا ينافي التوكل بالقلب بعد ما تحقق للعبد أن الثقة من قبل الله تعالى، فإن تعسر شيء فبتقديره، وإن تيسر فبتيسيره " ⁴.

¹ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى سنة: 685 هـ)، ج: 4 - ص: 129.

² تفسير ابن عاشور، ج: 19 - ص: 59.

³ أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

⁴ الكاشف عن حقائق السنن (شرح مشكاة المصابيح)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى سنة: 743 هـ)، ج: 10 - ص: 3335.



• قال ابن رجب: " وحقيقة التوكل: هو صدق اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح، ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كلها، وكِلةُ الأمور كلها إليه، وتحقيق الإيمان بأنه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه [...] . واعلم أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها، وجرت سنته في خلقه بذلك، فإن الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل، فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة له، والتوكل بالقلب عليه إيمان به " ¹.

26- [غشيانه] أي: التلبس بالشرك الأكبر ومباشرته [يجبط كل العمل] أي:

يجعل جميع الأعمال التعبدية الصالحة، التي عملت، باطلة الثواب. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ

مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ ².

• قال السعدي: " وذلك لأن الشرك بالله محبط للأعمال، مفسد للأحوال، ولهذا قال:

﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ من جميع الأنبياء ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ هذا مفرد

مضاف، يعم كل عمل، ففي نبوة جميع الأنبياء، أن الشرك محبط لجميع الأعمال " ³.

ب) وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ ⁴.

• قال الطبري: " ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، يقول: ولو أشرك هؤلاء الأنبياء

الذين سميناهم، برهم تعالى ذكره، فعبدوا معه غيره ﴿لَحَبِطَ عَنْهُمْ﴾، يقول: لبطل فذهب عنهم

أجر أعمالهم التي كانوا يعملون، لأن الله لا يقبل مع الشرك به عملاً " ⁵.

¹ جامع العلوم والحكم لابن رجب، ج: 2 - ص: 497.

² سورة الزمر.

³ تفسير السعدي، ص: 729.

⁴ سورة الأنعام.

⁵ تفسير الطبري، ج: 11 - ص: 514.



[إن لم يتب] أي: يحبط عمل صاحب الشرك الأكبر، ويكون بذلك مخلداً في النار - والعياذ بالله -، إذا لم يتب من هذا الشرك [قبل انقضاء الأجل] أي: قبل نهاية عمره، وحلول الموت به، مع بداية الغرغرة من سكرات الموت. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

الدُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾¹.

• قال ابن كثير: " هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة، من الكفرة وغيرهم، إلى التوبة والإنابة، وإخبار بأن الله يغفر الذنوب جميعاً، لمن تاب منها ورجع عنها، وإن كانت مهما كانت، وإن كثرت وكانت مثل زبد البحر. ولا يصح حمل هذه الآية على غير توبة؛ لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه " ².

ب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ، مَا لَمْ يُعْرِغْهُ " ³.

• قال النووي: " وقد أجمع العلماء رضي الله عنهم، على قبول التوبة ما لم يعرغ، كما جاء في الحديث. وللتوبة ثلاثة: أركان أن يقلع عن المعصية، ويندم على فعلها، ويعزم أن لا يعود إليها " ⁴.

وَنَوْعُهُ الثَّانِي فَشِرْكٌ أَصْغَرُ	27	بِفِعْلِهِ الْإِنْسَانُ لَيْسَ يَكْفُرُ
وَمِنْهُ إِقْسَامٌ بغير الصَّمَدِ	28	كَذَا الرِّيَا فِي نِيَّةِ التَّعَبُّدِ

الشرح:

رابعا: حقيقة الشرك الأصغر، وحكمه.

¹ سورة الزمر.

² تفسير ابن كثير، ج: 7 - ص: 106.

³ أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم، وحسنه الألباني.

⁴ شرح مسلم للنووي، ج: 2 - ص: 45.

27- [(ونوعه الثاني)] أي: والنوع الثاني من أنواع الشرك، [(فشرك أصغر)] أي:

فهو الشرك الأصغر. [(بفعله الإنسان ليس يكفر)] أي: أن الشرك الأصغر، لا يكفر فاعله، رغم كونه على خطر عظيم.

• قال ابن القيم: " فأما نجاسة الشرك فهي نوعان: نجاسة مغلظة، ونجاسة مخففة، فالمغلظة: الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله عز وجل، فإن الله لا يغفر أن يشرك به. والمخففة: الشرك الأصغر، كيسير الرياء، والتصنع للمخلوق، والحنف به وخوفه ورجائه " ¹.

28- [(ومنه)] أي: ومن أنواع الشرك الأصغر، [(إقسام بغير الصمد)] أي: الحلف

بغير الصمد وهو الله عز وجل، و[(الصمد)] اسم من أسماء الله عز وجل، ومعناه: الذي يُقصد إليه في الأمور كلها، وقيل: معناه السيد، وقيل: غير ذلك. ومن أدلة ذلك:

(أ) «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ " ².

• قال العيني: " قوله: «مَنْ كَانَ حَالِفًا» يعني: من أراد أن يحلف لتأكيد فعل أو قول، «فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، لأن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره [...]. ويكره الحلف بغير أسماء الله تعالى وصفاته، وسواء في ذلك: النبي صلى الله عليه وسلم والكعبة والملائكة والأمانة والروح، وغير ذلك " ³.

(ب) «عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، رَجُلًا يَحْلِفُ: لَأَ وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ " ⁴.

¹ إغائة اللهفان من مصائد الشيطان لابن القيم، ج: 1 - ص: 59.

² أخرجه البخاري في صحيحه.

³ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى السنة: 855

هـ). ج: 16 - ص: 292.

⁴ أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه الألباني.



• قال ابن عبد البر: " أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها، لا يجوز الحلف بها لأحد " ¹.

• قال العراقي: " وقال الترمذي: تفسير هذا الحديث، عند بعض أهل العلم، أن قوله: كفر أو شرك، على التعليل [...]. وقال ابن العربي: يريد به شرك الأعمال، وكفرها ليس شرك الاعتقاد، ولا كفره " ².

[(كذا الريا في نية التعبد)] أي: كذلك من أنواع الشرك الأصغر، الرياء، وذلك في قصده من العبادات.

• قال ابن حجر: " الرياء بكسر الراء وتخفيف التحتانية والمد، وهو مشتق من الرؤية. والمراد به إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها، فيحمدوا صاحبها. والسمعة بضم المهملة وسكون الميم مشتقة، من سَمِعَ. والمراد بها نحو ما في الرياء، لكنها تتعلق بحاسة السمع، والرياء بحاسة البصر. وقال الغزالي: المعنى طلب المترلة في قلوب الناس، بأن يريهم الخصال المحمودة، والمرائي هو العامل. وقال ابن عبد السلام: الرياء أن يعمل لغير الله، والسمعة أن يخفي عمله لله ثم يحدث به الناس " ³.
ومن أدلة ذلك:

﴿ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا

كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ⁴.

¹ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى سنة: 463 هـ). \ ج: 14 - ص: 367.

² طرح الشريب في شرح التقريب، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى سنة: 806 هـ). \ ج: 7 - ص: 143.

³ فتح الباري لابن حجر، ج: 11 - ص: 336.

⁴ سورة النساء.



• قال ابن كثير: " ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ أي: لا إخلاص لهم ولا معاملة مع الله، بل إنما يشهدون الناس، تقية من الناس ومصانعة لهم" ¹.

(ب) ◀ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ " ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ؟ ، قَالَ: " الرِّيَاءُ ، يَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا ، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً؟ " ².

• قال ابن بطال: " والرياء ينقسم قسمين: فإن كان الرياء في عقد الإيمان فهو كفر ونفاق، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار، فلا يصح أن يخاطب بهذا الحديث. وإن كان الرياء لمن سلم له عقد الإيمان من الشرك، ولحقه شيء من الرياء في بعض أعماله، فليس ذلك بمخرج من الإيمان إلا أنه مذموم فاعله، لأنه أشرك في بعض أعماله حمد المخلوقين مع حمد ربه، فحرم ثواب عمله ذلك" ³.

(ج) ◀ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ " ⁴.

• قال ابن حجر: " قال الخطابي: معناه: من عمل عملاً على غير إخلاص، وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه، جوزي على ذلك بأن يشهره الله ويفضحه، ويظهر ما كان يبطنه. وقيل: من قصد بعمله الجاه والمترلة عند الناس، ولم يرد به وجه الله، فإن الله يجعله حديثاً عند الناس الذين أراد نيل المترلة عندهم، ولا ثواب له في الآخرة [...] وقيل: المعنى من يرائي الناس بعمله، أراه الله ثواب ذلك العمل وحرمة إياه. وقيل: معنى سمع الله به: شهره أو ملأ أسماع الناس بسوء الثناء عليه في الدنيا أو في القيامة، بما ينطوي عليه من خبث السريرة.

¹ تفسير ابن كثير، ج: 2 - ص: 438.

² أخرجه أحمد في مسنده، وصححه الألباني.

³ شرح البخاري لابن بطال، ج: 1 - ص: 113.

⁴ أخرجه الشيخان.



(قلت): ورد في عدة أحاديث التصريح بوقوع ذلك في الآخرة فهو المعتمد [...] . وفي الحديث استحباب إخفاء العمل الصالح، لكن قد يستحب إظهاره ممن يُقتدى به، على إرادته الاقتداء به، ويقدر ذلك بقدر الحاجة. قال ابن عبد السلام: يُستثنى من استحباب إخفاء العمل، من يظهره يُقتدى به أو يُنتفع به " ¹ .

¹ فتح الباري لابن حجر، ج: 11 - ص: 336.



شرح الباب الخامس

الباب الخامس: في زيارة المقابر

قَدْ شُرِّعَتْ زِيَارَةُ الْمَقَابِرِ	29	بِمَا أَتَتْ صِحَّتُهُ فِي الْأَثَرِ
أَغْرَاضُهَا قَصْدُ الدُّعَا لِلْهَالِكِ	30	تَذْكَرَةٌ وَعِبْرَةٌ لِلسَّالِكِ
عَلَى الْقُبُورِ حُرْمَ الْبِنَاءِ	31	وَالذَّبْحِ لِلْمَقْبُورِ وَالِدُّعَاءِ
كَذَا اسْتِعَانَةٌ بِهِ وَالنَّذْرُ لَهُ	32	وَأَلْحَقُوا بِشِرْكِهِمْ أَمْثَالَهُ
فِي حُكْمِهِ كَذَلِكَ الْأَشْجَارُ	33	وُثْرِبَةٌ، وَبُقْعَةٌ، أَحْجَارُ
لَا تُجْمَعُ الْقُبُورُ بِالْمَسَاجِدِ	34	وَلَا تَكُونُ قِبْلَةً لِلسَّاجِدِ
وَمَنْعُوا شَدَّ الرَّحَالِ إِلَّا	35	لِمَسْجِدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْعُلَى
أَوْلَاهَا بِالْحَرَمِ الْمُقَدَّسِ	36	وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ وَبَيْتِ الْمُقَدَّسِ

الشرح:

أولاً: حكم زيارة المقابر، والغاية منها.

29- [قد شرعت زيارة المقابر] أي: قد شرع الله عز وجل ورسوله (ص)، زيارة

المقابر لعموم المسلمين.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " { الْمَقَابِرُ } جمع مقبرة ومقبرة (بفتح الباء وضمها).

والقبور: جمع القبر [...]. وقبرت الميت أقبره وأقبره قبرا، أي: دفنته. وأقبرته أي: أمرت بأن يقبر " ¹.

[بما أتت صحته في الأثر] أي: بما ورد من الآثار الصحيحة، ومنها:

« عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كُنْتُ

¹ تفسير القرطبي، ج: 20 - ص: 169.



نَهَيْتَكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا " ¹.

• قال ابن بطال: " قال المهلب: ومعنى النهي عن زيارة القبور، إنما كان في أول الإسلام عند قربهم بعبادة الأوثان، واتخاذ القبور مساجد، والله أعلم. فلما استحکم الإسلام، وقوي في قلوب الناس، وأمنت عبادة القبور والصلاة إليها، نسخ النهي عن زيارتها " ².

• قال الملا علي القاري: " «فَزُورُوهَا» الأمر للرخصة أو للاستحباب، وعليه الجمهور، بل ادعى بعضهم الإجماع، بل حكى ابن عبد البر عن بعضهم وجوبها، قال في شرح السنة: الإذن في زيارة القبور للرجال خاصة عند عامة أهل العلم [...] قال النووي: وأجمعوا على أن زيارتها سنة لهم، وهل تكره للنساء؟ وجهان: قطع الأكثرون بالكراهة، ومنهم من قال: لا يكره إذا أمنت الفتنة " ³.

• قال الإيثوبي: " والحاصل أن الصواب جواز زيارة القبور للنساء، لكن بشرط أن يكنّ ملتزمات ما أوجب الشرع عليهنّ عند الخروج إلى المساجد، ونحوها، بأن يكنّ محتجبات، غير متطيبات، وغير مظهرات زينتهنّ، وغير قاصدات للمحظور المذكور، من النياحة، بل لمجرد السلام، والدعاء للميت، وتذكر الآخرة، والاعتبار بأصحاب القبور، كما بين النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك حينما أمر بزيارتها " ⁴.

30- [أغراضها] أي: الأغراض الشرعية المقصودة من زيارة الناس للمقابر **[قصد**

الدعا للهالك] أي: أن ينوي الدعاء للميت، الذي هلك ودفن بهذه المقابر. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقَمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَمَا تَوَّأَوْا وَهُمْ فَسِقُوتٌ ﴿٨٤﴾ ⁵.

¹ أخرجه أحمد في مسنده، قال محققو المسند: حديث صحيح.

² شرح البخاري، لابن بطال، ج: 3 - ص: 271.

³ مرقاة المفاتيح، لعلي القاري، ج: 4 - ص: 1255.

⁴ ذخيرة العقبى في شرح المغنبي (سنن النسائي)، لحمد بن علي بن آدم بن موسى الإيثوبي الوَلَوِي (توفي سنة: 1442 هـ)، ج: 20 - ص: 30.

⁵ سورة التوبة.



- قال البيضاوي: " **﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾** ولا تقف عند قبره للدفن أو الزيارة " ¹.
- قال ابن كثير: " ولما نهى الله، عز وجل، عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم للاستغفار لهم، كان هذا الصنيع من أكبر القربات في حق المؤمنين، فشرع ذلك " ².
- ب) **عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - كَلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْهُ، يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: " السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْعَرْقَدِ "** ³.
- قال النووي: " وفي هذا الحديث دليل لاستحباب زيارة القبور، والسلام على أهلها، والدعاء لهم، والترحم عليهم " ⁴.
- [تذكرة وعبرة]** أي: من مقاصد زيارة القبور كذلك، تذكير النفس بالموت والدار الآخرة، وكذا الاعتبار بحال الموتى **[للسالك]** أي: السائر إلى الله عز وجل طالبا مرضيه، بامثال أوامره واجتناب نواهيه. ومن أدلة ذلك:
- أ) **عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَأَ لِي، فزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُرِقُّ الْقَلْبَ وتُدْمِعُ الْعَيْنَ وتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ. فزُورُوا، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا "** ⁵.
- قال أبو عبد الله القرطبي، في تفسير سورة التكاثر: " لم يأت في الترتيل ذكر المقابر إلا في هذه السورة. وزيارتها من أعظم الدواء للقلب القاسي، لأنها تذكر الموت والآخرة. وذلك

¹ تفسير البيضاوي، ج: 3 - ص: 92.

² تفسير ابن كثير، ج: 4 - ص: 196.

³ أخرجه مسلم في صحيحه.

⁴ شرح مسلم للنووي، ج: 7 - ص: 41.

⁵ أخرجه الحاكم في المستدرک، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (المتوفى سنة:

405 هـ). \ والبيهقي في الآداب الصغرى، وصححه الألباني في صحيح الجامع، وقال محققو المسند: إسناده حسن.



يحمل على قصر الأمل، والزهد في الدنيا، وترك الرغبة فيها " ¹.

• قال ابن عثيمين: " وهذا الحديث الذي معنا فيه قرينة تدل على أن الأمر للاستحباب،

وهي قوله: «فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ الْآخِرَةَ»، وعلى هذا فيكون الأمر بالزيارة مستحباً لهذا التعليل.

وفي رواية أخرى لمسلم: (فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ الْمَوْتَ): تذكر الإنسان حاله، أنه سيكون إلى ما

كان عليه هؤلاء. ومعلوم أن الإنسان إذا ذكر الموت، فسوف يعمل له، إذا كان عاقلاً " ².

(ب) «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنِّي

نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، [...] " ³.

• قال الصنعاني: " والكل دال على مشروعية زيارة القبور، وبيان الحكمة فيها، وأنها

للاعتبار [...].، فإذا خلت من هذه، لم تكن مرادة شرعا " ⁴.

• قال العزيمي: " «فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً» أي: اعتباراً إذا تأملتم في أحوال أهلها، وما صاروا

إليه " ⁵.

عَلَى الْقُبُورِ حُرْمَ الْبِنَاءِ	31	وَالذَّبْحُ لِلْمَقْبُورِ وَالِدُعَاءُ
كَذَا اسْتِعَانَةٌ بِهِ وَالنَّذْرُ لَهُ	32	وَأَلْحَقُوا بِشِرْكِهِمْ أَمْثَالَهُ
فِي حُكْمِهِ كَذَلِكَ الْأَشْجَارُ	33	وَتُرْبَةٌ، وَبُقْعَةٌ، أَحْجَارُ
لَا تُجْمَعُ الْقُبُورُ بِالْمَسَاجِدِ	34	وَلَا تَكُونُ قِبْلَةً لِلْسَّاجِدِ

¹ تفسير القرطبي، ج: 20 - ص: 170.

² فتح ذي الجلال والإكرام شرح بلوغ المرام، لابن عثيمين، ج: 2 - ص: 606. ثم أضاف قائلا: " وكلمة (زوروها) فعل، والفعل يدل على الإطلاق، والإطلاق يحصل بفعل الشيء مرة، ولكن متى تكون هذه الزيارة؟ هل لها وقت معين؟ الصواب: أنه لا وقت معين لذلك، وأن الإنسان يزور المقبرة في أي وقت شاء ".

³ أخرجه أحمد في مسنده، وقال محققوه: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

⁴ سيل السلام للصنعاني، ج: 1 - ص: 502.

⁵ السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير، لعلي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيمي، ج: 4 - ص: 355.



الشرح:

ثانياً: حكم البناء على القبور، واتخاذها مساجد، وصرف العبادات لها.

31- [على القبور حرم البناء] أي: حرم الشرع البناء على القبور، وإبرازها

وإظهارها. ومن أدلة ذلك:

(أ) قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ

فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْنَا بَنِينَ﴾¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " وتنشأ هنا مسائل ممنوعة وجائزة، فاتخاذ المساجد على

القبور، والصلاة فيها والبناء عليها إلى غير ذلك، مما تضمنته السنة من النهي عنه، ممنوع لا يجوز " ².

(ب) عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُزَادَ

عَلَيْهِ، أَوْ يُحَصَّصَ - زَادَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى -: أَوْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ³.

• قال السندي: " «أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ» قيل: يحتمل أن المراد البناء على نفس القبر،

ليرفع عن أن يُنال بالوطء، كما يفعله كثير من الناس، أو البناء حوله. «أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ» بأن

يزاد التراب الذي خرج منه، أو بأن يزداد طولاً وعرضاً عن قدر جسد الميت [...]. والظاهر

أن المراد النهي عن الارتفاع والبناء مطلقاً، وإفراد التخصيص لأنه أتم في إحكام البناء، فحُص

بالنهي مبالغة " ⁴.

• قال الشوكاني رحمه الله: " وفيه تحريم تخصيص القبور [...]. قوله: «وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ»

فيه دليل على تحريم البناء على القبر [...]. وقد قال الشافعي: رأيت الأئمة بمكة يأمرؤن بهدم

¹ سورة الكهف، الآية: 21.

² تفسير القرطبي، ج: 10 - ص: 379.

³ أخرجه أحمد والترمذي والنسائي، وصححه الألباني.

⁴ حاشية السندي على سنن النسائي، محمد بن عبد الهادي التنوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى سنة: 1138 هـ). \ ج: 4 - ص: 86.



ما يُبنى [...]]. قوله: «وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا» فيه تحريم الكتابة على القبور " 1.

• قال أبو العباس القرطبي: " وقوله: «نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَيُنَى عَلَيْهِ»، التخصيص والتفصيل هو البناء بالحصص، وهو القَصَّ والقَصَّة، والحصاص والقصاص واحد، فإذا خلط الحصص بالرماد فهو الجيار [...]]. وبظاهر هذا الحديث قال مالك، وكره البناء والحصص على القبور، وقد أجازته غيره، وهذا الحديث حجة عليه.

ووجه النهي عن البناء والتخصيص في القبور، أن ذلك مباهاة واستعمال زينة الدنيا في أول منازل الآخرة، وتشبه بمن كان يعظم القبور ويعبدها. وباعتبار هذه المعاني وبظاهر هذا النهي، ينبغي أن يقال هو حرام، كما قد قال به بعض أهل العلم " 2.

(ج) ◀ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ، فَتَوَفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا فَأَمَرَ فَضَالَةَ بِقَبْرِهِ فَسَوَّى، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا 3.

• قال النووي: " قوله: «يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا» وفي الرواية الأخرى: (وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ) 4. فيه: أن السنة، أن القبر لا يرفع على الأرض رفعا كثيرا، ولا يسنم، بل يرفع نحو شبر ويسطح، وهذا مذهب الشافعي ومن وافقه. ونقل القاضي عياض عن أكثر العلماء، أن الأفضل عندهم تسويمها، وهو مذهب مالك " 5.

• قال أبو العلاء المباركفوري: " والظاهر أن رفع القبور زيادة على القدر المأذون فيه محرم، وقد صرح بذلك أصحاب أحمد وجماعة من أصحاب الشافعي ومالك. ومن رفع القبور الداخل تحت الحديث دخولا أوليا، القبر والمشاهد المعمورة على القبور، وأيضا هو من اتخاذ

1 نيل الأوطار للشوكاني، ج: 4 - ص: 104.

2 المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (المتوفى سنة: 656 هـ). \ ج: 2 - ص: 626.

3 أخرجه مسلم وأبو داود، والنسائي في المجتبى، وهو الإمام: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى سنة: 303 هـ).

4 عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: " أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدْعَ تَمْتَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ " [أخرجه أحمد ومسلم].

5 شرح مسلم للنووي، ج: 7 - ص: 36.



القبور مساجد، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم فاعل ذلك " ¹.

(د) «عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنَمًا ².

• قال ابن حجر رحمه الله: " قوله: «مُسْنَمًا» أي: مرتفعا على وجه الأرض، مأخوذ من السنام " ³.

• قال الشوكاني: " وقد اختلف أهل العلم في الأفضل من التسنيم والتسطيح، بعد الاتفاق على جواز الكل. فذهب الشافعي وبعض أصحابه، والهادي والقاسم والمؤيد بالله، إلى أن التسطيح أفضل. واستدلوا برواية القاسم بن محمد بن أبي بكر المذكورة ⁴، وما وافقها. قالوا: وقول سفيان التمار لا حجة فيه، كما قال البيهقي، لاحتمال أن قبره - صلى الله عليه وسلم - لم يكن في الأول مسنما، بل كان في أول الأمر مسطحا، ثم لما بني جدار القبر في إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة، وبهذا يجمع بين الروايات. [...] وذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد والمزني، وكثير من الشافعية، وادعى القاضي حسين اتفاق أصحاب الشافعي عليه، ونقله القاضي عياض عن أكثر العلماء، أن التسنيم أفضل، وتمسكوا بقول سفيان التمار " ⁵.

[(وَالذَّبْحُ)] أي: وحرمت الشريعة أيضا الذبح على وجه التعظيم **[(للمقبور)]** سواء

ذبح باسمه أو لا. والمقبور هو المدفون بالقبر، إنسانا كان أو غير ذلك. ومن أدلة ذلك:

¹ تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ). ج: 4 - ص: 129.

² أخرجه البخاري في صحيحه. وسفيان بن دينار التمار، أبو سعيد الكوفي، من الطبقة: السادسة، من كبار أتباع التابعين، من الذين عاصروا صغار التابعين، وقد لحق عصر الصحابة رضي الله عنهم. ورتبه عند ابن حجر: ثقة.

³ فتح الباري لابن حجر، ج: 1 - ص: 134.

⁴ عَنْ الْقَاسِمِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: " يَا أُمَّهُ أَكْشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "، فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ لَا مُشْرِفَةَ، وَلَا لَأَطِنَةَ مَبْطُوحَةٍ يَبْطُحَاءُ الْعَرَصَةِ الْحُمْرَاءِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: يُقَالُ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمٌ وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَعُمَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، رَأْسُهُ عِنْدَ رِجْلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " [أخرجه أبو داود في سننه، وضعفه الألباني، وحسنه الأرناؤوط].

⁵ نيل الأوطار للشوكاني، ج: 4 - ص: 101.



(أ) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾¹.

• قال السعدي: "﴿وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ أي: ذبح لغير الله، كالذي يذبح للأصنام والأوثان من الأحجار، والقبور ونحوها"².

• قال أبو عبد الله القرطبي: "والإهلال: رفع الصوت، يقال: أهل بكذا، أي رفع صوته. [...] وجرت عادة العرب بالصياح باسم المقصود بالذبيحة، وغلب ذلك في استعمالهم، حتى عبر به عن النية التي هي علة التحريم"³.

• قال ابن عاشور: "وأما ما يذبحه سودان بلدنا بنية أن الجن تشرب دمه، ولا يذكرون اسم الله عليه، زعما بأن الجن تفر من نورانية اسم الله، فالظاهر أنه لا يجوز أكله، وإن كان الذين يفعلونه مسلمين"⁴.

(ب) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ"⁵.

• قال العيني: "قوله: «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ» يعني: لا يشرع العقر في الإسلام. كان أهل الجاهلية يعقرون الإبل على قبر الرجل الجواد، يقولون: نجازيه على فعله، لأنه كان يعقرها في حياته فيطعمها الأضياف، فنحن نعقرها عند قبره ليأكلها السباع والطير، فيكون مُطْعَمًا بعد مماته كما كان مُطْعَمًا في حياته"⁶.

• قال المناوي: "قال ابن الأثير: هذا نفي للعادة الجاهلية وتحذير منها [...]. قال المجد ابن تيمية: وكره الإمام أحمد أكل لحمه. قال: قال أصحابنا: وفي معناه ما يفعله كثير من

¹ سورة البقرة.

² تفسير السعدي، ص: 81.

³ تفسير القرطبي، ج: 2 - ص: 224.

⁴ تفسير ابن عاشور، ج: 2 - ص: 120.

⁵ أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

⁶ شرح أبي داود للعيني، ج: 6 ص: 180.



التصدق عند القبر بنحو خبز، اهـ " ¹.

• قال السبكي: " ومنه تعلم أن ما يفعله كثير من أهل زماننا من ذلك ليس له أصل في الدين وإنما هو بدعة مذمومة. [...] والحديث يدل على تحريم الذبح عند القبر، وعلى ذم التشبه بالجاهلية " ².

[(والدعاء)] أي: ويحرم كذلك دعاء الأموات من أهل القبور، دعاء عبادة أو دعاء مسألة. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ ³.

• قال ابن عطية: " وقوله: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ تمثيل بما يحسه البشر، ويعهده جميعنا، من أن الميت الذي في القبر لا يسمع " ⁴.

ب) قال تعالى: ﴿ وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ⁵ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِن الظَّالِمِينَ ⁵.

• قال صاحب المنار: " فقال: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ أي: ولا تدع غيره تعالى - دعاء عبادة، وهو ما فيه معنى القربة، والجري على غير المعتاد في طلب الناس بعضهم من بعض، لا على سبيل الاستقلال، ولا على سبيل الاشتراك بوساطة الشفعاء - ما لا ينفَعُك إن دعوته، لا بنفسه ولا بوساطته، ولا يضرُّك إن تركت دعاءه، ولا إن دعوت غيره

¹ فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى سنة: 1031 هـ). ج: 6 - ص: 434.

² المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، لحمود بن محمد بن أحمد بن خطاب السبكي، أبو أحمد (توفي سنة: 1352 هـ). ج: 9 - ص: 77.

³ سورة فاطر، الآية: 22.

⁴ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي (المتوفى سنة: 542 هـ). ج: 4 - ص: 436.

⁵ سورة يونس.



﴿ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ أي: فإن فعلت هذا، بأن دعوت غيره، فإنك أيها الفاعل في هذه الحال من طغامة الظالمين لأنفسهم، الظلم الأكبر، وهو الشرك الذي فسر به النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله تعالى: { إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ }¹. فإنه لما كان دعاء الله وحده هو أعظم العبادة ومخها - كما ورد في الحديث - كان دعاء غيره هو أعظم الشرك ومخه "².

ج) قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾ (١٣) **إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَكَانُوا صُمًّا وَلَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ** ﴿ ١٤ ﴾³.

• قال ابن كثير: " قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء وعطية العوفي، والحسن، وقتادة وغيرهم: القطمير: هو اللفافة التي تكون على نواة التمرة، أي: لا يملكون من السموات والأرض شيئاً، ولا بمقدار هذا القطمير.

ثم قال: ﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ ﴾ يعني: الآلهة التي تدعوها من دون الله لا يسمعون دعاءكم؛ لأنها جماد لا أرواح فيها ﴿ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴾ أي: لا يقدر على ما تطلبون منها، ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾، أي: يتبرؤون منكم، كما قال تعالى: { وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ } ﴿ ٥ ﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿ ٦ ﴾⁴، وقال: { وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا } ﴿ ٨١ ﴾ **كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا** ﴿ ٨٢ ﴾⁵ " ⁶.

¹ سورة لقمان، الآية: 13.

² تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى سنة: 1354 هـ).

ج: 11 - ص: 399.

³ سورة فاطر.

⁴ سورة الأحقاف، الآيتان: 5 و6.

⁵ سورة مريم، الآيتان: 81 و82.

⁶ تفسير ابن كثير، ج: 6 - ص: 541.



• قال أبو عبد الله القرطبي: " ثم يجوز أن يرجع هذا إلى المعبودين مما يعقل، كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين، أي: يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقا، وأنهم أمروكم بعبادتهم، كما أخبر عن عيسى بقوله: { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ }¹. ويجوز أن يندرج فيه الأصنام أيضا، أي: يحييها الله حتى تخبر أنها ليست أهلا للعبادة "².

(د) « عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَتَهَاهُ. فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ حَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا تَتَّخِذُوا قُبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ " "³.

• قال ابن القيم: " وكذلك فهم أن يتخذوا قبره عيداً، فهي لهم أن يجعلوه مجمعا كالأعياد، التي يقصد الناس الاجتماع إليها للصلاة "⁴.

• قال ابن تيمية: " ووجه الدلالة: أن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذ عيداً، فقبر غيره أولى بالنهى كائنا من كان. ثم إنه قرن ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: «وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا» أي: لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم "⁵.

• وقال أيضا: " قول القائل إن الدعاء مستجاب عند قبور الأنبياء والصالحين، قول ليس

¹ سورة المائدة، الآية: 116.

² تفسير القرطبي، ج: 14 - ص: 336.

³ أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المنفى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى سنة: 307 هـ). \ وأخرجه ابن أبي شيبة في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسق العبسي (المتوفى سنة: 235 هـ). \ قال الألباني في تخريج أحاديث فضل الشام ودمشق - ص: 52 - " وفي إسناده رجل من أهل البيت مستور، وبقية رجاله ثقات، وهو صحيح بطرقه وشواهده، وقد خرجتها في تحذير الساجد."

⁴ حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، ضمن كتاب عون المعبود للعظيم آبادي، ج: 6 - ص: 23.

⁵ اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ج: 2 - ص: 172.



له أصل في كتاب الله، ولا سنة رسوله، ولا قاله أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في الدين [...] فإذا كان قد لعن من يتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، امتنع أن يكون تحريها للدعاء مستحبا؛ لأن المكان الذي يستحب فيه الدعاء يستحب فيه الصلاة؛ لأن الدعاء عقب الصلاة أجوب، وليس في الشريعة مكان ينهى عن الصلاة عنده مع أنه يستحب الدعاء عنده [...] وقد تواتر عن الصحابة أنهم كانوا إذا نزلت بهم الشدائد، كحالمهم في الجذب والاستسقاء، وعند القتال والاستنصار، يدعون الله ويستغيثونه في المساجد والبيوت، ولم يكونوا يقصدوا الدعاء عند قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا غيره من قبور الأنبياء والصالحين [...] فإن كان للميت فضيلة، فرسول الله - صلى الله عليه وسلم - أولى بكل فضيلة، وأصحابه من بعده، وإن كان منفعة للحي بالميت، فأصحابه أحق الناس انتفاعا به حيا وميتا، فعلم أن هذا من الضلال " ¹.

• قال ابن عثيمين: " فإن الذين يزورون القبور لا تخلو حالهم من أحوال أربعة: إما أن يدعوا لأهل القبور، وإما أن يدعوا الله بأهل القبور، وإما أن يدعوا الله عند القبور، وإما أن يدعوا أهل القبور أنفسهم، فهذه أحوال من يزور القبور. أما الدعاء لهم، فهذه هي الزيارة المشروعة التي كان الرسول صلى الله عليه وسلم عليها، فإنه يسلم عليهم ويدعو لهم بالمغفرة والرحمة.

وأما دعاء الله بهم، فإن يجعلهم وسيلة إلى الله عز وجل، مثل أن يقول: اللهم إني أسألك بصاحب هذا القبر. وهذه بدعة محرمة، سواء كان صاحب هذا القبر شهد له بالخير أو لم يكن كذلك، حتى ولو كان للنبي صلى الله عليه وسلم، فإنه لا يجوز لك أن تتوسل به في دعائك. وأما الدعاء عندها، فإن يقصد الإنسان المقبرة يزورها، معتقداً أن الدعاء عند القبور أفضل من الدعاء في المساجد أو في البيوت، وهذا أيضاً بدعة مكروهة واعتقاد فاسد، فإنه لا مزية للدعاء عند قبر أبداً [...].

¹ الفتاوى الكبرى لابن تيمية، ج: 2 - ص: 426.



والرابع: أن يدعو أصحاب القبور، يعني: يقول: يا سيدي، يا ولي الله، يا نبي الله، أغثني، أعطني كذا، فهذا شرك أكبر مخرج من الملة؛ لقوله تعالى: { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ }¹ " 2 .

32- [كذا استعانة به] أي: وكذلك تحرم الشريعة، طلب العون من الأموات وأهل

القبور. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾³.

• قال الطبري رحمه الله تعالى: " ومعنى قوله: ﴿وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وإيَّاكَ ربنا نستعين على عبادتنا إيَّاكَ، وطاعتنا لك، وفي أمورنا كلها - لا أحداً سواك، إذ كان من يكفرك بك، يستعين في أمره معبوده الذي يعبده من الأوثان دونك، ونحن بك نستعين في جميع أمورنا، مخلصين لك العبادة " 4 .

• قال ابن كثير: " وقدم المفعول وهو ﴿إِيَّاكَ﴾، وكرر؛ للاهتمام والحصر، أي: لا نعبد إلا إيَّاكَ، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة. والدين يرجع كله إلى هذين المعنيين، وهذا كما قال بعض السلف: الفاتحة سر القرآن، وسرها هذه الكلمة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فالأول تبرؤ من الشرك، والثاني تبرؤ من الحول والقوة، والتفويض إلى الله عز وجل. وهذا المعنى في غير آية من القرآن " 5 .

ب) عن ابن عباس، قال: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: " يَا غُلَامُ، إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ. وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَيَّ أَنْ يَنْفَعُوكَ

¹ سورة المؤمن، الآية: 117.

² شرح بلوغ المرام لابن عثيمين، ج: 2 - ص: 605.

³ سورة الفاتحة.

⁴ تفسير الطبري، ج: 1 - 161.

⁵ تفسير ابن كثير، ج: 1 - ص: 134.



بِشْيءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشْيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشْيءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشْيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ " ¹.

• قال ابن الملقن: " قوله: «وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ» أي: وحده في الاستعانة، إذ لا معين غيره، {وَأَيَّاكَ نَسْتَعِينُ} ²، قدّم المفعول ليفيد الاختصاص، وهذا إرشادٌ إلى التوكّل على المولى، وألّا يتخذ ربّاً سِوَاهُ، وألّا يتعلق بغيره في جميع أموره ما قلّ منها وما جلّ؛ فَإِنَّهُ حَسْبُ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَيَا خَبِيَّةَ مَنْ رَكَنَ بقلبه أو أمله إلى غيره لا إليه " ³.

• قال الصنعاني: " وقوله: «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ»، مأخوذ من قوله: {وَأَيَّاكَ نَسْتَعِينُ} أي: نفردك بالاستعانة. أمره - صلى الله عليه وسلم - أن يستعين بالله وحده في كل أموره، أي: إفراده بالاستعانة على ما يريد. وفي إفراده تعالى بالاستعانة فائدتان، فالأولى: أن العبد عاجز عن الاستقلال بنفسه في الطاعات، والثانية: أنه لا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله عز وجل. فمن أعانه الله فهو المعان، ومن خذله فهو المخذول " ⁴.

• قال السبكي: " وليُحذَرَ مما اعتاده بعض الجهلة، من التمسح بالقبر وتقبيله، والطواف حوله، ودعاء صاحب القبر وطلب ما يحتاجه منه، فإن ذلك من عادة المشركين. وفي الحديث الصحيح: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ» رواه الترمذي. وقد يفضي ذلك، إلى ما كانت عليه الأمم السابقة من عبادة الأوثان " ⁵.

[والنذر له] أي: ويحرم كذلك النذر للأموات وأصحاب القبور.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " والنذر: حقيقته ما أوجبه المكلف على نفسه من شيء يفعل. وإن شئت قلت في حده: النذر هو إيجاب المكلف على نفسه من الطاعات، ما لو لم

¹ أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.

² سورة الفاتحة، الآية: 5.

³ المعين على تفهم الأربعين، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى سنة: 804 هـ). ص: 253.

⁴ سبل السلام للصنعاني، ج: 2 - ص: 648.

⁵ المنهل العذب المورود للسبكي، ج: 9 - ص: 105.



يوجهه لم يلزمه " ¹. ومن أدلة ذلك:

◀ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِيُؤَانَةَ فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِيُؤَانَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ " قَالُوا: لَأ، قَالَ: " هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ "، قَالُوا: لَأ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَأ وَفَاءٌ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ " ².

• قال ابن رسلان: " وحمله الشافعية، ومن وافقهم على أنه: نذر الذبح بها مع تفرقة اللحم بها على أهلها [...]، وهذا إذا لم يكن بذلك المكان ما لا يجوز النذر له والذبح فيه، ككنيسة أو وثن أو صنم أو نحوه، مما يعظمه الكفار أو غيرهم، مما لا يجوز تعظيمه، كشجرة أو عين ماء، لم يرد فيه تعظيم من الشرع. فإن كان بها شيء من ذلك، لم يجز النذر؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - : «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ؟»، ولأن فيه تعظيم لغير ما عظم الله، فيشبهه تعظيم الكفار للأصنام " ³.

• قال ابن تيمية: " وكذلك النذر للقبور أو لأحد من أهل القبور، كالنذر لإبراهيم الخليل أو للشيخ فلان، أو فلان، أو فلان، أو لبعض أهل البيت أو غيرهم، نذر معصية لا يجب الوفاء به باتفاق أئمة الدين، بل ولا يجوز الوفاء به، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ). وفي السنن عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ) ⁴.

¹ تفسير القرطبي، ج: 19 - ص: 127.

² أخرجه أبو داود في سننه، وصححه الألباني.

³ شرح سنن أبي داود، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي (المتوفى سنة: 844 هـ). \ ج: 13 - ص: 700.

⁴ وهما حديثان، الأول: مروى عن أبي هريرة وحسان بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم جميعاً، بلفظ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ)، أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه، حسنه الألباني. \ والثاني: مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما، بلفظ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ)، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي، وضعفه الألباني.



فقد لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من يبني على القبور المساجد ويسرج فيها السرج: كالقناديل، والشمع، وغير ذلك. وإذا كان هذا ملعونا، فالذي يضع فيها قناديل الذهب، والفضة، وشمعدان الذهب، والفضة، ويضعها عند القبور، أولى باللعنة. فمن نذر زيتا أو شمعا، أو ذهباً، أو فضة، أو سترا، أو غير ذلك، ليُجعل عند قبر نبي من الأنبياء، أو بعض الصحابة، أو القرابة، أو المشايخ، فهو نذر معصية لا يجوز الوفاء به " ¹.

[[وألقوا]] أي: وألق العلماء، في التحريم والمنع **[[بشركهم]]** أي: بما ذكرنا من أنواع الشرك المذموم، اتجاه القبور وأهلها **[[أمثاله]]** أي: أشباهه من الشراكيات، التي تشبه ما سلف ذكره. إما أن تخصص للقبور وأهلها، أو تقام عندها وفي أماكنها. كالاستغاثة والتوسل والذكر والصلاة والاعتكاف، وغير ذلك من أنواع العبادة. ومن أدلة ذلك:

أ) قال الله عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَوْي مُدِّكُمْ بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ ۝١﴾ ².

• قال ابن عاشور: " والاستغاثة: طلب الغوث، وهو الإعانة على رفع الشدة والمشقة. ولما كانوا يومئذ في شدة، ودعوا بطلب النصر على العدو القوي، كان دعاؤهم استغاثة " ³.

ب) قال الله عز وجل: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُمْرًا إِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ ۝٥٣﴾ ⁴.

• قال ابن كثير: " ﴿تُمْرًا إِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ﴾ أي: لعلمكم أنه لا يقدر على إزالته إلا هو، فإنكم عند الضرورات تلجئون إليه، وتسالونه وتلحون في الرغبة مستغيثين به " ⁵.

¹ الفتاوى الكبرى لابن تيمية، ج: 2 - ص: 447.

² سورة الأنفال، الآية: 9.

³ تفسير ابن عاشور، ج: 9 - ص: 274.

⁴ سورة النحل.

⁵ تفسير ابن كثير، ج: 4 - ص: 577.



- قال الطبري: " يقول تعالى ذكره: ثم إذا وهب لكم ربكم العافية، ورفع عنكم ما أصابكم من المرض في أبدانكم، ومن الشدة في معاشكم، وفرّج البلاء عنكم ﴿ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾ يقول: إذا جماعة منكم يجعلون لله شريكا في عبادتهم، فيعبدون الأوثان، ويدبحون لها الذبائح شكرا لغير من أنعم عليهم بالفرج مما كانوا فيه من الضرر " ¹.
- ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: " يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ " ².
- قال ابن القيم: " فإن الرحمة هنا صفة تبارك وتعالى، وهي متعلق الاستغاثة، فإنه لا يستغاث بمخلوق. ولهذا كان هذا الدعاء من أدعية الكرب، لما تضمنه من التوحيد والاستغاثة برحمة أرحم الراحمين، متوسلا إليه باسمين، عليهما مدار الأسماء الحسنى كلها، وإليهما مرجع معانيها جميعها، وهو اسم الحي القيوم " ³.
- قال ابن تيمية: " فأما لفظ الغوث والغياث، فلا يستحقه إلا الله، فهو غياث المستغيثين، فلا يجوز لأحد الاستغاثة بغيره، لا بملك مقرب ولا نبي مرسل. ومن زعم أن أهل الأرض يرفعون حوائجهم، التي يطلبون بها كشف الضر عنهم ونزول الرحمة، إلى الثلاثمائة، والثلاثمائة إلى السبعين، والسبعون إلى الأربعين، والأربعون إلى السبعة، والسبعة إلى الأربعة، والأربعة إلى الغوث، فهو كاذب ضال مشرك " ⁴.
- ◀ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اَللّٰهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِيْ وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " ⁵.

¹ تفسير الطبري، ج: 17 - ص: 225.

² أخرجه ابن ماجه وحسنه الألباني.

³ بدائع الفوائد لابن القيم، ج: 2 - ص: 184.

⁴ مجموع الفتاوى لابن تيمية، ج: 11 - ص: 437.

⁵ أخرجه مالك في الموطأ، وأحمد في المسند، وقال محققو المسند: إسناده قوي.



• قال ابن عبد البر: " الوثن: الصنم، وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة أو غير ذلك، من التمثال. وكل ما يُعبد من دون الله فهو وثن، صنما كان أو غير صنم. وكانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها، فحشي رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمته، أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم، كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره، كما يُصنع بالصنم، فقال صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا» يُصلى إليه، ويُسجد نحوه، ويُعبد، فقد اشتد غضب الله على من فعل ذلك " ¹.

• قال السبكي: " وفي المنع من ذلك بالكلية قطع لهذه الذريعة المؤدية إلى فساد العقيدة، وهو المناسب لحكمة مشروعية الأحكام من جلب المصالح ودرء المفاسد. ويُحذر أيضاً، مما يقع من بعض من لا خلاق لهم، من اعتقادهم في قبور الصالحين والأولياء، وبعض الأشجار والأبواب، أنها تنفع أو تضر أو تقرب إلى الله تعالى أو تقضي الحوائج، بمجرد التشفع بها إلى الله تعالى، فإن من فعل ذلك فقد أشرك بالله تعالى، واعتقد ما لا يحل اعتقاده، كما اعتقد المشركون في الأوثان " ².

• قال أبو العلاء المباركفوري: " وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها، من مفسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها، كاعتقاد الكفار للأصنام. وعَظُمَ ذلك، فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفْع الضرر، فجعلوها مقصداً لطلب قضاء الحوائج وملجأً لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدوا إليه الرحال، وتمسحوا بها واستغاثوا، وبالجملة أنهم لم يدعوا شيئاً مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه، فإننا لله وإنا إليه راجعون " ³.

• قال ابن عثيمين: " وأما ما يفعله بعض الجهال من البقاء هناك، والتمرغ على التراب، والطواف بالقبر، وما أشبه ذلك، فكله أمر منكر؛ وبدعة محظورة، فإن اعتقد أن هؤلاء

¹ التمهيد لابن عبد البر، ج: 5 - ص: 45.

² المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للسبكي، ج: 9 - ص: 106.

³ تحفة الأحوذى للمباركفوري، ج: 4 - ص: 129.



الأموات ينفعون أو يضرّون؛ كان مشركاً والعياذ بالله خارجاً عن الإسلام؛ لأن هؤلاء الأموات لا ينفعون ولا يضرّون، لا يستطيعون الدعاء لك، ولا يشفعون لك إلا بأذن الله " ¹ .

• قال ابن القيم: " ومن أعظم كيد الشيطان: أنه ينصب لأهل الشرك قبر معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثناً يعبد من دون الله، ثم يوحى إلى أوليائه: أن من نهي عن عبادته، واتخاذها عيداً، وجعله وثناً، فقد تنقصه وهضم حقه. فيسعى الجاهلون المشركون في قتله وعقوبته ويكفرونه. وذنبه عند أهل الإشراف: أمره بما أمر الله به ورسوله، ونهيه عما نهى الله عنه ورسوله، من جعله وثناً وعيداً، وإيقاد السرج عليه، وبناء المساجد والقباب عليه وتخصيصه، وإشادته وتقبيله، واستلامه، ودعائه، والدعاء به أو السفر إليه أو الاستغاثة به من دون الله، مما قد علم بالاضطرار من دين الإسلام، أنه مضاد لما بعث الله به رسوله، من تجريد التوحيد لله، وأن لا يعبد إلا الله " ² .

ثالثاً: حكم تعظيم الأماكن والأشياء التي لم يعظمها الشرع.

33- [في حكمه كذلك الأشجار ... وتربة، وبقعة، أحجار] أي: ويلحق بحكم ما

ذكرنا من أنواع الشرك الخاصة بتعظيم القبور وأصحابها، تعظيم الأشجار والأتربة والبقع والأحجار، وما يجري مجراها. كل ذلك مذموم محرم، قد أشرك أهلها، وهم على خطر عظيم أن يلحقهم وعيد الله عز وجل. ومن أدلة ذلك:

(أ) ◀ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي: " أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا "، فَقَالَ سَعِيدٌ: " إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا

¹ شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 3 - ص: 475.

² إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن القيم، ج: 1 - ص: 212.



أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ " ¹.

• قال ابن حجر: " قوله: «نَسِينَاهَا» في رواية الكشميهني والمستملي: (أُنْسِينَاهَا) بضم الهمزة وسكون النون، أي: أنسينا موضعها، بدليل «فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا». قوله: «فَقَالَ سَعِيدٌ» أي: ابن المسيب، «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ» قال سعيد هذا الكلام منكراً. وقوله: «فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ» هو على سبيل التهكم [...]. ثم وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع، أن عمر بلغه أن قوما يأتون الشجرة فيصلون عندها، فتوعدهم، ثم أمر بقطعها، فقطعت " ².

• قال النووي: " قال العلماء: سبب خفائها أن لا يفتتن الناس بها، لما جرى تحتها من الخير، ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك. فلو بقيت ظاهرة معلومة، لخيف تعظيم الأعراب والجهال إياها وعبادتهم لها، فكان خفاؤها رحمة من الله تعالى " ³.

(ب) «عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ - رضي الله عنه - بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى بِنَا الْفَجْرَ، فَقَرَأَ: { أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ } ⁴، و { لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ } ⁵، ثُمَّ رَأَى أَقْوَامًا يَنْزِلُونَ فَيُصَلُّونَ فِي مَسْجِدٍ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقَالُوا: مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: " إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنْتُمْ اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا، مَنْ مَرَّ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَإِلَّا فَلْيَمْضُ " ⁶.

• قال ابن رجب: " وهذا فيه إشارة إلى أن الإفراط في تتبع مثل هذه الآثار يخشى منه الفتنة، كما كره اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وقد زاد الأمر في ذلك عند الناس، حتى وقفوا

¹ أخرجه أحمد والبخاري.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 7 - ص: 447.

³ شرح مسلم للنووي، ج: 13 - ص: 5.

⁴ سورة الفيل، الآية: 1.

⁵ سورة قريش، الآية: 1.

⁶ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، وهو أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى سنة: 211 هـ). وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه. قال الألباني في الثمر المستطاب - ص: 472 - " وهذا إسناد صحيح على شرط الستة ".



عنده، واعتقدوا أنه كاف لهم، واطرحوا ما لا ينجيهم غيره، وهو طاعة الله ورسوله. [...].
وقال ابن عبد البر: كره مالك وغيره من أهل العلم، طلب موضع الشجرة التي بويح تحتها بيعة
الرضوان؛ وذلك - والله أعلم - مخالفة لما سلكه اليهود والنصارى في مثل ذلك¹.

• قال أبو الحسن المباركفوري: "وبنى مالك مذهبه على سد الذرائع، فرأى أن التساهل
في هذا - وإن كان جائزاً - يجر إلى مفسدة بعد تقادم العهد، فالاحتياط سد هذا الباب وعدم
التساهل فيه، فإن الراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه. وحاصل الكلام أن لا نفعل ولا
نقول ولا نعتقد إلا ما دلت عليه السنة الثابتة، ونحترز من التساهل في ذلك، مما يجر إلى
ارتكاب البدع وفساد العقيدة والعمل"².

(ج) ◀ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ،
فَقَالَ: "إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ"³.

• قال النووي: "وأما قول عمر رضي الله عنه: «...إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ، وَأَنَّكَ لَا
تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ» فأراد به بيان الحث على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في تقبيله،
ونبه على أنه لولا الاقتداء به لما فعله. وإنما قال: «وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ»، لئلا يغتر بعض
قربى العهد بالإسلام، الذين كانوا ألفوا عبادة الأحجار، تعظيماً ورجاء نفعها وخوف الضر
بالتقصير في تعظيمها، وكان العهد قريباً بذلك. فخاف عمر رضي الله عنه، أن يراه بعضهم
يقبله ويعتني به، فيشتبه عليه. فبين أنه لا يضر ولا ينفع بذاته، وإن كان امتثال ما شرع فيه،
ينفع بالجزاء والثواب. فمعناه أنه لا قدرة له على نفع ولا ضرر، وأنه حجر مخلوق كباقي
المخلوقات التي لا تضر ولا تنفع. وأشاع عمر هذا في الموسم ليُشهد في البلدان ويحفظه عنه

¹ فتح الباري لابن رجب، ج: 3 - ص: 179.

² مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمان المباركفوري

(المتوفى سنة: 1414 هـ)، ج: 9 - ص: 129.

³ أخرجه أحمد والشيخان وابن ماجه.



أهل الموسم المختلفوا الأوطان، والله أعلم " ¹.

• قال ابن حجر: " وفيه بيان السنن بالقول والفعل، وأن الإمام إذا خشى على أحد من فعله فساد اعتقاد أن يبادر إلى بيان الأمر ويوضح ذلك [...] قال شيخنا في شرح الترمذي: فيه كراهة تقبيل ما لم يرد الشرع بتقبيله " ².

• قال ابن تيمية: " فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها، ولم تستحب الشريعة ذلك، فهو من المنكرات، وبعضه أشد من بعض، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية، أو جبلا، أو مغارة، وسواء قصدها ليصلي عندها، أو ليدعو عندها، أو ليقراً عندها، أو ليذكر الله سبحانه عندها، أو ليتنسك عندها، بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به، لا عينا ولا نوعا " ³.

• قال ابن القيم: " فمن الأنصاب ما قد نصبه الشيطان للمشركين: من شجرة، أو عمود أو وثن، أو قبر أو خشبة، أو غير ذلك. والواجب هدم ذلك كله، ومحو أثره، كما أمر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليا رضي الله عنه، بهدم القبور المشرفة وتسويتها بالأرض " ⁴.

رابعا: حكم الجمع بين القبور والمساجد، وكذا جعل القبر قبلة.

34- [لا تجمع القبور بالمساجد] أي: لا يجوز في الإسلام الجمع بين قبر ومسجد،

لذا وجب إزالة أحدهما، حماية لجناب التوحيد. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ ⁵.

• قال السعدي: " ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ أي: نعبد الله تعالى فيه، ونتذكر به

¹ شرح مسلم للنووي، ج: 9 - ص: 16.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 3 - ص: 463.

³ اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، ج: 2 ص: 158.

⁴ إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان لابن القيم، ج: 1 - ص: 209.

⁵ سورة الكهف.



أحوالهم، وما جرى لهم. وهذه الحالة محظورة، نهي عنها النبي صلى الله عليه وسلم، وذم فاعليها، ولا يدل ذكرها هنا على عدم ذمها. فإن السياق في شأن تعظيم أهل الكهف والثناء عليهم، وأن هؤلاء وصلت بهم الحال إلى أن قالوا: ابنوا عليهم مسجداً، بعد خوف أهل الكهف الشديد من قومهم، وحذرهم من الاطلاع عليهم، فوصلت الحال إلى ما ترى " ¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " قال علماءنا: وهذا يُحرّم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد " ².

(ب) ◀ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " إِنْ أَوْلَيْتَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَيْتَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ³.

• قال الملا علي القاري: " «إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ» أي: من نبي أو ولي «بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا»: أي متعبداً وسموه كنيسة «ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ» أي: صور الصلحاء تذكيراً بهم وترغيباً في العبادة لأجلهم، ثم جاء من بعدهم فزين لهم الشيطان أعمالهم، وقال لهم: سلفكم يعبدون هذه الصور فوقعوا في عبادة الأصنام. «أَوْلَيْتَ» أي: البانون والمصورون «شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ» لأنهم ضلوا وأضلوا عباد الله " ⁴.

• قال القسطلاني: " قوله: «بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا»، وهو مؤول على مذمة من اتخذ القبر مسجداً، ومقتضاه التحريم، لا سيما وقد ثبت اللعن عليه " ⁵.

• قال ابن تيمية: " فاتخاذ القبور مساجد مما حرمه الله ورسوله، وإن لم يبين عليها

¹ تفسير السعدي، ص: 473.

² تفسير القرطبي، ج: 10 - ص: 380.

³ أخرجه أحمد والشيخان والنسائي.

⁴ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2858.

⁵ شرح البخاري للقسطلاني، ج: 2 - ص: 437.



مسجداً، كان بناء المساجد عليها أعظم - كذلك قال العلماء - يحرم بناء المساجد على القبور، ويجب هدم كل مسجد بني على قبر. وإن كان الميت قد قبر في مسجد، وقد طال مكثه، سُويَّ القبر حتى لا تظهر صورته، فإن الشرك إنما يحصل إذا ظهرت صورته " ¹.

(ج) «عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: " لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ "، قَالَتْ: " وَكَلِمًا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا " ².

• قال الفاكهاني: " قولها: «وَلَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ»؛ أي: ولولا تحذيره من اتخاذ القبور مساجد، لأبرز قبره، أي: أظهر للناس، ولكن تركوا ذلك خشية ما ذكر، لاسيما مع تقادم الأزمان، وتغير الأحوال " ³.

• قال ابن حجر: " قوله: «لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ» أي: لكشف قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يُتَّخذ عليه الحائل، والمراد الدفن خارج بيته. وهذا قالته عائشة، قبل أن يُوسَّع المسجد النبوي. ولهذا لَمَّا وُسِّع المسجد، جُعِلَتْ حَجْرُهَا مِثْلَةَ الشَّكْلِ مُحَدَّدَةً، حَتَّى لَا يَتَأْتَى لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى جِهَةِ الْقَبْرِ، مَعَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ " ⁴.

• قال السفاريني: " قال في الفروع ⁵: يحرم اتخاذ المسجد على القبور وبينها، ذكره بعضهم وفاقاً. قال شيخنا - يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية -: يتعين إزالتها، لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين، قال: ولا تصح الصلاة فيها على ظاهر المذهب؛ للنهي واللعن، وليس فيها خلاف؛ لكون المدفون فيها واحداً [...] وفي الهدى للإمام ابن القيم: لو وضع المسجد

¹ مجموع الفتاوى لابن تيمية، ج: 17 - ص: 463.

² أخرجه أحمد والشيخان.

³ رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام، لأبي حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (المتوفى سنة: 734 هـ). \ ج: 3 - ص: 267.

⁴ فتح الباري لابن حجر، ج: 3 - ص: 200.

⁵ صاحب كتاب الفروع، هو الشيخ: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي (المتوفى سنة: 763 هـ).



والقبر معاً، لم يجوز، ولا يصح الوقف، ولا الصلاة " ¹.

[[ولا تكون قبلة]] أي: ولا يجوز أيضاً أن تكون القبور قبلة **[[للساجد]]** أي: المصلي،

بحيث يسجد إليها. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ².

• قال أبو عبد الله القرطبي: " وقال الخليل: أي: ولأن المساجد لله. والمراد البيوت التي تبنيتها أهل الملل للعبادة [...] وقال سعيد بن المسيب وطلق ابن حبيب: أراد بالمساجد الأعضاء التي يسجد عليها العبد، وهي القدمان والركبتان واليدين والوجه، يقول: هذه الأعضاء أنعم الله بها عليك، فلا تسجد لغيره بها، فتجحد نعمة الله " ³.

• قال القاسمي: " ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ أي: مختصة به ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ أي: فلا تعبدوا فيها غيره. تعريض بما كان عليه المشركون من عبادتهم غيره تعالى بمسجده الحرام، ونصبهم في التماثيل والأنصاب، وبما عليه أهل الكتاب. فإن المساجد لم تشيد إلا ليذكر فيها اسمه تعالى وحده. ومن هنا ذهبت الحنابلة إلى أنه لا يجتمع في دين الله مسجد وقبر، وأن أيهما طرأ على الآخر وجب هدمه " ⁴.

ب) عن أبي مرثد الغنوي قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: " لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا " ⁵.

• قال صاحب مرعاة المفاتيح: " «وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا» أي: مستقبلين إليها، لما فيه من التعظيم البالغ. قال القاري: ولو كان هذا التعظيم حقيقة للقبر أو لصاحبه لكفر المعظم،

¹ كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى سنة: 1188 هـ). \ ج: 3 - ص: 376.

² سورة الجن.

³ تفسير القرطبي، ج: 19 - ص: 20.

⁴ تفسير القاسمي، ج: 9 - ص: 334.

⁵ أخرجه أحمد ومسلم والنسائي.



فالتشبه به مكروه، وينبغي أن تكون كراهة تحريم. قلت: الحديث يدل على تحريم الصلاة إلى القبر مطلقاً¹.

• قال الصنعاني: " تحذيراً للأمة، عن التذرع إلى عبادة الموتى من تعظيم القبور. والظاهر أن النهي يشمل الصلاة في محل فيه قبر، سواء تأخر عن المصلي أو تقدم، كالصلاة في القباب والمشاهد، والنهي للتحريم"².

• قال الشنقيطي: " فأظهر الأقوال بحسب الصناعة الأصولية: منع الصلاة ذات الركوع والسجود عند القبر وإليه مطلقاً؛ لعنه - صلى الله عليه وسلم - لمتخذي القبور مساجد، وغير ذلك من الأدلة، وأن الصلاة على قبر الميت - التي هي للدعاء له الخالية من الركوع والسجود - تصح؛ لفعله - صلى الله عليه وسلم - الثابت في الصحيح، من حديث أبي هريرة، وابن عباس، وأنس. ويومئ لهذا الجمع، حديث لعن متخذي القبور مساجد؛ لأنها أماكن السجود. وصلاة الجنائز لا سجود فيها؛ فموضعها ليس بمسجد لغة؛ لأنه ليس موضع سجود"³.

وَمَنْعُوا شَدَّ الرَّحَالِ إِلَّا	35	لِمَسْجِدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْعُلَى
أَوْلَاهَا بِالْحَرَمِ الْمُقَدَّسِ	36	وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ وَبَيْتِ الْمُقَدَّسِ

الشرح:

خامساً: حكم السفر إلى أي مكان على وجه التقرب، سوى المساجد الثلاثة.

35- [(ومنعوا)] أي: ومنع العلماء المحققون [(شد الرحال)] أي: السفر بنية التعبد والقربة، لأي مكان [(إلا --- لمسجد من الثلاثة)] أي: يستثنى من ذلك، أحد المساجد الثلاثة، فيجوز شد الرحال إليه [(العلي)] أي: ذات المكانة العالية في الإسلام.

¹ مرعاة المفاتيح، لعبيد الله المباركفوري، ج: 5 - ص: 433.

² التتوير شرح الجامع الصغير للصنعاني، ج: 10 - ص: 548.

³ أضواء البيان للشنقيطي، ج: 2 - ص: 300.



36- **[أولها]** أي: أول هذه المساجد منزلة **[بالحرم المقدس]** أي: موجود بالحرم المعظم، وهو الحرم المكي، والمقصود هنا: المسجد الحرام بمكة المكرمة. **[ومسجد النبي]** أي: والمسجد النبوي بالمدينة النبوية. **[وبيت المقدس]** أي: والمسجد الأقصى بالقدس المبارك.

< فضل المساجد الثلاثة.

[قلت]: وقد ورد في فضل المساجد الثلاثة عدة نصوص، نذكر منها:

أ) قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾﴾¹.

• قال ابن عاشور: " وهو أيضا إخبار بفضيلة الكعبة، وحرمتها - فيما مضى من الزمان - [...]، أن هذا البيت لما كان أول بيت وضع للهدى، وإعلان توحيد الله، ليكون علما مشهودا بالحس على معنى الوحدانية ونفي الإشراف، فقد كان جامعا لدلائل الحنيفية، فإذا ثبت له شرف الأولوية ودوام الحرمة على ممر العصور، دون غيره من الهياكل الدينية التي نشأت بعده - وهو مائل -، كان ذلك دلالة إلهية على أنه بمحل العناية من الله تعالى، فدل على أن الدين الذي قارن إقامته هو الدين المراد الله " ².

• قال السعدي: " يخبر تعالى عن شرف هذا البيت الحرام، وأنه أول بيت وضعه الله للناس، يتعبدون فيه لربهم فتغفر أوزارهم، وتقال عثارهم، ويحصل لهم به من الطاعات والقربات ما ينالون به رضی ربهم والفوز بثوابه والنجاة من عقابه، ولهذا قال: ﴿مُبَارَكًا﴾ أي: فيه البركة الكثيرة في المنافع الدينية والدنيوية " ³.

ب) قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ

¹ سورة آل عمران، الآية: 96.

² تفسير ابن عاشور، ج: 4 - ص: 11.

³ تفسير السعدي، ص: 138.



الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١﴾¹.

• قال السعدي: " يتزه تعالى نفسه المقدسة ويعظمها لأن له الأفعال العظيمة والمنن الجسيمة التي من جملتها أن ﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ ورسوله: محمد صلى الله عليه وسلم ﴿مِنْ مَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الذي هو أجل المساجد على الإطلاق ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ الذي هو من المساجد الفاضلة وهو محل الأنبياء [...] وقوله: ﴿الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [...] ومن بركته تفضيله على غيره من المساجد سوى المسجد الحرام ومسجد المدينة، وأنه يطلب شد الرحل إليه للعبادة والصلاة فيه، وأن الله اختصه محلاً لكثير من أنبيائه وأصفياؤه " ².

• قال ابن عاشور: " ﴿الْأَقْصَا﴾ أي: الأبعد، والمراد بعده عن مكة [...] وفي هذا الوصف بصيغة التفضيل باعتبار أصل وضعها، معجزة خفية من معجزات القرآن، إيحاء إلى أنه سيكون بين المسجدين مسجد عظيم هو مسجد طيبة، الذي هو قصي عن المسجد الحرام، فيكون مسجد بيت المقدس أقصى منه حينئذ، فتكون الآية مشيرة، إلى جميع المساجد الثلاثة المفضلة في الإسلام على جميع المساجد الإسلامية " ³.

(ج) « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ " ⁴.

• قال الصنعاني: " وهذا الحديث وما في معناه، دال على أفضلية المسجدين على غيرهما من مساجد الأرض، وعلى تفاضلها فيما بينهما " ¹.

« حكم شد الرحل إلى غيرها.

¹ سورة الإسراء.

² تفسير السعدي، ص: 453.

³ تفسير ابن عاشور، ج: 15 - ص: 15.

⁴ أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه الألباني.

¹ سبل السلام للصنعاني، ج: 1 - ص: 658.



[قلت]: أما منع شد الرحال لغير هذه المساجد الثلاثة، فدليله:

« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى " ¹.

• قال أبو الحسن المباركفوري: " والرحال - بكسر الراء - جمع رحل بالفتح، وهو للبعير كالسرج للفرس، وهو أصغر من القتب، وشده كناية عن السفر لأنه لازمه. والتعبير بشدها خرج مخرج الغالب، في ركوبها للمسافر في بلاد العرب إذ ذاك، فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير، والقطار الحديدي والسيارات والدراجات والعربات في البر، والسفن والبواخر في البحر، والطائرات في الجو، والمشي على الأقدام، في هذا المعنى، ويدل لذلك قوله في بعض طرقه: (إِنَّمَا يُسَافِرُ) ²، أخرجه مسلم ³.

• قال الطيبي رحمه الله تعالى: " قوله: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ» كناية عن النهي عن المسافرة إلى غيرها من المساجد، وهو أبلغ مما لو قيل: لا تسافر؛ لأنه صورَّ حالة المسافرة، وهيئة أسبابها وعدتها من المراكب والأدوات، والتزود وفعل الشد. ثم أخرج النهي مخرج الإخبار، أي: لا ينبغي ولا يستقيم أن يقصد بالزيارة وبالرحلة، إلا هذه البقاع الشريفة؛ لاختصاصها بالمزايا والفضائل " ⁴.

• قال العراقي: " وإذا أخبر بشد الرحال إلى هذه المساجد الثلاثة، ولم يذكر شد الرحال إلى غيرها، لم يكن لشد الرحال إلى غيرها فضل؛ لأن الشرع لم يجئ به، وهذا أمر لا يدخله القياس؛ لأن شرف البقعة إنما يعرف بالنص الصريح عليه، وقد ورد النص في هذه دون غيرها [...]. نبه بشد الرحل، الذي لا يستعمل غالبا إلا في الأسفار، على ما هو أخف منه،

¹ أخرجه أحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة.

² عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ سَلْمَانَ الْأَعْرَجَ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ " [أخرجه مسلم وابن حبان في صحيحهما].

³ مرعاة المفاتيح للمباركفوري، ج: 2 - ص: 399.

⁴ شرح المشكاة للطبي، ج: 3 - ص: 929.



وقصدها لمن هو قريب منها، بحيث لا يحتاج في إتيانها إلى شد رحل " ¹.

• قال العظيم آبادي: " قال الشيخ الأجل عبد العزيز الدهلوي في شرح حديث: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ» تعليقا على البخاري: المستثنى منه المحذوف في هذا الحديث، إما جنس قريب أو جنس بعيد، فعلى الأول تقدير الكلام: لا تشد الرحال إلى المساجد إلا إلى ثلاثة مساجد، وحينئذ ما سوى المساجد مسكوت عنه. وعلى الوجه الثاني: لا تشد الرحال إلى موضع يتقرب به إلا إلى ثلاثة مساجد، فحينئذ شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة المعظمة منهي عنه، بظاهر سياق الحديث، ويؤيده ما روى أبو هريرة عن بصرة الغفاري، حين رجع عن الطور ²، وتماه في الموطأ، وهذا الوجه قوي من جهة مدلول حديث بصرة، انتهى " ³.

[قلت]: وخالف الجمهور في ذلك، إذ لم يحملوا الحديث على العموم الأعم، ولا على

إفادة التحريم، واستدلوا على ذلك بما يلي:

• قال ابن حجر: " واختلف في شد الرحال إلى غيرها، كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء وأمواتا، وإلى المواضع الفاضلة لقصد التبرك بها والصلاة فيها. فقال الشيخ أبو محمد الجويني: يحرم شد الرحال إلى غيرها، عملا بظاهر هذا الحديث، وأشار القاضي حسين إلى اختياره، وبه قال عياض وطائفة. ويدل عليه ما رواه أصحاب السنن، من إنكار بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى الطور، وقال له: لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت، واستدل بهذا الحديث. فدل على أنه يرى حمل الحديث على عمومته، ووافقه أبو هريرة.

والصحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشافعية، أنه لا يحرم، وأجابوا عن الحديث بأجوبة، منها: أن المراد: أن الفضيلة التامة، إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد، بخلاف

¹ طرح التريب للعراقي، ج: 6 - ص: 42.

² عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: [...] فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، قَالَ: كَوَلَقَيْتَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَهُ لَمْ تَأْتِهِ، قُلْتُ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لَا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ ". [أخرجه مالك في الموطأ وأحمد والنسائي، وصححه الألباني].

³ عون المعبود للعظيم آبادي، ج: 6 - ص: 12.



غيرها فإنه جائز. وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها، بلفظ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُعْمَلَ)¹، وهو لفظ ظاهر في غير التحريم².

• قال ابن بطال: " هذا الحديث في النهي عن إعمال المطي، إنما هو عند العلماء فيمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد، من سائر المساجد غير الثلاثة المذكورة. قال مالك: من نذر صلاة في مسجد لا يصل إليه إلا براحلة، فإنه يصلي في بلده، إلا أن ينذر ذلك في مسجد مكة أو المدينة أو بيت المقدس، فعليه السير إليها"³.

• قال العيني: " وقال شيخنا زين الدين: من أحسن محامل هذا الحديث، أن المراد منه حكم المساجد فقط، وأنه لا يشد الرحل إلى مسجد من المساجد غير هذه الثلاثة. فأما قصد غير المساجد، من الرحلة في طلب العلم، وفي التجارة والتتره، وزيارة الصالحين والمشاهد، وزيارة الإخوان ونحو ذلك، فليس داخلا في النهي. وقد ورد ذلك مصرحا به في بعض طرق الحديث في مسند أحمد، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ صَلَاةٌ فِي الطُّورِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ، غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا)، وإسناده حسن، وشهر بن حوشب وثقه جماعة من الأئمة"⁴.

[قلت]: لكن أجاب العلماء المحققون عن ذلك بأجوبة، منها:

• قال أبو العلاء المباركفوري: " وأجابوا⁵ عن الحديث بأجوبة [...]".

(قلت): في هذه الأجوبة أنظار وخذشات. أما الجواب الأول منها، ففيه: أن قولهم المراد:

¹ واللفظ الصحيح لما ورد عند أحمد: " لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ [...] ".

² فتح الباري لابن حجر، ج: 3 - ص: 65.

³ شرح البخاري لابن بطال، ج: 3 - ص: 178.

⁴ عمدة القاري للعيني، ج: 7 - ص: 254.

⁵ يقصد الجمهور، الذين لم يحملوا الحديث على العموم الأعم، ولا على إفادة التحريم.



الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد ... إلخ¹. خلاف ظاهر الحديث، ولا دليل عليه. وأما لفظ: (لَا يَنْبَغِي) في رواية لأحمد، فهو خلاف أكثر الروايات، فقد وقع في عامة الروايات لفظ: (لَا تُشَدُّ)، وهو ظاهر في التحريم.

وأما قولهم: لفظ (لَا يَنْبَغِي) ظاهر في غير التحريم، فهو ممنوع. قال الحافظ ابن القيم في أعلام الموقعين: قد اطرده في كلام الله ورسوله، استعمال (لَا يَنْبَغِي) في المحذور شرعاً أو قدراً، وفي المستحيل الممتنع، كقوله تعالى: { وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا }²، وقوله: { وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ }³، وقوله: { وَمَا نَزَّلْنَا بِهِنَّ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ }⁴، وقوله على لسان نبيه: (كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ)⁵، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ)⁶، وقوله صلى الله عليه وسلم في لباس الحرير: (لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ)⁷، انتهى.

وأما الجواب الثاني، ففيه: أن قولهم النهي مخصوص بمن نذر على نفسه... إلخ. ففيه: أنه تخصيص بلا دليل. وكذا في الجواب الرابع⁸، تخصيص بلا دليل.

وأما الجواب الثالث، ففيه: أن قولهم المراد حكم المساجد فقط، وأنه لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد... إلخ. غير مُسَلَّم، بل ظاهر الحديث العموم، وأن المراد لا تشد الرحال إلى موضع إلا إلى ثلاثة مساجد، فإن الاستثناء مفرغ، والمستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام. نعم، لو صح رواية أحمد بلفظ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ... إلخ) لاستقام

¹ أن المراد: أن الفضيلة التامة، إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد، بخلاف غيرها فإنه جائز. [تحفة الأحوذى، ج: 2 - ص: 240].

² سورة مريم، الآية: 92.

³ سورة يس، الآية: 69.

⁴ سورة الشعراء، الآية: 211.

⁵ الحديث أخرجه النسائي في سننه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمَنِي [...] ". [قال الألباني: حسن صحيح].

⁶ أخرجه مسلم وابن ماجه.

⁷ أخرجه أحمد والشيخان والنسائي.

⁸ أن المراد: قصدتها بالاعتكاف، فيما حكاها الخطابي عن بعض السلف، أنه قال: لا يعتكف في غيرها. [تحفة الأحوذى، ج: 2 - ص: 241].



هذا الجواب، لكنه قد تفرد بهذا اللفظ شهر بن حوشب، ولم يزد لفظ مسجد أحد غيره فيما أعلم، وهو كثير الأوهام كما صرح به الحافظ ابن حجر في التقريب، ففي ثبوت لفظ: (مَسْجِدٍ) في هذا الحديث كلام. فظاهر الحديث هو العموم، وأن المراد: لا يجوز السفر إلى موضع للتبرك به والصلاة فيه، إلا إلى ثلاثة مساجد. وأما السفر إلى موضع للتجارة أو لطلب العلم أو لغرض آخر صحيح، مما ثبت جوازه بأدلة أخرى، فهو مستثنى من حكم هذا الحديث. هذا ما عندي، والله تعالى أعلم " ¹.

• قال الألباني: "[...] نعم، رواه عبد الحميد عن شَهْرٍ قال: سمعت أبا سعيد الخدري - وذكرت عنده صلاة في الطور - فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ، غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ...) الحديث. أخرجه أحمد، وعمر بن شبة في كتاب: أخبار المدينة، كما في الصارم المنكي.

فصرح عبد الحميد - وهو ابن بهرام - عن شهر بذكر المستثنى منه، الذي لم يذكر في جميع روايات الحديث، ما تقدم منها وما يأتي، وهو قوله: (إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ)، هو قد خالف بذلك الليث، وكلاهما مُتَكَلِّمٌ فيه، لكن عبد الحميد أحسن حالا منه، لاسيما في روايته عن شهر، وفي التقريب: هو صدوق. فإذا كان قد حفظ هذه الزيادة عن شهر، فيكون شهر قد روى الحديث بالمعنى، الذي فهمه هو من الحديث، وهو بهذا المعنى غير متفق عليه. وإما أن يكون أُنْتِي من سوء حفظه، فأتى بها عفوا لا قصدا، وهو الأرجح عندي، لأن من يتتبع أحاديثه يجد فيها كثيرا من مثل هذه الزيادات، التي لم يروها الحفاظ الثقات. وأيا ما كان فهذه الزيادة لا يجوز الاحتجاج بها، لمخالفتها لروايات الثقات ولتفرد شهر بها " ².

• قال الصنعاني: " والحديث دليل على فضيلة المساجد هذه، ودل بمفهوم الحصر، أنه يحرم شد الرحال لقصد غير الثلاثة، كزيارة الصالحين أحياء وأمواتا لقصد التقرب، ولقصد

¹ تحفة الأحوذى للمباركفوري، ج: 2 - ص: 240.

² الثمر المستطاب للألباني، ج: 2 - ص: 552.



المواضع الفاضلة، لقصد التبرك بها والصلاة فيها [...] . وذهب الجمهور إلى أن ذلك غير محرم، واستدلوا بما لا ينهض، وتأولوا أحاديث الباب بتأويل بعيدة. ولا ينبغي التأويل، إلا بعد أن ينهض، على خلاف ما أولوه، الدليل " ¹ .

• قال الإيشويي: " الراجح عندي مذهب الأولين، وهو أن النهي للتحريم عمومًا، فيحرم شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، إلا ما حُصَّ بالدليل، كالسفر للجهاد، والتجارة، وطلب العلم، ونحو ذلك. والله أعلم " ² .

• قال العيني: " فإن قلت: ما الجمع بين قوله - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ»، وبين كونه كان يأتي مسجد قباء راكباً ³ . (قلت): قباء ليس مما تشد إليه الرحال، فلا يتناوله الحديث المذكور " ⁴ .

¹ سبل السلام للصنعاني، ج: 1 - ص: 598.

² ذخيرة العقبى للإيشويي، ج: 8 - ص: 577.

³ أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي، ولفظه: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاثِيًا وَرَاكِبًا ". وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ . قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: " فَالسُّفْرُ إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، لِلصَّلَاةِ فِيهَا وَالِدُعَاءِ وَالذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالِاعْتِكَافِ، مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَمَا سِوَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، لَا يَشْرَعُ السُّفْرُ إِلَيْهِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، حَتَّى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، يَسْتَحِبُّ قَصْدَهُ مِنَ الْمَكَانِ الْقَرِيبِ كَالْمَدِينَةِ، وَلَا يَشْرَعُ شَدَّ الرَّحَالَ إِلَيْهِ " [اقتضاء الصراط المستقيم \ ج: 2 - ص: 340] . [قلت]: ومما يؤكد ذلك، ما ذكره شيخ الإسلام بعد ذلك في الاقتضاء أيضًا، معلقا على حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ " [أخرجه ابن ماجه وصححه الألباني]، حيث قال: " قال بعض العلماء: قوله: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ»، تنبيه على أنه لا يشرع قصده بشد الرحال، بل إنما يأتيه الرجل من بيته الذي يصلح أن يتطهر فيه، ثم يأتيه فيقصده كما يقصد الرجل مسجد مصره، دون المساجد التي يسافر إليها " [ج: 2 - ص: 342] .

⁴ عمدة القاري للعيني، ج: 7 - ص: 260.



شرح الباب السادس

الباب السادس: في التوسل

صَحَّ بِنَدِي الْمَسَائِلِ التَّوَسُّلُ	37	بَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ يَبْطُلُ
أَوَّلُهَا الصِّفَاتُ وَالْأَسْمَاءُ	38	لِرَبِّنَا، إِنَّ صَلْحَ الدُّعَاءِ
وَخَالِصُ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ	39	ثُمَّ الدُّعَا مِنْ صَالِحِي الْأَعْمَالِ

الشرح:

أولاً: المعنى الصحيح للتوسل الشرعي.

37- [صح بندي المسائل] أي: جاز بهذه المسائل والأمور التي سُنِّدَ [التوسل]

أي: التوسل لله عز وجل [بغيرها من الأمور] أي: بغير هذه المسائل والأمور التي سيأتي ذكرها [يبطل] أي: يمنع التوسل ولا يجوز. ومن أدلة ذلك:

« قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي

سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٥﴾ »¹

• قال ابن عاشور: " والوسيلة: كالوصيلة، وفعل وَسَلَ قَرِيبٌ مِنْ فَعَلَ وَصَلَ، فالوسيلة:

القربة، وهي فعيلة بمعنى مفعولة، أي: متوسل بها، أي: اتبعوا التقرب إليه، أي: بالطاعة. وإليه متعلق بالوسيلة، أي: الوسيلة إلى الله تعالى، فالوسيلة أريد بها ما يبلغ به إلى الله. وقد علم المسلمون أن البلوغ إلى الله ليس ببلوغ مسافة، ولكنه بلوغ زلفى ورضى. فالتعريف في الوسيلة تعريف الجنس، أي: كل ما تعلمون أنه يقربكم إلى الله، أي: ينيلكم رضاه وقبول أعمالكم لديه. فالوسيلة ما يقرب العبد من الله، بالعمل بأوامره ونواهيه " ¹

• قال الشنقيطي: " اعلم أن جمهور العلماء على أن المراد بالوسيلة هنا هو القربة إلى الله

¹ سورة المائدة.

¹ تفسير ابن عاشور، ج: 6 - ص: 187.



تعالى، بامتنال أوامره، واجتناب نواهيه على وفق ما جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - بإخلاص في ذلك لله تعالى؛ لأن هذا وحده هو الطريق الموصلة إلى رضی الله تعالى، ونيل ما عنده من خير الدنيا والآخرة. وأصل الوسيلة: الطريق التي تقرب إلى الشيء وتوصل إليه، وهي العمل الصالح بإجماع العلماء؛ لأنه لا وسيلة إلى الله تعالى إلا باتباع رسوله - صلى الله عليه وسلم - [...] . فالمعنى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾، واطلبوا حاجتكم من الله؛ لأنه وحده هو الذي يقدر على إعطائها [...].

وبهذا التحقيق، تعلم أن ما يزعمه كثير من ملاحدة أتباع الجهال، المدعين للتصوف، من أن المراد بالوسيلة في الآية: الشيخ، الذي يكون له واسطة بينه وبين ربه، أنه تحبط في الجهل والعمى، وضلال مبین وتلاعب بكتاب الله تعالى. واتخاذ الوسائط من دون الله من أصول كفر الكفار، كما صرح به تعالى في قوله عنهم: { مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى }¹ " 2 .

ثانياً: حكم التوسل بأسمائه تعالى وصفاته.

[قلت]: وقد انحصرت وسائل التوسل الشرعي، في ثلاثة أمور:

38- [أولها]: أي: أول هذه المسائل التي يجوز بها التوسل لله عز وجل **[(الصفات**

والأسماء ... لربنا)] أي: دعاء الله عز وجل بأسمائه وصفاته الصحيحة، الثابتة بالدليل الصحيح **[(إن صلح الدعاء)]** أي: إن كان دعاء الله عز وجل دعاء صالحاً، فيه مقتضيات الاستجابة، وخالياً من موانعها.

• قال ابن عثيمين: " التوسل بالأسماء والصفات مشروع؛ لأن الله تعالى أمر به، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم استعمله فهو من سنته " ¹ .
ومن أدلة ذلك:

¹ سورة الزمر، الآية: 3.

² أضواء البيان للشنقيطي، ج: 1 - ص: 403.

¹ شرح بلوغ المرام لابن عثيمين، ج: 2 - ص: 455.



﴿أ﴾ قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾¹.

• قال ابن عاشور: "﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ تفريع عن كونها أسماء له، وعن كونها حسنى، أي: فلا حرج في دعائه بها، لأنها أسماء متعددة لمسمى واحد، لا كما يزعم المشركون، ولأنها حسنى فلا ضير في دعاء الله تعالى بها. وذلك يشير إلى أن الله يدعى بكل ما دل على صفاته وعلى أفعاله [...]. قال ابن عطية: [...] والصواب: أن لا يسمى الله تعالى إلا باسم قد أطلقته الشريعة، وأن يكون مدحا خالصا لا شبهة فيه ولا اشتراك، أمر لا يُحْسِنُهُ إلا الأقل من أهل العلوم. فإذا أبيض ذلك، تسوّر عليه من يظن بنفسه الإحسان، فأدخل في أسماء الله ما لا يجوز إجماعا"².

• قال أبو عبد الله القرطبي: "قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فيه مسألتان: الأولى - قوله تعالى: ﴿يُلْحِدُونَ﴾ الإلحاد: الميل وترك القصد، [...] والإلحاد يكون بثلاثة أوجه، أحدها: بالتغيير فيها كما فعله المشركون، وذلك أنهم عدلوا بها عما هي عليه، فسموا بها أوثانهم، فاشتقوا اللات من الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان، قاله ابن عباس وقتادة. الثاني - بالزيادة فيها. الثالث - بالنقصان منها، كما يفعله الجهال الذين يخترعون أدعية يسمون فيها الله تعالى بغير أسمائه، ويذكرون بغير ما يذكر من أفعاله، إلى غير ذلك مما لا يليق به. قال ابن العربي: فحذار منها، ولا يدْعُونَ أحدكم إلا بما في كتاب الله والكتب الخمسة، وهي: البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي. فهذه الكتب التي يدور الإسلام عليها، وقد دخل فيها ما في الموطأ الذي هو أصل التصانيف، وذرّوا ما سواها، ولا يَقُولَنَّ أحدكم: اختار دعاء كذا وكذا، فإن الله قد اختار له، وأرسل بذلك إلى

¹ سورة الأعراف.

² تفسير ابن عاشور، ج: 9 - ص: 188.



الخلق رسوله صلى الله عليه وسلم " ¹.

(ب) ◀ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مِخْجَنَ بْنَ الْأَدْرَعِ، حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ، وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، الْأَحَدَ الصَّمَدَ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. قَالَ: فَقَالَ: " قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ " ثَلَاثًا ².

• قال الإيثوبي: " وفيه التوسل بأسماء الله تعالى الحسنى، وصفاته العليا " ³.

(ج) ◀ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: صَلَّى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بِالْقَوْمِ صَلَاةً أَخْفَهَا، فَكَانَتْهُمْ أَنْكَرُوهَا، فَقَالَ: أَلَمْ أْتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَمَا إِنِّي دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَاءٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِ: " اللَّهُمَّ بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، وَأَسْأَلُكَ خَشِيَّتِكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْقُذُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بِالْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَفِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زِينَةَ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ " ⁴.

• قال الشوكاني: " قوله: «بِعِلْمِكَ الْغَيْبِ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ»، فيه دليل على جواز

التوسل إليه تعالى، بصفات كماله وخصاله جلاله " ¹.

(د) ◀ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي " ².

¹ تفسير القرطبي، ج: 7 - ص: 328.

² أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي، وصححه الألباني.

³ ذخيرة العقبى للإيثوبي، ج: 15 - ص: 223.

⁴ أخرجه أحمد والنسائي، وصححه الألباني.

¹ نيل الأوطار للشوكاني، ج: 2 - ص: 342.

² أخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه، وصححه الألباني.



• قال ابن عثيمين: " ففي هذا الحديث فوائد منها: جواز التوسل بأفعال الله عز وجل، لقوله: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي» كقوله صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ) ¹، والتوسل إلى الله بأفعاله، توسل شرعي " ².

ثالثا: حكم التوسل بالأعمال الصالحة.

39- [وخالص الأقوال والأفعال] أي: وثاني الأمور التي يشرع بها التوسل لله عز وجل، الأعمال والطاعات التي يقوم بها العبد، من أقوال وأفعال، خالصة لله سبحانه وتعالى. ومن أدلة ذلك:

أ) قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن دُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾﴾ ³.

• قال ابن كثير: " يقول تعالى: واذكر - يا محمد - لقومك بناء إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، البيت، ورفعهما القواعد منه، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فهما في عمل صالح، وهما يسألان الله تعالى أن يتقبل منهما " ¹.

ب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنْ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ، سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خِلَالًا ثَلَاثَةً: سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ فَأَوْتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَوْتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، حِينَ فَرَّغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا

¹ أخرجه أحمد والشيخان والنسائي، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

² شرح بلوغ المرام لابن عثيمين، ج: 6 - ص: 457.

³ سورة البقرة.

¹ تفسير ابن كثير، ج: 1 - ص: 427.



الصَّلَاة فِيهِ، أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " ¹.

• قال الإيشوي في فوائده: " منها: مشروعية الدعاء لمن عمل عملاً صالحاً عند الفراغ

منه، لأنه يكون وسيلة لقبول دعائه، فإن التوسل بالعمل الصالح من أسباب الإجابة " ².

(ج) ◀ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَّأُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ [...] " ³.

• قال ابن الملحق: " وفيه: التوسل بصالح الأعمال " ⁴.

رابعا: حكم التوسل بدعاء الصالحين.

[ثم الدعاء من صالحى الأعمال] أي: وثالث المسائل التي يجوز بها التوسل لله عز

وجل، الدعاء من عباد الله الصالحين الأحياء، الذين صلحت أعمالهم، وكانت موافقة للشرع ظاهرا وباطنا. ومن أدلة ذلك:

(أ) ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا، دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ". قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ. قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ. فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا. ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

¹ أخرجه أحمد وابن ماجه والنسائي وصححه الألباني.

² ذخيرة العقبى للإيشوي، ج: 8 - ص: 528.

³ أخرجه أحمد والشيخان.

⁴ التوضيح لابن الملحق، ج: 14 - ص: 529.



اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ". قَالَ: فَأَقْلَعْتُ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. قَالَ شَرِيكٌ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي " ¹.

• قال ابن حجر: " وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم: [...] سؤال الدعاء من أهل الخير، ومن يرجى منه القبول، وإجابتهم لذلك " ².

• قال ابن عثيمين: " ومن فوائد الحديث: جواز التوسل بدعاء الصالحين الأحياء. من أين يؤخذ؟ من قول الرجل: «فَادْعُ اللَّهَ يُعِيشُنَا»، فأقره النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه. ولم يقل: ادع أنت لنفسك، وما أقره الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه جائز. وعلى هذا، فيجوز أن تطلب من رجل صالح أن يدعو لك " ³.

(ب) ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا"، قَالَ: فَيَسْقُونَ ¹.

• قال ابن حجر: " وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب، صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة، والوقت الذي وقع فيه ذلك. فأخرج بإسناد له، أن العباس لما استسقى به عمر، قال: اللهم إنه لم يترل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث. فأرخت السماء مثل الجبال، حتى أخصبت الأرض وعاش الناس [...]". ويستفاد من قصة العباس، استحباب

¹ أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه والنسائي.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 2 - ص: 506.

³ شرح بلوغ المرام لابن عثيمين، ج: 2 - ص: 450.

¹ أخرجه البخاري في صحيحه.



الاستشفاع بأهل الخير والصلاح، وأهل بيت النبوة. وفيه فضل العباس، وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته بحقه " ¹.

• قال عبيد الله المباركفوري: " **«اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ»** أي: توسل عمر بدعائه وشفاعته في الاستسقاء. وقال القاري: أي: تشفع به في الاستسقاء بعد استغفاره ودعائه **«بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»** للرحم التي بينه وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - فأراد عمر أن يصلها، بمراعاة حقه إلى من أمر بصلة الأرحام، ليكون ذلك وسيلة إلى رحمة الله [...]. **«اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا»** أي: بدعائه وشفاعته في حال حياته، لا بذاته **«فَتَسْقِينَا»** بفتح حرف المضارعة وضمها **«وَأِنَّا»** أي: بعده **«نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا»** العباس، أي: بدعائه وشفاعته **«فَاسْتَقْنَا»** بالوجهين **«فَيَسْتَقُونَ»** [...]. وقد استدل القبوريون بهذا الحديث على التوسل المعهود فيما بينهم، وهو مردود. فإن التوسل المذكور في الحديث، ليس هو التوسل بذات الحي أو الميت، أو التوسل بذكر اسمه، بل إنما هو التوسل بدعاء الحي وشفاعته. والذي فعله عمر، فعله مثله معاوية بحضرة من معه من الصحابة والتابعين، فتوسلوا بدعاء يزيد بن الأسود الجرشي ¹، كما توسل عمر بالعباس. وكذلك ذكر الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم، أنه يتوسل في الاستسقاء بدعاء أهل الخير والصلاح. قالوا: وإن كان من أقارب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو أفضل، اقتداء بعمر. ولم يقل أحد من أهل العلم، يسأل الله تعالى في ذلك بمخلوق، لا بنبي ولا بغير نبي " ².

¹ فتح الباري لابن حجر، ج: 2 - ص: 497.

¹ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرِ الْجَبَابِرِيِّ: " أَنَّ السَّمَاءَ فَحِطَّتْ، فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَأَهْلُ دِمَشْقَ يَسْتَسْقُونَ، فَلَمَّا قَعَدَ مُعَاوِيَةُ عَلَى الْمُنْبَرِ، قَالَ: أَيُّنَ يَزِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ؟، فَادَّاهُ النَّاسُ، فَأَقْبَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَأَمْرَةً مُعَاوِيَةَ فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ، فَقَعَدَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَشْفَعُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بِخَيْرِنَا وَأَفْضَلِنَا، اللَّهُمَّ أَنَا نَسْتَشْفَعُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بِبَيْرِدِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ. يَا يَزِيدُ، ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ، فَرَفَعَ يَزِيدُ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ. فَمَا كَانَ أَوْشَكَ أَنْ تَارَتْ سَحَابَةٌ فِي الْغُرْبِ، كَأَنَّهَا تُرْسٌ، وَهَبَتْ لَهَا رِيحٌ، فَسَقِينَا، حَتَّى كَادَ النَّاسُ أَنْ لَا يَبْلُغُوا مَنَازِلَهُمْ ".

[أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني، واللالكاني في كرامات الأولياء، وصححه الألباني في الإرواء وكتاب التوسل].

² مرعاة المفاتيح لعبيد الله المباركفوري، ج: 5 - ص: 191.



(ج) ◀ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. قَالَ: " إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ". قَالَ: فَادْعُهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ، بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي، فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ " ¹.

• قال أبو الحسن المباركفوري: " وفيه قصر السؤال، الذي هو أصل الدعاء، على الملك المتعال، ولكنه توسل به عليه الصلاة والسلام، أي: بدعائه، كما قال عمر: (كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) ²، فلفظ التوسل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد، ولذا قال في آخره: «اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ»، إذ شفاعته لا تكون إلا بدعاء ربه قطعاً. ولو كان المراد بذاته الشريفة، لم يكن لذلك التعقيب معنى، إذ التوسل بقوله: «بِنَبِيِّكَ» كافٍ في إفادة هذا المعنى. وأيضاً قول الأعمى للنبي - صلى الله عليه وسلم - «ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي»، وجوابه عليه الصلاة والسلام له: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، وقول الأعمى «فَادْعُهُ» دليل واضح وبرهان راجح، على أن التوسل كان بدعائه، لا بنفس ذاته المطهرة عليه الصلاة والسلام. وقوله: «إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي»، قال الطيبي: الباء في «بِكَ» للاستعانة، أي: استعنت بدعائك إلى ربي " ¹.

• قال أبو العلاء المباركفوري: " تنبيه: قال الشيخ عبد الغني في إنجاح الحاجة: ذكر شيخنا عابد السندي في رسالته: والحديث يدل على جواز التوسل والاستشفاع بذاته المكرم في حياته، وأما بعد مماته، فقد روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف، أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة له... فذكر الحديث [...].

¹ أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

² مر معنا تخريجه.

¹ مرعاة المفاتيح لعبيد الله المباركفوري، ج: 8 - ص: 264.



(قلت): الحق عندي أن التوسل بالنبي في حياته، بمعنى التوسل بدعائه وشفاعته جائز، وكذا التوسل بغيره من أهل الخير والصلاح في حياتهم، بمعنى التوسل بدعائهم وشفاعتهم أيضا جائز. وأما التوسل به بعد مماته، وكذا التوسل بغيره من أهل الخير والصلاح بعد مماتهم فلا يجوز¹.

• قال ابن تيمية: " وإذا كان كذلك، فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره، أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته، من غير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم داعياً له ولا شافعاً فيه، فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعاً بعد مماته، كما كان يشرع في حياته، بل كانوا في الاستسقاء في حياته يتوسلون به، فلما مات لم يتوسلوا.

بل قال عمر في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم، بمحضر من المهاجرين والأنصار، في عام الرمادة المشهور، لما اشتد بهم الجذب، حتى حلف عمر لا يأكل سمناً حتى يخضب الناس، ثم لما استسقى بالناس قال: (اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا - إِذَا أَجَدَبْنَا¹ - نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، فَيَسْقُونَ²).

وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة، لم ينكره أحد مع شهرته، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته لما استسقى بالناس³.

فلو كان توسلهم بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته، كتوسلهم في حياته، لقالوا: كيف نتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما؟ ونعدل عن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم، الذي هو أفضل الخلائق، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله؟.

¹ تحفة الأحوذى لأبي العلا المباركفوري، ج: 10 - ص: 25.

¹ ورد في الأحاد والمتاني، بلفظ: " إِذَا قَحَطْنَا "، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى سنة: 287 هـ).

رقم: 351.

² مر معنا تخريجه.

³ مر الأثر بذلك.



فلما لم يقل ذلك أحد منهم، وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره وشفاعة غيره، علم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به، لا بذاته.

وحديث الأعمى حجة لعمر وعامة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه لا بذاته، وقال له في الدعاء: «اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ»، وإذا قُدِّرَ أن بعض الصحابة أمر غيره أن يتوسل بذاته لا بشفاعته، ولم يأمر بالدعاء المشروع، بل ببعضه، وترك سائر المتضمن للتوسل بشفاعته، كان ما فعله عمر بن الخطاب هو الموافق لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان المخالف لعمر محجوجاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان الحديث الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة عليه لا له. والله أعلم " ¹.

• قال ابن عثيمين: " أما التوسل الممنوع، فهو التوسل الشركي، كفعل المشركين الذين يعبدون الأصنام، ويقولون: { مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى } ¹، فجعلوا الشرك وسيلة إلى الله عز وجل، أي: وسيلة إلى قرب الله، وهذا من أكبر الظلم. والثاني: أن يتوسل إلى الله تعالى بما ليس وسيلة؛ لأن التوسل إلى الله تعالى بشيء ليس منه وسيلة، عدوان على الله، وقول على الله بلا علم، وفضل على الله تعالى أن يجيب بأمر ليس سبباً للإجابة. ومنه التوسل إلى الله بجاه النبي صلى الله عليه وسلم، فإن جاه النبي صلى الله عليه وسلم، ليس وسيلة إلى أن يغفر الله لك أو يجيب دعائك؛ لأن وجاهة الرسول صلى الله عليه وسلم، إنما تكون له هو وحده، نعم الناس في الدنيا يتوسلون إلى الملوك بجاه من حولهم، أما الله عز وجل فإنه لا يتوسل إليه بجاه أحد " ².

¹ قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية، ص: 228.

¹ سورة الزمر، الآية: 3.

² شرح بلوغ المرام لابن عثيمين، ج: 6 - ص: 490.



شرح الباب السابع

الباب السابع: في التبرك		
تَبْرُكٌ يَجُوزُ بِالذَّلَائِلِ	40	إِنْ ثَبَتَتْ بَرَكَةُ الْوَسَائِلِ
وَرُخْصَةُ الشَّرِيعَةِ الصَّرِيحَةِ	41	مَعَ التَّزَامِ الصَّافَةِ الصَّحِيحَةِ
بِغَيْرِ هَذِهِ الشُّرُوطِ يُمْنَعُ	42	كَذَا تَوْسَعُ بِهِ لَا يُشْرَعُ

الشرح:

أولاً: حقيقة البركة.

40- **[تبرك]** أي: طلب البركة، وهي: الزيادة في الخير وثبوته **[يجوز]** أي: يشرع

هذا النوع من التبرك في الشريعة **[بالدلائل]** أي: بأن تجيزه الأدلة الشرعية المعتمدة، وذلك بأن تتحقق فيه ثلاثة شروط:

[إن ثبت] أي: أن الشرط الأول، هو ثبوت **[بركة الوسائل]** بدليل شرعي معتبر،

أي: أن الوسيلة المتبرك بها، لا بد أن تُعَلَمَ فيها البركة، بدليل شرعي صالح للاستدلال به. لأن البركة أمر غيبي، ولا يمكن الجزم بوجودها إلا بدليل من خالقها عز وجل، أو من المبلغ عنه عليه الصلاة والسلام، أو بإجماع معتبر. ومن أدلة ذلك:

(أ) ◀ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: "اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ" فَجَاءُوا بِأَنْاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: "حَيَّ عَلَى الطَّهْورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ" فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ" ¹.

• قال علي القاري: "قال: «حَيَّ عَلَى الطَّهْورِ» بفتح الطاء، أي: الماء. «المُبَارَكِ» أي:

¹ أخرجه أحمد والبخاري.



الكثير البركة، والمعنى: هلموا إليه وأسرعوا. «وَالْبِرْكَاةُ مِنَ اللَّهِ» أي: لا من أحد سواه " ¹.
 • قال صاحب ذخيرة العقبى: " «وَالْبِرْكَاةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قال أبو البقاء: والبركة
 مجرور عطفا على الطهور، أي: عطف الوصف على الشيء، مثل أعجبتني زيد وعلمه. قال:
 وصفه بالبركة لما فيه من الزيادة والكثرة، ولا معنى للرفع هنا.

قال السندي: لا بُعْدَ في الإخبار بأن البركة من الله تعالى في مثل هذا المقام، دفعا لإيهام
 قدرة الغير عليه، واعترافا بالمنة، وإظهارا للنعمة، لقصد الشكر، فلا وجه لمنع الرفع، اهـ.
 قال الجامع عفا الله عنه: الرفع هو الأوضح، وتدل عليه رواية البخاري: «حَيَّ عَلَى
 الطَّهُّورِ الْمُبَارِكِ، وَالْبِرْكَاةُ مِنَ اللَّهِ» فوصف الطهور بالمبارك، ثم استأنف بقوله: «وَالْبِرْكَاةُ مِنَ
 اللَّهِ» للعلة التي ذكرها السندي. وهو الذي اقتصر عليه في الفتح، حيث قال: والبركة مبتدأ،
 والخبر من الله - وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله. اهـ فتح ¹. وأما التوجيه الذي ذكّر في
 كلام أبي البقاء فغريب، فتأمل " ².

ب) «عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ إِذَا أَكَلَ، وَقَالَ:
 " إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلْيَسَلِّمْ
 أَحَدِكُمْ الصَّخْفَةَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبِرْكَاةُ " ³.

• قال محمد الأمين الهرري: " «قَالَ» رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان حكمة
 الأمر بسلت القصعة «فَائِكُمْ» أيها الآكلون «لَا تَدْرُونَ» أي: لا تعلمون «فِي أَيِّ» أجزاء
 «طَعَامِكُمْ الْبِرْكَاةُ» " ⁴.

• قال ابن رسلان: " أي: لا يعرف في أي جزء من أجزاء طعامه تكون البركة، التي

¹ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 9 - ص: 3809.

¹ فتح الباري لابن حجر، ج: 6 - ص: 592.

² ذخيرة العقبى للإيثوبي، ج: 2 - ص: 293.

³ أخرجه أحمد ومسلم والترمذي.

⁴ الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، أبو ياسين (توفي

سنة: 1441 هـ). ج: 21 - ص: 184.



أخفاها الله تعالى، كما أخفى ليلة القدر وغيرها، وإن اجتهد واحترص على معرفة ذلك " ¹.

ثانياً: حكم التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم.

[قلت]: قد تبرك الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، بآثار النبي صلى الله عليه وسلم، حال

حياته، ومن الأدلة على ذلك:

(أ) ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَكَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ، قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟ " فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصَبِيَانِنَا، قَالَ: " أَصَبْتِ " ¹.

• قال الهرري: " «[...] فَقَالَتْ» له: «يَا رَسُولَ اللَّهِ» أريد أن تمسح عرقك، وأدخره في قارورة لأننا «نَرْجُو بَرَكَتَهُ» وشفاءه «لـ» أمراض «صَبِيَانِنَا» إذا مرضوا. ولا يعارض هذا، ما سبق من أنها كانت تجمعها للطيب، لأنها كانت تفعله للأميرين جميعاً، فذكر كل راو ما لم يذكره الآخر. فـ «قَالَ» لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَصَبْتِ» بكسر التاء خطباً لها، أي: وافقت الصواب أو عملت العمل الصواب. وفي هذا تقرير صريح لها على فعلها، فهو دليل على جواز التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم، ما لم يؤد ذلك إلى الشرك. والله سبحانه وتعالى أعلم " ².

• قال ابن عثيمين: " أما عرقه، فعرقه طاهر، وعرق غيره من البشر طاهر أيضاً، لكن يختص عرقه بأنه يجوز التبرك به، وكذلك ريقه - عليه الصلاة والسلام - يجوز التبرك به. أما عرق غيره من البشر وريقه، فإنه لا يجوز التبرك به؛ لأن ذلك لم يرد. والتبرك بالشيء،

¹ شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ج: 15 - ص: 516.

¹ أخرجه أحمد ومسلم.

² الكوكب الوهاج شرح مسلم للهرري، ج: 23 - ص: 170.



ولإثبات أن فيه بركة، يحتاج إلى دليل " ¹.

(ب) «عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّاسُ يَتَدَرُونَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا، أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ " ².

• قال الصنعائي: " «مَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ» تبركاً بآثاره - صلى الله عليه وسلم - «وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا، أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ». وهو دليل على التبرك بما اتصل بجسده - صلى الله عليه وسلم - " ¹.

[قلت]: و كذلك يجوز التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم، بعد مماته، ومن الأدلة

على ذلك:

(أ) «عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَ: " أَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةً طَيَّالِسَةً، عَلَيْهَا لَبْنَةٌ شَبْرٌ مِنْ دِيَّاجٍ كِسْرَوَانِيٌّ، وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفَانِ بِهِ "، قَالَتْ: " هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبَسُهَا، كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا قُبِضَتْ عَائِشَةُ، قَبِضْتُهَا إِلَيَّ، فَخَنُّ نَعْسِلُهَا لِلْمَرِيضِ مِنَّا، يَسْتَشْفِي بِهَا " ².

• قال القاضي عياض: " وقولها: «فَخَنُّ نَعْسِلُهَا لِلْمَرِيضِ مِنَّا، يَسْتَشْفِي بِهَا» لما في ذلك، من بركة ما لبسه النبي صلى الله عليه وسلم أو لمسه. وقد جرت عادة السلف والخلف، بالتبرك بذلك منه - عليه السلام -، ووجود ذلك، وبلوغ الأمل من شفاء وغيره " ³.

(ب) «عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: " أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

¹ شرح بلوغ المرام، للنعيمين، ج: 1 - ص: 164.

² أخرجه أحمد والشيخان.

¹ التجميع لإيضاح معاني التيسير، للصنعائي، ج: 7 - ص: 54.

² أخرجه أحمد ومسلم.

³ إكمال المعلم للقاضي عياض، ج: 6 - ص: 582.



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ - وَقَبْضِ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ مِنْ قُصَّةٍ - فِيهِ شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ، بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ. فَاطَّلَعْتُ فِي الْجُلُجُلِ، فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا " ¹.

• قال ابن بطال: " قال المهلب: [...] وأما الشعر، فإنما استعمله الناس على سبيل التبرك به، من النبي خاصة، وليس ذلك من غيره بتلك المترلة. وكذلك النعلان من باب التبرك أيضاً، ليس لأحد في ذلك مزية رسول الله، ولا يتبرك من غيره بمثل ذلك " ¹.

• قال ابن عثيمين: " ولكن هذا ليس لغير النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الصحابة لم يتبركوا بشعر أبي بكر، وهو أفضل الأمة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا بشعر عمر ولا غيره من الصحابة. وكذلك من دونهم، لا يتبرك بشعره ولا بعرقه ولا بثيابه، إنما ذلك خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم " ².

مَعَ التَّزَامِ الصِّفَةِ الصَّحِيحَةِ	41	وَرُخْصَةُ الشَّرِيعَةِ الصَّرِيحَةِ
--	----	--------------------------------------

الشرح:

ثالثاً: شروط التبرك المشروع.

[قلت]: بعد ذكر الشرط الأول للتبرك، وهو ثبوت البركة - في الوسيلة المتبرك بها -
بدليل شرعي صحيح، ننتقل لذكر بقية الشروط الأخرى، وهي:

41- [ورخصة الشريعة] أي: أن الشرط الثاني من شروط التبرك، أن ترخص وتجزئ

الشريعة - بدليل صحيح معتبر -، التبرك بهذه الوسيلة التي ثبتت بركتها بدليل صحيح معتبر.

[الصريحة] أي: أن يكون هذا الدليل المجيز للتبرك، صريحاً وواضحاً في الدلالة على ذلك.

[مع التزام الصفة الصحيحة] أي: أن الشرط الثالث من شروط التبرك، التزام صفة

¹ أخرجه البخاري في صحيحه.

¹ شرح البخاري لابن بطال، ج: 5 - ص: 265.

² شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 4 - ص: 185.



التبرك الصحيحة، التي دل عليها الدليل الصحيح المعبر. فلا يجوز اختراع صفة وطريقة مبتدعة، ليس عليها برهان، لأن التبرك قرينة توقيفية، لا يجوز تعديها. لذا وجب الوقوف عند الصفة الشرعية للتبرك، كما جاءت بها الأدلة، وترك ما عداها، في كل شيء ثبتت بركته، ورُخص في التبرك به. ومن أدلة ذلك:

(أ) «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: " [...] فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: " وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ "، ثُمَّ قَالَ " مَنْ أَنْتَ ؟ " قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ، قَالَ: فَأَهْوَى يَدَهُ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ ائْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ أَخْذُ يَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: " مَتَى كُنْتَ هَاهُنَا ؟ " قَالَ قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَاهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: " فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟ " قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: " إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ " ¹.

• قال أبو العباس القرطبي: " وقوله في هذا الحديث: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ»؛ أي: إنها تظهر بركتها على من صحَّ صدقه وحسنت فيها نيته، كما قد روى العقيلي أبو جعفر من حديث أبي الزبير عن جابر أن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال: (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ) ². فينبغي أن يتبرك بها، ويحسن النية في شربها " ³.

• قال الشنقيطي: " لأن المراد أن الله يجعل فيها للمسلمين بركة الطعام، كما حصل لأبي ذر، فإنه جلس عليها أربعين من بين يوم وليلة، وهو سبب الحديث، ولم يزل السلف يغتسلون

¹ أخرجه أحمد ومسلم.

² أخرجه أحمد وابن ماجه، قال محققو المسند: " حديث محتمل للتحيين، عبد الله بن المؤمل ضعيف، لكنه متابع، وأبو الزبير صرح بسماعه من جابر عند البيهقي في السنن، لكن في الإسناد إليه من لم نتبينه، وقد نقل السخاوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال فيه: إنه باجتماع طرقه يصلح للاحتجاج به. وحسنه ابن القيم في زاد المعاد، والمنذري في الترغيب والترهيب اهـ ". وصححه الألباني.

³ المفهم لأبي العباس القرطبي، ج: 6 - ص: 398.



منها ويتوضؤون " ¹.

(ب) « عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَتَوَضَّأَ، وَقَالَ: " انزِعُوا عَلَيَّ سِقَايَتِكُمْ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ " ¹.

• قال ابن بطال رحمه الله: " قال المهلب: فيه أن شرب ماء زمزم من سنن الحج، لفضله وبركته " ².

• قال الشوكاني: " ومن فوائد الحديث: أن الماء الشريف يجوز رفع الحدث به. ولهذا قال المصنف - رحمه الله - : وفيه تنبيه أنه لا بأس برفع الحدث من ماء زمزم؛ لأن قصاره أنه ماء شريف متبرك به " ³.

• قال ابن عثيمين: " أنه ينبغي الشرب من ماء زمزم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم شرب من ماء زمزم.

فإن قال قائل: هل يفعل شيئاً آخر غير الشرب، كالرش على البدن أو على الثوب، أو أن يغسل به أثواباً يجعلها لكفنه، كما كان الناس يفعلون ذلك من قبل؟ فالجواب: لا، فنحن لا نتجاوز في التبرك ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلا نتجاوز إليه، بل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أخذنا به، وإلا فلا " ⁴.

(ج) « عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاحْتَبَسْتُ أَيَّامًا، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: الْحُمَّى. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ

¹ شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية، محمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الحكمي الشنقيطي (توفي سنة: 1405 هـ). ج: 4 - ص: 991.

¹ أخرجه ابن أحمد في زوائد المسند، قال محققوه: إسناده حسن، وصححه أحمد شاكر.

² شرح البخاري لابن بطال، ج: 4 - ص: 316.

³ نيل الأوطار للشوكاني، ج: 1 - ص: 32.

⁴ شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم لابن عثيمين، ص: 138.



جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمَزَمَ " ¹.

• قال ابن الجوزي: " وَإِنَّمَا يَذْكَرُ زَمَزَمَ، لِلِاسْتِشْفَاءِ بِهِ تَبْرُكًا " ¹.

• قال صاحب المرقاة: " (فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ) : بَهْمِزِ الْوَصْلِ، وَفِي نَسْخَةٍ بِقَطْعِهَا، أَي:

يَرُدُّوهُا شِدَّةَ حَرَارَتِهَا بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْبَارِدِ. وَهُوَ يَحْتَمِلُ الشَّرْبَ وَالِاغْتِسَالَ، وَالصَّبَّ عَلَى بَعْضِ الْبَدَنِ، كَالجَبِينَ وَكَفُوفِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " ².

[قلت]: وصفة الإبراد بالماء قد دلت عليه أدلة، نذكر منها:

(أ) ◀ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ، تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ، فَصَبَّتَهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَبِيهَا، قَالَتْ: " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَّهَا بِالْمَاءِ " ³.

• قال ابن الملقن: " وقد فسرت أسماء، بأن إبراد الحمى صب الماء على جسد المحموم، وقد تختلف أحوال المحمومين، فمنهم من يصلح بأن يبرد بصب الماء عليه، وآخر يصلح أن يبرد بشرب الماء " ⁴.

(ب) ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسِّنْ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ، ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحْرِ " ⁵.

• قال المناوي: " «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ» بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ، أَي: أَخَذْتَهُ الْحُمَى «فَلْيَسِّنْ» بِسِينٍ مُهْمَلَةً، وَقِيلَ مُعْجَمَةً «عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ» أَي: فَلْيُرْسِ عَلَيْهِ مِنْهُ رَشًا مُتَّفَرِّقًا، وَيَفْعَلْ

¹ أخرجه أحمد والبخاري.

¹ كشف المشكل من حديث الصحيحين، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى سنة: 597 هـ). ج: 2 - ص: 420.

² مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2867.

³ أخرجه أحمد والشيخان.

⁴ التوضيح لابن الملقن، ج: 27 - ص: 452.

⁵ أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي، وقال الألباني في الصحيحة: وهو كما قال.



ذَلِكَ «ثَلَاثَ لَيَالٍ» مُتَوَالِيَةً «مِنَ السَّحَرِ» أَي: قَبِيلِ الصُّبْحِ " 1.

كَذَا تَوَسَّعَ بِهِ لَا يُشْرَعُ

42

بِغَيْرِ هَذِهِ الشُّرُوطِ يُمْنَعُ

الشرح:

رابعا: حكم التوسع في التبرك.

42- [بغير هذه الشروط] أي: بدون تحقق الشروط الثلاثة المذكورة آنفا، وهي:

أولاً: ثبوت البركة في المتبرك به، بدليل معتبر: نص صحيح أو إجماع، ولا يصح بالقياس لأنه أمر غيبي. ثانياً: جواز التبرك بدليل معتبر. ثالثاً: التزام صفة التبرك المنصوص عليها، وعدم تجاوزها [يمنع] أي: يمنع التبرك، ويدور بذلك بين البدعة والشرك.

[كذا توسع به] أي: وكذلك التوسع بالتبرك، بحيث يقاس ما لا دليل على التبرك به،

بما يجوز التبرك به، مما نصت عليه الأدلة الشرعية [لا يشرع] أي: فهذا التوسع، ليس شرعياً ولا يجوز. ومن أدلة ذلك:

(أ) «عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ، قَالَ: وَكَانَ لِلْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَعْلُقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةِ خَضْرَاءَ عَظِيمَةٍ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} قَالَ لَكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ " 1. إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَرْكِبَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةً سُنَّةً " 2.

• قال محمد تقي الدين الهلالي: " تأمل - أيها الموفق لاتباع كتاب الله وسنة رسوله،

المحقق لتوحيد الله - هذا الحديث، تجد فيه مسائل:

1 التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي، ج: 1 - ص: 91.

1 سورة العراف، الآية: 138.

2 أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.



الأولى: أن من قل علمه، ولو من أهل القرون الأولى، المصاحبين لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قد يلتبس عليه الأمر، وتخفى عليه بعض أنواع الشرك، فلا يعصمه من الوقوع فيه، إلا الاستنارة بأنوار السنة المحمدية، والرجوع إلى كتاب الله وبيان رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم. وكذلك فعل أبو واقد وأصحابه، فإنهم حين ظنوا أن التبرك بشجرة يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا بأس به، ولا ينافي التوحيد ولا يتعارض مع قول لا إله إلا الله، فأخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم، مؤكداً إخبارهم بالقسم ومكبراً، استعظاماً لذلك الأمر، أن ما سألوه هو عين ما سأله قوم موسى، وهو الشرك الأكبر الموجب للخلود في جهنم.

الثانية: أنه لا عبرة بالأسماء، وإنما العبرة بالمسميات، فإنهم لم يقولوا للنبي صلى الله عليه وسلم: اجعل لنا إلهاً نعبد من هذه الشجرة، بتعليق أسلحتنا في أغصانها والتبرك بالجلوس عندها، بل قالوا: اجعل لنا ذات أنواط كما للمشركين ذات أنواط، فأخبرهم، وأكد لهم أن ذلك اتخاذ لتلك الشجرة إلهاً.

الثالثة: أن العبادة غير منحصرة في السجود والركوع، والدعاء والاستغاثة والاستعاذة، بل كل قول أو عمل عظم به غير الله تعالى رجاء النفع، وإن كان من الأماكن التي مر بها نبي صالح، هو عبادة لذلك المكان، ولا ينفع عابده زعمه، أنه يتبرك بمكان كان فيه نبي، فضلاً عن غيره. فتقبيل التواييت والقبور، والطواف بها والتمسح بها، وأخذ تراها للشفاء، كل ذلك عبادة وشرك بالله تعالى " ¹.

• قال ابن تيمية: " وأما الأشجار والأحجار والعيون ونحوها، مما ينذر لها بعض العامة، أو يعلقون بها خرقاً أو غير ذلك، أو يأخذون ورقها يتبركون به، أو يصلون عندها أو نحو ذلك، فهذا كله من البدع المنكرة، وهو من عمل أهل الجاهلية، ومن أسباب الشرك بالله تعالى [...] . فصل: وأصل هذا الباب، أنه ليس في شريعة الإسلام بقعة تقصد لعبادة الله فيها،

¹ الحسام الماحق لكل مشرك ومنافق، لأبي شكيب محمد تقي الدين بن عبد القادر الهلالي (المتوفى سنة: 1407 هـ). \ ص: 20.



بالصلاة والدعاء والذكر والقراءة ونحو ذلك، إلا مساجد المسلمين ومشاعر الحج " ¹ .

• وقال أيضا: " فلا يجوز أن يتخذ شيء، من القبور والآثار والأشجار والأحجار ونحوها، بحيث يرجى نفعه وبركته، بالنذر له والتمسح به، أو تعليق شيء عليه أو تخليقه، بل كان هذا من جنس الشرك " ¹ .

• قال أبو بكر الطرطوشي: " فانظروا - رحمكم الله - أينما وجدتم سدرة، أو شجرة يقصدها الناس ويعظمون من شأها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، وينوطون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواط، فاقطعوها " ² .

(ب) ◀ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذَا أُتِيَ بِجُمَارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبْرَكَةِ الْمُسْلِمِ ". فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفَتُّ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ، أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هِيَ النَّخْلَةُ " ³ .

• قال ابن حجر: " وبركة النخلة موجودة في جميع أجزائها، مستمرة في جميع أحوالها، فمن حين تطلع إلى أن تبيس تؤكل أنواعا، ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائها، حتى النوى في علف الدواب والليف في الحبال، وغير ذلك مما لا يحصى. وكذلك بركة المسلم عامة في جميع الأحوال، ونفعه مستمر له ولغيره، حتى بعد موته [...] وفيه دليل على بركة النخلة وما تتمره، وقد بوب عليه المصنف أيضا " ⁴ .

• قال الشاطبي: " ثبت في الصحاح عن الصحابة رضي الله عنهم، كانوا يتبركون

¹ مجموع الفتاوى لابن تيمية، ج: 27 - ص: 136.

¹ مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، ص: 550.

² الحوادث والبدع، محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الفهري الأندلسي، أبو بكر الطرطوشي المالكي (المتوفى سنة: 520 هـ). ص: 38.

³ أخرجه البخاري في صحيحه.

⁴ فتح الباري لابن حجر، ج: 1 - ص: 146.



بأشياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم: ففي البخاري عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: " خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ، فَأَتَى بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ. . . الحديث ¹. وفيه: " كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ " ². وعن المسور رضي الله عنه في حديث الحديبية: " وَمَا انْتَحَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً؛ إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ " ³. وخرج غيره من ذلك كثيرا في التبرك بشعره وثوبه وغيرهما ⁴. حتى أنه مس بإصبعه أحدهم بيده، فلم يخلق ذلك الشعر الذي مسه عليه السلام حتى مات ⁵. وبالغ بعضهم في ذلك، حتى شرب دم حمامته ⁶. . . إلى أشياء كهذا كثيرة.

فالظاهر في مثل هذا النوع، أن يكون مشروعاً في حق من ثبتت ولايته، واتباعه لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يتبرك بفضل وضوئه، ويتدلك بنخامته، ويستشفى بآثاره كلها، ويرجى نحو مما كان في آثار المتبوع الأعظم صلى الله عليه وسلم. إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في متنه، مشكل في تزييله، وهو أن الصحابة رضي الله عنهم — بعد موته عليه السلام — لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه، إذ لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فهو كان خليفته، ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر رضي الله عنهما، وهو كان في الأمة بعده، ثم كذلك عثمان، ثم علي، ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة. ثم لم يثبت

¹ أخرجه الشيخان والأربعة.

² أخرجه أحمد والبخاري وأبو داود، عن المسور بن محزمة رضي الله عنه.

³ نفس الحديث أعلاه.

⁴ مر معنا من ذلك أحاديث في أول الباب.

⁵ عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ، مَوْلَى أَبِي مَحْدُورَةَ [...] قَالَ: " وَكَانَ أَبُو مَحْدُورَةَ لَا يَجُزُّ نَاصِيئَتَهُ، وَلَا يُفَرِّقُهَا لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَيْهَا " [أخرجه أحمد في مسنده، وقال محققوه: حديث صحيح بطرقه، وهذا إسناد ضعيف].

⁶ أخرجه الحاكم في المستدرک وسكت عنه الذهبي. وقد ذكره البوصيري في الإتحاف، وأخرجه عن أبي يعلى، وقال: " هذا إسناد حسن "، ثم قال: " وله شاهد من حديث سفينة رواه البزار، اهـ ". [قلت]: لا تخلو طرقه من ضعف، لكنه حسن بشواهده، والله تعالى أعلم.



لواحد منهم من طريق صحيح معروف، أن متبركا تبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها، بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال، والسير التي اتبعوا فيها النبي صلى الله عليه وسلم، فهو إذاً إجماع منهم على ترك تلك الأشياء كلها. وبقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه، ويحتمل وجهين:

أحدهما: أن يعتقدوا فيه الاختصاص، وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله؛ للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير؛ لأنه عليه السلام كان نورا كله في ظاهره وباطنه، فمن التمس منه نورا؛ وجدته على أي جهة التمس؛ بخلاف غيره من الأمة؛ فإنه — وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء الله — لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته ولا يقاربه. فصار هذا النوع مختصا به؛ كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع، وإحلال بضع الواهبة نفسها له، وعدم وجوب القسم على الزوجات. . . . وشبه ذلك. فعلى هذا المأخذ؛ لا يصح لمن بعده الاقتداء به في التبرك، على أحد تلك الوجوه ونحوها، ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة، كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة.

الثاني: أن لا يعتقدوا الاختصاص، ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع؛ خوفا من أن يجعل ذلك سنة؛ كما تقدم ذكره في اتباع الآثار والنهي عن ذلك، أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد، فرمما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه. وهذا التبرك هو أصل العبادة، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية — حسبما ذكره أهل السير — فخاف عمر رضي الله عنه أن يتمادى الحال في الصلاة إلى تلك الشجرة، حتى تعبد من دون الله، فكذلك يتفق عند التوغل في التعظيم... وقد يظهر بأول وهلة أن هذا الوجه الثاني أرجح؛ لما ثبت في الأصول العلمية: أن كل مزية أعطيها النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن لأمته أمودجا منها، ما لم يدل دليل على الاختصاص.



إلا أن الوجه الأول راجح من جهة أخرى، وهو إطباقهم على الترك، إذ لو كان اعتقادهم التشريع؛ لعمل بعضهم بعده، أو عملوا به — ولو في بعض الأحوال: إما وقوفاً مع أصل المشروعية، وإما بناءً على اعتقاد انتفاء العلة الموجبة للامتناع¹.

¹ الاعتصام للشاطبي، ج: 1 - ص: 481.



شرح الباب الثامن

الباب الثامن: في التطير		
يَقْدَحُ فِي التَّوَكُّلِ التَّطِيرُ	43	إِنْ كَانَ فِي أَعْمَالِهِمْ يُؤَثِّرُ
إِذَا رَأَوْا أَوْ سَمِعُوا تَشَاءُمُوا	44	وَعَنْ أُمُورٍ قَدْ نَوَّوْهَا أَحْجَمُوا
فَهُوَ بَدَأَ مِنْ غَيْرِ مَا شُكُّوكَ	45	شِرْكَ بِحَقِّ مَالِكِ الْمُلُوكِ
وَشَرَعْنَا أَرْشَدَ فِي زَوَالِهِ	46	بَتَرَكْنَا الْأَسْبَابَ مَعَ إِهْمَالِهِ

الشرح:

أولاً: حقيقة التطير المنهي عنه.

43- [يقدح في التوكل] أي: يعيب توكل العبد على ربه ويشينه، نقصاً أو إزالة بالكلية **[التطير]** أي: تشاؤماً أو تفاؤلاً به. وأصل التطير، ما كان يفعله أهل الجاهلية، إذا رأوا طيراً طار يمناً تفاعلوا، وإذا رأوه طار يسرة تشاءموا. **[إن كان في أعمالهم يؤثر]** أي: يقدح التطير في توكل العباد، إذا كان هذا التطير يؤثر في أعمالهم، إقداماً عليها في حال التفاؤل، أو تركاً لها في حال التشاؤم. لكن يُصرف التطير في الغالب إلى التشاؤم، لما له من تأثير واضح في الأفعال بالترك.

44- [إذا رأوا] أي: إذا شاهدوا شيئاً **[أو سمعوا]** صوتاً لا يسرهم **[تشاءموا]** أي: اعتقدوا تشاؤماً، أن أمراً سيئاً سيقع لهم. **[وعن أمور نووها]** أي: وعن الأمور والأعمال التي قصدوا القيام بها **[أحجموا]** أي: أن اعتقادهم الفاسد الذي أدى بهم للتشاؤم، جعلهم يتركون ويتراجعون عن تلك الأعمال، خوفاً من وقوع ما يسوؤهم. ومن أدلة ذلك:



(أ) قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " { يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ } أي: يتشاءموا به. نظيره (وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ)². والأصل: يَتَطَيَّرُوا، أدغمت التاء في الطاء، وقرأ طلحة: تَطَيَّرُوا على أنه فعل ماضٍ. والأصل في هذا من الطيرة وزجر الطير، ثم كثر استعمالهم حتى قيل لكل من تشاءم: تطير. وكانت العرب تتيمن بالسانح، وهو الذي يأتي من ناحية اليمين، وتشاءم بالبارح، وهو الذي يأتي من ناحية الشمال. وكانوا يتطيرون أيضا بصوت الغراب، ويتأولونه البين. وكانوا يستدلون بمجاوبات الطيور بعضها بعضا على أمور، وبأصواتها في غير أوقاتها المعهودة على مثل ذلك. وهكذا الظباء إذا مضت سائحة أو بارحة، ويقولون إذا برحت: من لي بالسانح بعد البارح. إلا أن أقوى ما عندهم كان يقع في جميع الطير، فسموا الجميع تطيرا من هذا الوجه [...]. فجاء الإسلام بالنهي عن التطير والتشاؤم بما يسمع من صوت طائر ما كان، وعلى أي حال كان، فقال عليه السلام: (أَقْرِؤُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَاتِهَا)³. وذلك أن كثيرا من أهل الجاهلية، كان إذا أراد الحاجة أتى الطير في وكرها فنفرها، فإذا أخذت ذات اليمين مضى لحاجته، وهذا هو السانح عندهم. وإن أخذت ذات الشمال رجع، وهذا هو البارح عندهم. [...] وقال عكرمة: كنت عند ابن عباس فمر طائر يصيح، فقال رجل من القوم: خير، خير. فقال ابن عباس: ما عند هذا لا خير ولا شر. قال علماؤنا: وأما أقوال الطير فلا تعلق لها بما يجعل دلالة عليه، ولا لها علم بكائن فضلا عن مستقبل فتخبر به، ولا في الناس من يعلم منطق الطير، إلا ما كان الله تعال خص به سليمان صلى الله عليه وسلم من ذلك، فالتحق التطير بجملة الباطل، والله أعلم " ⁴.

¹ سورة الأعراف.

² سورة النساء، الآية: 78.

³ أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

⁴ تفسير القرطبي، ج: 7 - ص: 265.



• قال ابن عاشور: " والمراد به في الآية، أنهم يتشاءمون بموسى ومن معه، فاستعمل التطير في التشاؤم بدون دلالة من الطير، لأن قوم فرعون لم يكونوا ممن يزرع الطير فيما علمنا من أحوال تاريخهم، ولكنهم زعموا أن دعوة موسى فيهم كانت سبب مصائب حلت بهم، فعبر عن ذلك بالتطير على طريقة التعبير العربي. والتشاؤم: هو عد الشيء مشؤوماً، أي: يكون وجوده سبباً في وجود ما يحزن ويضر " ¹.

• قال صاحب تفسير المنار: " { أَلَا إِنَّمَا طِئِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ } ابتداء الرد عليهم بأداة الافتتاح { أَلَا } للاهتمام به؛ إذ المراد بها توجيه ذهن القارئ لما يلقي بعدها، حتى لا يفوته شيء منه، أي: ألا فليعلموا أن الشؤم الذي نسبوه إلى موسى، وعدوه من آثار وجوده فيهم، هو عند الله تعالى لا عند موسى ومن معه، فهو تعالى قد جعل لكل شيء قدراً من حسنة وسيئة، بمعنى أنه وضع لنظام الكون سنناً تكون فيها المسببات على قدر الأسباب، ولكل منها حكم، فبمقتضى هذه السنن والأقدار يتزل البلاء عليهم، وهو امتحان واختبار لهم بما يسوؤهم، ليشوبوا ويرجعوا عن ظلمهم وبغيهم على بني إسرائيل، وطغيانهم وإسرافهم في كل أمورهم " ².

(ب) « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ " ³.

• قال ابن الجوزي: " وكذلك قوله: «وَلَا طَيْرَةَ»، والطيرة من التطير: وهو التشاؤم بالشيء تراه أو تسمعه، وتوهم وقوع المكروه به. [...] فأراد النبي صلى الله عليه وسلم إضافة الوقعات من الضرر والنفع إلى الله عز وجل " ⁴.

¹ تفسير ابن عاشور، ج: 9 - ص: 66.

² تفسير المنار لمحمد رشيد رضا، ج: 9 - ص: 77.

³ أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود.

⁴ كشف المشكل لابن الجوزي، ج: 2 - ص: 472.



- قال صاحب المرقاة: " «وَلَا طَيْرَةَ» أي: لا عبرة بالتطير تشاؤما وتفاؤلا " ¹.
- قال النووي: " «وَلَا هَامَةَ» فيه تأويلان، أحدهما: أن العرب كانت تتشائم بالهامة، وهي الطائر المعروف من طير الليل، وقيل هي البومة. قالوا: كانت إذا سقطت على دار أحدهم، رآها ناعية له نفسه أو بعض أهله، وهذا تفسير مالك بن أنس. والثاني: أن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت، وقيل روحه، تنقلب هامة تطير، وهذا تفسير أكثر العلماء وهو المشهور. ويجوز أن يكون المراد النوعين، فإنهما جميعا باطلان. فبين النبي صلى الله عليه وسلم إبطال ذلك، وضلالة الجاهلية فيما تعتقده من ذلك " ².
- قال القسطلاني: " «وَلَا صَفْرَ» هو تأخير المحرم إلى صفر، وهو النسيء. وفي سنن أبي داود، عن محمد بن راشد، أنهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر، أي: لما يتوهمون أن فيه تكثر الدواهي والفتن. وقيل: إن في البطن حية تميج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب، فنفى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذلك بقوله: «وَلَا صَفْرَ» " ³.
- (ج) «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ " فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: " هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَعْتَفُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ " ⁴.
- قال ابن علان: " «وَلَا يَتَطَيَّرُونَ» أي: يتشاءمون بالطيور ونحوها، مما يتشاءم به. أي: لا يرجعون عما عزموا عليه، عند وجود ما جرت به عادة الجاهلية من التطير به " ⁵.
- قال البيضاوي: " والعيافة: الزجر، وهو التفاؤل بأسماء الطيور، وأصواتها، وألوانها، كما يتفاءل بالعقاب على العقوبة، والغراب على الغربة، وبالهدهد على الهدى. والفرق بينهما

¹ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2892.

² شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 215.

³ إرشاد الساري للقسطلاني، ج: 8 - ص: 374.

⁴ أخرجه أحمد والبخاري.

⁵ دليل الفالحين للشيخ: لابن علان الشافعي، ج: 2 - ص: 269.



وبين الطيرة، هي التشاؤم بها، وقد يستعمل في التشاؤم غيرها " ¹.

• قال ابن حجر: " وليس في شيء من سنوح الطير وبروحها ما يقتضي ما اعتقدوه، وإنما هو تكلف بتعاطي ما لا أصل له، إذ لا نطق للطير ولا تمييز، فيستدل بفعله على مضمون معنى فيه، وطلب العلم من غير مظانه جهل من فاعله، وقد كان بعض عقلاء الجاهلية ينكر التطير ويتمدح بتركه [...]، وكان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك، ويصح معهم غالباً لتزيين الشيطان ذلك، وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين " ².

(د) ◀ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا طِيرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ " قَالَ: وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ " ³.

• قال النووي: " وأما الفأل فمهموز ويجوز ترك همزه، وجمعه فؤول كفلس وفلوس، وقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلمة الصالحة والحسنة والطيبة. قال العلماء: يكون الفأل فيما يسر وفيما يسوء، والغالب في السرور، والطيرة لا يكون إلا فيما يسوء، قالوا: وقد يستعمل مجازاً في السرور. يقال: تفاءلت بكذا بالتخفيف، وتفاءلت بالتشديد وهو الأصل، والأول مخفف منه ومقلوب عنه. قال العلماء: وإنما أحب الفأل، لأن الإنسان إذا أمل فائدة الله تعالى وفضله، عند سبب قوي أو ضعيف، فهو على خير في الحال، وإن غلط في جهة الرجاء، فالرجاء له خير، وأما إذا قطع رجاءه وأمله من الله تعالى، فإن ذلك شر له، والطيرة فيها سوء الظن وتوقع البلاء. ومن أمثال التفاؤل، أن يكون له مريض فيتفاءل بما يسمعه، فيسمع من يقول يا سالم، أو يكون طالب حاجة، فيسمع من يقول يا واجد، فيقع في قلبه رجاء البرء أو الوجدان، والله أعلم " ⁴.

¹ تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي، ج: 3 - ص: 184.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 213.

³ أخرجه أحمد والشيخان.

⁴ شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 219.



• قال ابن حجر: " ففي هذا التصريح أن الفأل من جملة الطيرة لكنه مستثنى [...]، وأما الشرع، فخص الطيرة بما يسوء والفأل بما يسر، ومن شرطه أن لا يقصد إليه، فيصير من الطيرة. قال ابن بطال: جعل الله في فطر الناس، محبة الكلمة الطيبة والأنس بها، كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق والماء الصافي، وإن كان لا يملكه ولا يشربه. وأخرج الترمذي وصححه من حديث أنس، (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْمَعَ: يَا نَجِيحُ، يَا رَاشِدُ) ¹. وأخرج أبو داود بسند حسن عن بريدة، (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ فَرِحَ بِهِ ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهَةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ) ² " ³.

• قال الطيبي: " ومعنى الترخص في الفأل والمنع من الطيرة، وهو أن الشخص لو رأى شيئاً فظنه حسناً ويجرضه على طلب حاجته، فليفعل ذلك، وإن رأى ما يعده مشؤوماً ويمنعه من المضي إلى حاجته، فلا يجوز قبوله بل يمضي لسبيله. فإذا قبل وانتهى عن المضي في طلب حاجته فهو الطيرة؛ لأنها اختصت بأن تستعمل في الشؤم " ⁴.

شِرْكٌ بِحَقِّ مَالِكِ الْمُلُوكِ

45

فَهُوَ بَدَأَ مِنْ غَيْرِ مَا شُكُّوكِ

الشرح:

ثانياً: حكم التطير المذموم.

45- [(فهو)] أي: التطير تشاؤماً [(بدا)] أي: بالشروط التي ذكرت، وهي: قصد

التطير، أو العدول عن الفعل تشاؤماً [(من غير ما شكوك)] أي: بدون شك أو ريب، بل

¹ أخرجه الترمذي بلفظ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ "، وصححه الألباني.² أخرجه أبو داود في سننه بلفظ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ وَرُئِيَ بِشَرِّ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ وَرُئِيَ بِشَرِّ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةً ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ "، وصححه الألباني.³ فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 214.⁴ شرح المشكاة للطيبي، ج: 9 - ص: 2978.

بيقين، **[شرك]** أي: إما أصغر أو أكبر على حسب اعتقاد المرء في ذلك **[بحق مالك**

الملوك] أي: فيما يختص بحق الله تعالى مالك الملوك، وهو توحيد. ومن الأدلة على ذلك:

أ) «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ - ثَلَاثًا - وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ " ¹.

• قال النووي: " «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ» أي: اعتقاد أنها تنفع أو تضر، إذا عملوا بمقتضاها

معتقدين تأثيرها، فهو شرك، لأنهم جعلوا لها أثراً في الفعل والإيجاد " ².

• قال الإيشويي: " وقال صاحب الدين الخالص، في شرح حديث ابن مسعود: «الطَّيْرَةُ

شِرْكٌ»، هذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك، لما فيها من تعلق القلب على غير الله.

ومن قال إنها تكره، فالكراهة في اصطلاح السلف بمعنى الحرام، انتهى " ³.

• قال أبو العباس القرطبي: " أي: من اعتقد في الطيرة ما كانت الجاهلية تعتقده فيها،

فقد أشرك مع الله تعالى خالقاً آخر، ومن لم يعتقد ذلك، فقد تشبه بأهل الشرك " ⁴.

• قال العيني: " قوله «وَمَا مِنَّا إِلَّا...» فيه حذف تقديره: إلا وفيه الطيرة. أو: إلا قد

يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهية فيه، فحذف اختصاراً واعتماداً على فهم السامع " ⁵.

• قال البيضاوي: " «وَمَا مِنَّا...» قيل: إنه قول ابن مسعود ⁶، والمعنى: ما منا إلا من

¹ أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

² شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 219.

³ ذخيرة العقبى للإيشويي، ج: 1 - ص: 549.

⁴ المفهم للقرطبي، ج: 5 - ص: 628.

⁵ عمدة القاري للعيني، ج: 14 - ص: 151.

⁶ قال الألباني رحمه الله تعالى: " قال الهيثمي في الموارد: قلت: قول: «وَمَا مِنَّا... الخ» من قول ابن مسعود. (قلت): يعني: أنه مدرج، والمؤلف تبع في

ذلك سليمان بن حرب من شيوخ البخاري، وهذا هو الذي نقله عنه، فيما حكاه الترمذي، وهو من الغرائب عندي؛ لأنه يستلزم تحطئة الثقة من

رواته - وكلهم ثقات لا مغزى فيهم - بمجرد الدعوى، وهذا خلاف الأصول. ولم أزل مستكراً لها، حتى وجدت -والحمد لله- من سبقني إلى ذلك

تلويحاً أو تصريحاً، فهذا هو البيهقي يشير في شعبه إلى تمريض الدعوى بقوله: يقال: هذا من قول عبد الله بن مسعود. وتبعه في هذا التمريض عبد الحق

الأشيلي، فأورد الحديث في الأحكام الصغرى، وهي خاصة بما صح من الحديث عنده، كما نص عليه في المقدمة، ثم أكد بذلك بقوله عقبه، مثل قول

البيهقي المذكور، وكذا قال في الأحكام الوسطى. ثم صرح برد الدعوى، الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه القيم: بيان الوهم والإيهام، عقب قول

عبد الحق المذكور؛ فقال: كل كلام مسوق في السياق، لا ينبغي أن يقبل ممن يقول: إنه مدرج؛ إلا أن يجيء بحجة، وهذا الباب معروف عند الحديثين،

وقد وضعت فيه كتب " [صحيح موارد الظمان، ج: 2 - ص: 37 و 38].



يعرض له توهم بسبب الطيرة، لتعودهم بها، فحذف المستثنى كراهة أن يتفوه به " ¹ .
 • قال ابن حجر: " وقوله: «وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» إشارة إلى أن من وقع له ذلك،

فسلم لله ولم يعبأ بالطيرة، أنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك " ² .

(ب) «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ رَدَّئُهُ الطَّيْرَةَ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: " أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ " ³ .

• قال الصنعاني: " «مَنْ رَدَّئُهُ» منعه «الطَّيْرَةَ» التطير والتشاؤم بأي أمر «عَنْ حَاجَتِهِ»

التي يريد بها «فَقَدْ أَشْرَكَ» بالله، لاعتقاده أن الله شريكا في تقدير الخير والشر، وكأنه خرج مخرج الزجر. وتمام الحديث: « قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » انتهى. فمن طرقت الطيرة، قال هذا، ومضى لحاجته " ⁴ .

(ج) «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَّيَّرَ أَوْ تُطِّيرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكَهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ " ⁵ .

• قال الصنعاني: " «لَيْسَ مِنَّا» من أهل ملتنا وطريقتنا الإسلامية، قيل: والمراد الزجر لا الإخراج من الدين. وقيل: لا ينبغي تأويله، لأنه يهون ما قصده - صلى الله عليه وسلم - من المنع عما ذكر. قلت: من تتبعه وجدته، ورد في ما يحرم، وفي خلاف ما ينبغي، وإن لم يحرم [...] . «...مَنْ تَطَّيَّرَ» تقدم تفسيره مرارا «أَوْ تُطِّيرَ لَهُ» فأقر على ذلك، كمثل هؤلاء الملوك

¹ تحفة الأبرار للبيضاوي، ج: 3 - ص: 185.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 213.

³ أخرجه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري في مسنده: البحر الزخار، وهو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى سنة: 292 هـ). \ وصححه الألباني في صحيح الجامع.

⁴ التنوير للصنعاني، ج: 10 - ص: 234.

⁵ أخرجه البزار في مسنده والطبراني في الكبير، وصححه الألباني في صحيح الجامع.



الذين يتعبدون للمنجم " ¹.

• قال ابن حجر: " وذلك، إذا اعتقد أن الذي يشاهده من حال الطير، موجبا ما ظنه، ولم يضيف التدبير إلى الله تعالى. فأما إن علم أن الله هو المدير، ولكنه أشفق من الشر، لأن التجارب قضت بأن صوتا من أصواتها معلوما، أو حالا من أحوالها معلومة، يردفها مكروه، فإن وطن نفسه على ذلك أساء، وإن سأل الله الخير واستعاذ به من الشر، ومضى متوكلا، لم يضره ما وجد في نفسه من ذلك، وإلا فيؤاخذ به، وربما وقع به ذلك المكروه بعينه الذي اعتقده، عقوبة له، كما كان يقع كثيرا لأهل الجاهلية، والله أعلم " ².

• قال ابن عثيمين: " والطيءة محرمة، لا يجوز لأحد أن يتطير لا بطيور، ولا بأيام، ولا بشهور، ولا بغيرها " ³.

وَشَرَعْنَا أَرْشَدَ فِي زَوَالِهِ	46	بَتَرَكْنَا الْأَسْبَابَ مَعَ إِهْمَالِهِ
------------------------------------	----	---

الشرح:

ثالثا: كيفية إذهاب التطير المذموم.

46- [وشرعنا] أي: وشريعتنا الإسلامية [أرشد] أي: بينت لنا وأوضحت [في

زواله] أي: منهجا في إزالة التطير والتشاؤم، وذلك بأمرين، أحدهما: [بتركنا الأسباب]

أي: بترك الأسباب الجالبة للتشاؤم، من دار أو مركوب أو نحو ذلك. ثانيهما: [مع إهماله]

أي: مع إهمال هذا التشاؤم إن خطر بالقلب، وعدم الالتفات إليه. ومن أدلة ذلك:

(أ) « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ،

وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ " ⁴.

¹ التنوير للصنعاني، ج: 9 - ص: 279 و 281.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 215.

³ شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 1 - ص: 550.

⁴ أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي.



• قال الزرقاني: " «الشُّؤْمُ» الذي هو ضد اليُمنِ، يقال: تشاءمت بكذا، وتيمنت بكذا [...] ». «فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» ، أي: كائن فيها، وقد يكون في غيرها، فالحصر فيها - كما قال ابن العربي - بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة إلى الحلقة. وقال غيره: خصها بالذكر لطول ملازمتها " ¹.

• قال الخطابي: " اليُمن والشُّؤْم سمتان لما يصيب الإنسان من الخير والشر، والنفع والضرر، ولا يكون شيء من ذلك إلا بمشيئة الله وقضائه، وإنما هذه الأشياء محال وظروف جعلت مواقع لأقضيته، ليس لها بأنفسها وطباعها فعل، ولا تأثير في شيء، إلا أنها لما كانت أعم الأشياء التي يقتنيها الناس، وكان الإنسان في غالب أحواله، لا يستغني عن دار يسكنها، وزوجة يعاشرها، وفرس يرتبطه، وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره، أضيف اليمن والشُّؤْم إليها إضافة مكان ومحل، وهما صادران عن مشيئة الله سبحانه " ².

• قال النووي: " وفي رواية: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الرَّبْعِ، وَالْخَادِمِ، وَالْفَرَسِ) ³. واختلف العلماء في هذا الحديث، فقال مالك وطائفة، هو على ظاهره، وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سببا للضرر أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم، قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى. ومعناه: قد يحصل الشُّؤْم في هذه الثلاثة، كما صرح به في رواية: (إِنْ يَكُنِ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ) ⁴. وقال الخطابي وكثيرون، هو في معنى الاستثناء من الطيرة، أي: الطيرة منهي عنها، إلا أن يكون له دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم، فليفارق الجميع بالبيع ونحوه، وطلاق المرأة. وقال آخرون، شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم. وشؤم المرأة عدم ولادتها، وسلطة لسانها وتعرضها للريب. وشؤم

¹ شرح موطأ الإمام مالك، محمد عبد العظيم بن عبد الباقي بن يوسف الزُّرقاني المصري الأزهري (المتوفى سنة: 1367 هـ). \ ج: 4 - ص: 602.

² أعلام الحديث (شرح البخاري)، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى سنة: 388 هـ). \ ج: 2 - ص: 1379.

³ أخرجه مسلم في صحيحه، عن جابر رضي الله عنه.

⁴ أخرجه الطبراني في الكبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه مسلم في صحيحه، عنه أيضا، بلفظ: " إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ... ".



الفرس أن لا يغزى عليها، وقيل حراهما وغلاء ثمنها. وشؤم الخادم سوء خلقه، وقلة تعهده لما فوض إليه، وقيل المراد بالشؤم هنا عدم الموافقة. واعترض بعض الملاحدة بحديث: (لَا طَيْرَةَ)، على هذا، فأجاب ابن قتيبة وغيره، بأن هذا مخصوص من حديث: (لَا طَيْرَةَ)¹، إلا في هذه الثلاثة. قال القاضي: قال بعض العلماء، الجامع لهذه الفصول السابقة في الأحاديث، ثلاثة أقسام: أحدها: ما لم يقع الضرر به، ولا اطردت به عادة خاصة ولا عامة، فهذا لا يلتفت إليه، وأنكر الشرع الالتفات إليه، وهو الطيرة. والثاني: ما يقع عنده الضرر عموماً لا يخصه، ونادراً لا متكرراً كالوباء، فلا يقدم عليه ولا يخرج منه. والثالث: ما يخص ولا يعم، كالدار والفرس والمرأة، فهذا يباح الفرار منه، والله أعلم².

(ب) ◀ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا، وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ذُرُوهَا ذَمِيمَةٌ " ³.

• قال ابن حجر: " وإنما أمرهم بالخروج منها، لاعتقادهم أن ذلك منها. وليس كما ظنوا، لكن الخالق جل وعلا، جعل ذلك وفقاً لظهور قضائه. وأمرهم بالخروج منها، لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء، فيستمر اعتقادهم. قال ابن العربي: وأفاد وصفها بكونها ذميمة، جواز ذلك، وأن ذكرها بقبيح ما وقع فيها سائغ، من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها. ولا يمتنع ذم محل المكروه، وإن كان ليس منه شرعاً، كما يذم العاصي على معصيته، وإن كان ذلك بقضاء الله تعالى. وقال الخطابي: هو استثناء من غير الجنس، ومعناه إبطال مذهب الجاهلية في التطير، فكأنه قال: إن كانت لأحدكم دار يكره سكانها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس يكره سيره، فليفارقه " ⁴.

¹ سبق تخريجه وشرحه آنفاً.

² شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 220.

³ أخرجه مالك في الموطأ وأبو داود في سننه، وحسنه الألباني.

⁴ فتح الباري لابن حجر، ج: 6 - ص: 62.



• قال صاحب ذخيرة العقبي: " (المسألة الثالثة): في فوائده: [...] (ومنها): عناية الشارع بقطع عروق الشرك، التي تسبب لإفساد عقيدة المؤمن، فلا يجوز له أن ينسب النفع والضرر إلى غير الله سبحانه وتعالى، على ما كان عليه الجاهليّة، من التشاؤم ببعض الأشياء، فينسبون الضرر إليها، دون خالقها، وهو ظلم عظيم. (ومنها): عنايته أيضاً بتخفيف ما عساه يأتي إلى نفس المؤمن، أن هذا الشيء يأتيه منه الضرر، بناء على ما جرت به سنة الله تعالى في خلقه، من التسبب لإيصال الضرر إلى الناس، بتقدير منه سبحانه وتعالى، فأباح له إذا اتفق له ذلك، كما في هذه الأشياء الثلاثة المذكورة في الحديث، أن يبعد عنه، ويتركه؛ سداً للذريعة، وقطعاً لطمع الشيطان في إيصال الوسوسة بسببه إليه " ¹.

(ج) «عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنَّا رَجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ قَالَ: " ذَاكَ شَيْءٌ تَجِدُونَهُ فِي أَنْفُسِكُمْ فَلَا يَصُدُّكُمْ " قَالُوا: وَمِنَّا رَجَالٌ يَأْتُونَ الْكُفَّانَ، قَالَ: " فَلَا تَأْتُوا كَاهِنًا " ².

• قال صاحب المرقاة: " «قَالَ: ذَاكَ» أي: التطير «شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ» يعني: هذا وهم ينشأ من نفوسهم، ليس له تأثير في اجتلاب نفع أو ضرر، وإنما هو شيء يسوله الشيطان ويزينه، حتى يعملوا بقضيته، ليجرهم بذلك إلى اعتقاد مؤثر غير الله تعالى، وهو كفر صراح بإجماع العلماء، «فَلَا يَصُدُّهُمْ» أي: لا يمنعهم التطير من مقاصدهم؛ لأنه لا يضرهم ولا ينفعهم ما يتوهمونه. وقال الطيبي: أي: لا يمنعهم عما يتوجهون إليه من المقاصد، أو من سواء السبيل، ما يجدون في صدورهم من الوهم، فالنهي وارد على ما يتوهمونه ظاهراً، وهم منهيون - في الحقيقة - عن مزاولته ما يوقعهم من الوهم في الصدر " ³.

• قال النووي: " فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن العمل بالطيرة، والامتناع من

¹ ذخيرة العقبي للإيثوبي، ج: 29 - ص: 383.

² أخرجه أحمد ومسلم.

³ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 2 - ص: 777.



تصرفاتهم بسببها. وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة، في النهي عن التطير والطيرة، هي محمولة على العمل بها، لا على ما يوجد في النفس، من غير عمل على مقتضاه عندهم " ¹.

• قال المناوي: " فينبغي لمن طرقت الطيرة، أن يسأل الله تعالى الخير ويستعيد به من الشر، ويمضي في حاجته متوكلا عليه " ².

¹ شرح مسلم للنووي، ج: 5 - ص: 23.

² فيض القدير للمناوي، ج: 6 - ص: 136.



شرح الباب التاسع

الباب التاسع: في الرقية

وَرُقِيَةُ الْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ	47	جَازَتْ بِمَا صَحَّ مِنَ الْآثَارِ
وَجَوَّزُوا مِنَ الرُّقَى الْمَفْهُومَةِ	48	لَا شِرْكَ فِي أَلْفَظِهَا الْمَعْلُومَةِ
وَكُلُّ مَا عُلِّقَ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ	49	جَلْبًا لِخَيْرَاتٍ كَذَا دَفْعًا لِشَرِّ
شِرْكَ بَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ	50	إِنْ لَمْ يَكُنْ مَصْدَرَهُ الْوَحْيَانِ

الشرح:

أولاً: معنى الرقية.

4- [ورقية القرآن] أي: والرقية التي مصدرها القرآن الكريم [والأذكار] أي:

وكذلك الرقية التي مصدرها الأذكار من السنة الصحيحة المطهرة [جازت] أي: يجوز أن يُرقي بها من أراد الرقية الشرعية [بما صح من الآثار] أي: بما ورد من الأدلة في ذلك، الدالة على الجواز، من آثار صحيحة في السنة النبوية، وبما صح عن الصحابة رضوان الله عليهم، ومن تبعهم بإحسان.

• قال العيني: " الرقي، بضم الراء وبالقف مقصور، جمع رقية بضم الراء وسكون القاف، ويقال: رقي بالفتح، يرقي بالكسر، من باب رمى يرمي، ورقيت فلانا بكسر القاف أرقيه، واسترقي طلب الرقية، والكل بلا همز. ومعنى الرقية: التعويد، بالذال المعجمة. وقال ابن الأثير: الرقية والرقي والاسترقاء: العوذة، التي يُرقي بها صاحب الآفة، كالحمي والصرع وغير ذلك من الآفات " ¹.

• قال ابن الملقن: " قال ابن درستويه: كل كلام استشفني به من وجع أو خوف أو

¹ عمدة القاري للعيني، ج: 21 - ص: 261.



شيطان أو سحر فهو رقية " ¹.

ثانياً: حكم الرقي بالآيات والأذكار الثابتة.

[قلت]: وجاءت الأدلة الشرعية، للدلالة على مشروعية فعل الرقية، بكلام الله عز وجل وما صح في السنة من أدعية وأذكار، كما يلي:

(أ) قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا

خَسَارًا ﴾ ².

• قال صاحب الأضواء: " وقوله في هذه الآية: { مَا هُوَ شِفَاءٌ } يشمل كونه شفاء للقلب من أمراضه؛ كالشك والنفاق وغير ذلك، وكونه شفاء للأجسام إذا رقي عليها به، كما تدل له قصة الذي رقى الرجل اللديغ بالفاتحة، وهي صحيحة مشهورة " ³.

(ب) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَامْرَأَةٌ تُعَالِجُهَا أَوْ تَرْقِيهَا، فَقَالَ: " عَالِجِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ " ⁴.

• قال القنازعي رحمه الله: " يعني: أرقىها بكلام الله - جل وعز - الذي فيه الشفاء من كل داء " ⁵.

• قال محمد بن الحسن الشيباني: " لا بأس بالرقي بما كان في القرآن، وما كان من ذكر الله، فأما ما كان لا يعرف من كلام، فلا ينبغي أن يرقى به " ⁶.

• قال الألباني: " وفي الحديث مشروعية الترقية بكتاب الله تعالى ونحوه، مما ثبت عن النبي

¹ التوضيح لابن الملقن، ج: 15 - ص: 89.

² سورة الإسراء.

³ أضواء البيان للشنقيطي، ج: 3 - ص: 181.

⁴ أخرجه ابن حبان في صحيحه، وصححه الألباني.

⁵ تفسير الموطأ، لعبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن الأنصاري، أبو المطرف القنازعي (المتوفى سنة: 413 هـ). ج: 2 - ص: 762.

⁶ الموطأ، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (المتوفى سنة: 179 هـ)، برواية: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى

سنة: 189 هـ). ص: 312.



صلى الله عليه وسلم من الرقى " ¹.

(ج) «عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ، وَيَنْفُثُ. فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا " ².

• قال ابن حجر: " المراد بالمعوذات: الإخلاص والفلق والناس " ³.

• قال ابن عبد البر رحمه الله: " لا أعلم خلافا بين أهل العلم، في جواز الاسترقاء من

العين والحمة، وقد ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، والآثار في الرقى أكثر من أن تحصى. وقال جماعة من أهل العلم: الرقى جائز من كل وجع، ومن كل ألم، ومن العين وغير العين " ⁴.

• قال النووي: " فيه استحباب النفث في الرقية، وقد أجمعوا على جوازه، واستحبه

الجمهور، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم " ⁵.

• قال الباجي: " وقولها: «وَيَنْفُثُ» سنة في نفث الراقي. قال عيسى بن دينار: النفث

شبه البزاق، ولا يلقي شيئا. وروى محمد بن عيسى الأعشى، عن ابن عيينة عن الزهري، عن

عائشة أم المؤمنين، أنها سئلت عن نفث النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: (كَانَ يَنْفُثُ

كَمَا يَنْفُثُ أَكِلَ الزَّيْبِ) ⁶. وهذا يقتضي أنه كان يلقي اليسير من الريق، فأما التفل فإنه

يكون معه إلقاء الريق " ⁷.

¹ السلسلة الصحيحة للألباني، ج: 4 ص: 566.

² أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه.

³ فتح الباري لابن حجر، ج: 11 - ص: 125.

⁴ التمهيد لابن عبد البر، ج: 23 - ص: 156.

⁵ شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 182.

⁶ أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه الألباني، ولفظ ابن ماجه: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ، أَخْبَرَنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: " اشْتَكَى، فَعَلَّقَ يَنْفُثُ، فَجَعَلْنَا نُشَبِّهُ نَفْثَهُ بِنَفْثَةِ أَكِلِ الزَّيْبِ [...] ".

⁷ المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى سنة: 474 هـ). ج: 7

- ص: 260.



• قال العراقي: " فيه: استحباب أن يرقى المريض نفسه بالمعوذات، لبركتها وحصول الشفاء بها. (فإن قلت): كيف الجمع بين هذا وبين قوله - عليه الصلاة والسلام - في الذين يدخلون الجنة بغير حساب: (لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) ¹، فإن ظاهره منافاة ذلك للتوكل والأكمل، والنيي - صلى الله عليه وسلم - أكمل الخلق حالا وأعظمهم توكلًا، ولم يزل حاله في ازدياد إلى أن قبض، وقد رقى نفسه في مرض موته؟ (قلت): الجواب عن ذلك من وجهين:

أحدهما: أن الرقى التي ورد المدح في تركها، هي التي من كلام الكفار، والرقى المجهولة والتي بغير العربية، وما لا يعرف معناه. فهذه مذمومة، لاحتمال أن يكون معناها كفرا أو قريبا منه، أو مكروها. وأما الرقى التي بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة، فلا نهي فيها بل هي سنة. ثانيهما: أن المدح في ترك الرقى للأفضلية وبيان التوكل، وما فعله - عليه الصلاة والسلام - من الرقى أو أذن فيه، فإنما هو لبيان الجواز، مع أن تركها أفضل في حقنا، وبهذا قال ابن عبد البر، وحكاه عن طائفة. قال النووي: والمختار الأول. قال: وقد نقلوا الإجماع، على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى. قال المازري: جميع الرقى جائزة، إذا كانت بكتاب الله تعالى أو بذكره، ومنهي عنها، إذا كانت باللغة العجمية، أو بما لا يدري معناه، لجواز أن يكون فيه كفر. وفي صحيح مسلم، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكٌ) ² " ³.

¹ أخرجه الشيخان وغيرهما، ولفظ مسلم: " هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ "، وانفرد مسلم عن البخاري بلفظ: " لَا يَرْقُونَ "، وزاد البخاري: " وَلَا يَكْتُونُونَ ". قال الألباني: " ولا يحدج فيما ذكرت، ما وقع في رواية لمسلم في حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً، من الجمع بين: (لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ)؛ فإنها رواية شاذة، أخطأ فيها أحد رواة عنده، فغير الحديث فراد وأنقص؛ زاد (لَا يَرْقُونَ) ، وأسقط (لَا يَكْتُونُونَ) !! خلافاً لرواية الجماعة لحديث ابن عباس الذين رووه بلفظ: " لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ... ". وإن مما يؤكد الشذوذ المذكور، مخالفته لسائر الأحاديث الواردة في الباب " [السلسلة الضعيفة: ج: 8 - ص: 169] .

² سيأتي تخريجه قريبا.

³ طرح الشريب للعراقي، ج: 8 - ص: 193.



(د) ◀ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ. فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٌ أَوْ مُصَابٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأَعْطِيَ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: " وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ ". ثُمَّ قَالَ: " خُذُوا مِنْهُمْ، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ " ¹.

• قال ابن حجر: " وفي الحديث جواز الرقية بكتاب الله، ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور، وكذا غير المأثور مما لا يخالف ما في المأثور " ².

• قال العيني رحمه الله تعالى: " فيه جواز الرقية بشيء من كتاب الله تعالى، ويلحق به ما كان من الدعوات المأثورة أو مما يشابهها، ولا يجوز بألفاظ مما لا يعلم معناها، من الألفاظ الغير العربية " ³.

• قال الخطابي: " فإذا كانت الرقية بالقرآن وبأسماء الله، فهي مباحة، وإنما جاءت الكراهة فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه يكون كفراً، أو قولاً يدخله شرك " ⁴.

(هـ) ◀ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ " ⁵.

• قال ابن بطال: " وفي حديث عائشة، رد قول من زعم أنه لا تجوز الرقى واستعمال العوذ، إلا عند حلول المرض، ونزول ما يتعوذ بالله منه. ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم،

¹ أخرجه أحمد والشيخان والأربعة إلا النسائي.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 4 - ص: 457.

³ عمدة القاري للعيني، ج: 12 - ص: 100.

⁴ أعلام الحديث للخطابي، ج: 3 - ص: 2116.

⁵ أخرجه أحمد والبخاري والترمذي وأبو داود وابن ماجه.



نفث في يديه وقرأ المعوذات، ومسح بهما جسده، واستعاذ بذلك من شر ما يحدث عليه في ليلته مما يتوقعه، وهذا من أكبر الرقى " ¹.

ثالثاً: شروط جواز ألفاظ الرقية.

48- [وجوزوا من الرقى] أي: واشترط العلماء كذلك، لجواز الرقى **[(المفهومه)]**

أي: أن تكون هذه الرقى مفهومة المعنى، إذ لا تجوز الرقية بألفاظ مبهمه، لا يُدرى معناها. **[(لا شرك في ألفاظها المعلومه)]** أي: واشترطوا كذلك، ألا تحتوي ألفاظها المفهومة والمعروفة، على ألفاظ ذات معانٍ شركية.

أ) «عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّقِيِّ، فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَرُقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: " مَا أَرَى بِأَسَاءٍ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ " ².

• قال النووي: " وأما قوله في الرواية الأخرى: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقِيِّ»، فأجاب العلماء عنه بأجوبة، أحدها: كان نهي أولاً ثم نسخ ذلك، وأذن فيها وفعلها، واستقر الشرع على الإذن. والثاني: أن النهي، عن الرقى المجهولة كما سبق. والثالث: أن النهي لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة " ³.

• قال أبو العباس القرطبي: " قوله - صلى الله عليه وسلم - لما عرضوا عليه الرقى والتطيب: «لَا أَرَى بِأَسَاءٍ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»، دليل على جواز الرقى والتطيب، بما لا ضرر فيه ولا منع شرعياً، مطلقاً، وإن كان بغير أسماء الله تعالى وكلامه، لكن إذا كان مفهوماً. وفيه الحضُّ على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين، بكل

¹ شرح البخاري لابن بطال، ج: 10 - ص: 88.

² أخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه.

³ شرح مسلم للنووي، ج: 14 ص: 168.



ممکن جائز " ¹.

(ب) ◀ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: " اَعْرَضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ " ².

• قال المناوي: " «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى» أي: هي جائزة «مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ» أي: فيما رقى به «شِرْكٌ» أي: شيء يوجب اعتقاد الكفر، أو شيء من كلام أهل الشرك، الذي لا يوافق الأصول الإسلامية، فإن ذلك محرم. ومن ثم منعوا الرقى بالعبراني والسرياني ونحو ذلك، مما جهل معناه، خوف الوقوع في ذلك " ³.

• قال ابن رسلان رحمه الله: " «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى» إذا كان فيها نفع [...] . لفظ مسلم: «مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» أي: ما لم يكن فيه شيء من الشرك المحرم. وفيه دليل على جواز الرقى والتطبب، بما لا ضرر فيه، ولا مُنْعَ شرعاً مطلقاً، وإن كان بغير أسماء الله تعالى وكلامه، لكن إذا كان مفهوماً. وفيه الحث على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين، بكل ممكن جائز " ⁴.

• قال ابن حجر: " وقد أجمع العلماء على جواز الرقى، عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى [...] .

وقد تمسك قوم بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يعقل معناها. لكن دل حديث عوف، أنه مهما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع. وما لا يُعقل معناه، لا يُؤمن أن يؤدي إلى الشرك، فيمتنع احتياطاً، والشرط الآخر لا بد منه.

وقال قوم: لا تجوز الرقية إلا من العين واللدغة، كما تقدم في باب من اكتوى، من

¹ المفهم للقرطبي ج: 5 - ص: 584.

² أخرجه مسلم وأبو داود.

³ فيض القدير للمناوي، ج: 1 - ص: 558.

⁴ شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ج: 15 - ص: 616.



حديث عمران بن حصين: (لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ)¹. وأجيب بأن معنى الحصر فيه، أنهما أصل كل ما يحتاج إلى الرقية، فيلتحق بالعين، جواز رقية من به خبل أو مس ونحو ذلك، لاشتراكها في كونها تنشأ عن أحوال شيطانية من إنسي أو جني. ويلتحق بالسهم، كل ما عرض للبدن، من قرح ونحوه من المواد السمية [...]. وقيل: المراد بالحصر معنى الأفضل، أي: لا رقية أنفع، كما قيل لا سيف إلا ذو الفقار.

وقال قوم: المنهي عنه من الرقى، ما يكون قبل وقوع البلاء، والمأذون فيه ما كان بعد وقوعه، ذكره ابن عبد البر والبيهقي وغيرهما، وفيه نظر².

• قال الصنعاني: " والرقية إما بقراءة ونفث، كما فعله الصحابي الذي رقى اللديغ بالفاتحة وأقره - صلى الله عليه وسلم، أو بالقراءة والأدعية بلا كتب معها أو معه، أو يكتب ذلك في إناء وغسله وشربه، فإنه قال الحسن ومجاهد وأبو قلابة والأوزاعي: لا بأس به، وكرهه النخعي، وذكره ابن القيم عن جماعة من السلف، وأفتى ابن عبد السلام بالمنع من شربه، قال: لأنها تلاقيه النجاسة"³.

• قال ابن الملقن: " وأما حديث عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود: (كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَكْرَهُ الرُّقَى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ)⁴، أخرجه أبو داود. وقال البخاري في تاريخه: لا

¹ أخرجه أحمد والبخاري وأبو داود والترمذي.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 195.

³ التنوير للصنعاني، ج: 2 - ص: 470.

⁴ أخرجه أحمد أبو داود والنسائي، ولفظه عند أحمد: " حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الرُّكَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ عَشْرَ حَلَالٍ: تَخْتُمُ الذَّهَبَ، وَجَرُّ الإِزَارِ، وَالصُّفْرَةَ - يَعْنِي الخُلُوقَ -، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ - قَالَ جَرِيرٌ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ نَتْفَهُ - وَعَزَلَ المَاءَ عَنْ مَجْلِهِ، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرَّمِهِ، وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَالتَّبْرُجَ بِالرِّبِيَّةِ لغيرِ مَجْلِهَا، وَالتَّرْبُّبَ بِالكِغَابِ ". قال محققو المسند: إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن حرملة - وهو الكوفي -، قال ابن المديني في العلل: لا أعلم أحداً روى عن عبد الرحمن بن حرملة هذا شيئاً إلا من هذا الطريق، ولا يعرفه في أصحاب عبد الله. وقال البخاري في التاريخ الكبير، وفي الضعفاء الصغير: لم يصح حديثه. فقال ابن عدي في الكامل: وهذا الذي ذكره البخاري من قوله: لم يصح، أن عبد الرحمن بن حرملة لم يسمع ابن مسعود. وقال الذهبي في ترجمته في الميزان بعد أن ذكر حديثه هذا: وهذا منكر. وقاسم بن حسان، وثقه العجلي وأحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري - فيما نقله عنه الذهبي في الميزان -: حديثه منكر، ولا يعرف. وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال ابن حجر في التقریب: مقبول. يعني عند المتابعة، وإلا فهو لين الحديث. وقال الألباني: منكر.



يصح. قال ابن عدي: يعني أن عبد الرحمن لم يسمع من عبد الله. وقال ابن المديني: حديث كوفي، وفي إسناده من لا يعرف، وابن حرملة لا نعرفه في أصحاب عبد الله " ¹.

وَكُلُّ مَا عُلِقَ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ	49	جَلْبًا لِخَيْرَاتٍ كَذَا دَفْعًا لِشَرِّ
شِرْكُ بَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ	50	إِنْ لَمْ يَكُنْ مَصْدَرَهُ الْوَحْيَانِ

الشرح:

رابعا: حكم تعليق التمايم، لجلب الخير أو دفع الشر.

49- [وكل ما علق] أي: وكل شيء علق على البدن، أو في أي مكان، كالبيت والمركوب وغيرهما **[من بني البشر]** أي: من أي إنسان صدر ذلك **[جلبا لخيرات]** أي: بنية جلب الخير بذلك، وتحصيل المنافع **[كذا دفعا لشر]** أي: وكذلك بقصد دفع الشرور، وإبعاد الأضرار.

50- [شرك بذا] أي: إن هذا الشخص الذي فعل ذلك، قد وقع في الشرك **[من عمل الشيطان]** أي: وأن هذا العمل، من الأعمال الشيطانية التي نهي الله عز وجل عنها **[إن لم يكن مصدره الوحيان]** أي: إلا إذا كان الوحيان - الكتاب والسنة - مصدر المعلق، حيث تكتب فيه آيات أو أحاديث صحيحة من أدعية أو أذكار، فليس شركا. وقد رخص فيه بعض أهل العلم، على خلاف بينهم. وقد جاءت الأدلة لبيان ذلك، على النحو التالي:

أ) «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطًا، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: " إِنْ عَلَيْهِ تَمِيمَةٌ ". فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: " مَنْ عُلِقَ تَمِيمَةٌ فَقَدْ أَشْرَكَ " ².

• قال الصنعاني: " «مَنْ عُلِقَ» على نفسه أو على طفل أو بهيمة أو نحوها «تَمِيمَةٌ» هي

¹ التوضيح لابن الملقن، ج: 24 - ص: 66.

² أخرجه أحمد في مسنده، وقال محققوه: إسناده قوي. وصححه الألباني في الصحيحة.



ما تعلق من القلائد لدفع العين، من حجارة أو ورق مكتوب أو غير ذلك «فَقَدْ أَشْرَكَ» أي: فَعَلَ فِعْلَ أَهْلِ الشَّرْكِ. قال ابن عبد البر: إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين، فقد ظن أنه ترد القدر، واعتقاد ذلك شرك.

(قلت): قد فعل بعض الصحابة - رضي الله عنهم، تقليد الصبي لرق يكتب فيه أدعية نبوية¹، فكأنه حمل هذا على نحو الحجارة².

• قال صاحب عون: " قال السندي: المراد تائم الجاهلية، مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها. وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلهية، فهو خارج عن هذا الحكم، بل هو جائز. وقال القاضي أبو بكر العربي، في شرح الترمذي: تعليق القرآن ليس من طريق السنة، وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق، انتهى " ³.

• قال الألباني: " التميمة: خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم - يتقون بها العين في زعمهم - فأبطلها الإسلام، كما في النهاية لابن الأثير.

(قلت): ولا تزال هذه الضلالة فاشية بين البدو والفلاحين وبعض المدنيين، ومثلها الخرزات التي يضعها بعض السائقين أمامهم في السيارة، يعلقونها على المرأة! وبعضهم يعلق نعلا في مقدمة السيارة أو في مؤخرتها! وغيرهم يعلقون نعل فرس في واجهة الدار أو الدكان! كل ذلك لدفع العين زعموا، وغير ذلك مما عم وطم، بسبب الجهل بالتوحيد، وما ينافيه من

¹ كما ورد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ مِنَ الْفَرْعِ: " بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ " قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: " يُعَلِّمُنَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَكْدِهِ أَنْ يَقُولَهَا عِنْدَ نَوْمِهِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَغِيرًا لَأَ يَعْقِلَ أَنْ يَحْفَظَهَا كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ " [أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي]. قال محققو المسند: حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق: مدلس، وقد عنعن. وقال الألباني: حسن دون قوله: " وكان عبد الله "، وقال: " فلا يجوز الاحتجاج به على جواز تعليق التمايم من القرآن، لعدم ثبوت ذلك عن ابن عمرو ". وقال أحمد محمد شاكر: إسناده صحيح. قال ابن رسلان: " وفيه دليل على جواز كتابة التعاويذ والرقى وتعليقها " [شرح سنن أبي داود، ج: 15 - ص: 633]. قال صاحب المرقاة: " وهذا أصل في تعليق التعاويذ التي فيها أسماء الله تعالى " [مرقاة المفاتيح، ج: 4 - ص: 1716]. وروى ابن أبي شيبة في مصنفه بأسانيد، جواز ذلك عن سعيد بن المسيب وابن سيرين وعطاء ومجاهد والضحاك وأبي جعفر.

² التنوير للصنعاني، ج: 10 - ص: 314.

³ عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى سنة: 1329 هـ). ج: 10 - ص: 250.



الشركيات والوثنيات، التي ما بعثت الرسل وأنزلت الكتب، إلا من أجل إبطالها والقضاء عليها، فإلى الله المشتكى من جهل المسلمين اليوم، وبعدهم عن الدين " ¹.

(ب) «عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ فَرَأَى عَلَيْهَا حِرْزًا مِنَ الْحُمْرَةِ، فَقَطَعَهُ قِطْعًا عَنيفًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشُّرْكِ أَغْنِيَاءُ. وَقَالَ: كَانَ مِمَّا حَفِظْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، " أَنْ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّةَ مِنَ الشُّرْكِ " ².

• قال صاحب المرقاة: " «والتَّمَائِمُ» : جمع التميمة، وهي التعويذة التي تعلق على الصبي، أطلقه الطيبي. لكن ينبغي أن يقيد، بأن لا يكون فيها أسماء الله تعالى، وآياته المتلوة، والدعوات المأثورة. وقيل: هي خرزات، كانت للعرب تعلق على الصبي، لدفع العين بزعمهم، وهو باطل. ثم اتسعوا فيها، حتى سموا بها كل عود، ذكره بعض الشراح. وهو كلام حسن، وتحقيق مستحسن [...] . ولذا قال: «شُرْكَ» أي: كل واحد منها قد يفضي إلى الشرك، إما جليا وإما خفيا. قال القاضي: وأطلق الشرك عليها، إما لأن المتعارف منها في عهده ما كان معهودا في الجاهلية، وكان مشتملا على ما يضمن الشرك، أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها، وهو يفضي إلى الشرك " ³.

• قال ابن حجر: " والتَّمَائِمُ جمع تميمة، وهي خرز أو قلادة تعلق في الرأس، كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات. والتولة بكسر المثناة وفتح الواو واللام مخففا، شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها، وهو ضرب من السحر. وإنما كان ذلك من الشرك، لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله، ولا يدخل في ذلك ما كان بأسماء الله وكلامه " ⁴.

¹ السلسلة الصحيحة للألباني، ج: 1 - ص: 890.

² أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في الصحيحة: وهو كما قال.

³ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2878.

⁴ فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 196.



• قال ابن العربي رحمه الله تعالى: " وقد قال مالك: لا بأس بتعليق الكتب التي فيها اسم الله تعالى على أعناق المرضى، وكره من ذلك ما أريد به مدافعة العين، وقالت عائشة رضي الله عنها: (مَا عَلَّقَ بَعْدَ نُزُولِ الْبَلَاءِ فَلَيْسَ بِتَمِيمَةٍ) ¹. [...] لا بأس أن يُعَلَّقَ الْعَوْدَةَ فِيهَا الْقُرْآنُ وذكر الله - عز وجل - على جهة أنس النفس بذكر الله، كما قال تعالى: { أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ } ²، ويكون ذلك إذا حُرِزَ عَلَيْهَا جِلْدًا، ولا خير في أن يعقد في الخيط الذي يربط به، ولا في أن يكتب في ذلك: خاتم سليمان، قاله مالك، وقال: لا بأس أن يعلق الحرز من الحمرة " ³.

(ج) ◀ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى، أَخِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ، أَعُوذُ وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا: أَلَا تُعَلِّقُ شَيْئًا؟ قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِ إِلَيْهِ " ⁴.

• قال صاحب المرقاة: " «وَكِلَإِ إِلَيْهِ» بضم واو وتخفيف كاف مكسورة، أي: خلي إلى ذلك الشيء، وترك بينه وبينه " ⁵.

• قال المناوي: " المراد: من علق تميمه من تائم الجاهلية، يظن أنها تدفع أو تنفع، فإن ذلك حرام، والحرام لا دواء فيه. وكذا لو جهل معناها، وإن تجرد عن الاعتقاد المذكور " ⁶.

• قال أبو العلاء المباركفوري: " والحديث استدلل به، من قال بكراهية تعليق التمام،

¹ أخرجه الحاكم في المستدرک، وهذا لفظه كاملاً: " عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " التَّمَامُ مَا عَلَّقَ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلَاءِ، وَمَا عَلَّقَ بَعْدَهُ فَلَيْسَ بِتَمِيمَةٍ "، وقال عقبه: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وصححه الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى وصححه. قال ابن عبد البر: " وَمَحْمَلُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فِيمَا عَلَّقَ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلَاءِ، خَشْيَةَ نُزُولِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمَكْرُوهُ مِنَ التَّمَامِ، وَكُلُّ مَا يُعَلَّقُ بَعْدَ نُزُولِ الْبَلَاءِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَكُتَابِهِ، رَجَاءُ الْفَرَجِ وَالْبَرَاءِ مِنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَهُوَ كَالرَّقِيِّ الْمُبَاحِ الَّذِي وَرَدَتْ السُّنَّةُ بِإِبَاحَتِهِ مِنَ الْعَيْنِ وَغَيْرِهَا " [التمهيد، ج: 17 - ص: 160].

² سورة الرعد، الآية: 28.

³ المسالك في شرح موطأ مالك، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (المتوفى سنة: 543 هـ). ج: 7 - ص: 432.

⁴ أخرجه أحمد والترمذي، وحسنه الألباني.

⁵ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2882.

⁶ فيض القدير للمناوي، ج: 6 - ص: 107.



وقد اختلف في ذلك أهل العلم.

قال السيد الشيخ أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي، في كتابه الدين الخالص: اختلف العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، في جواز تعليق التمام التي من القرآن وأسماء الله تعالى وصفاته، فقالت طائفة: يجوز ذلك، وهو قول ابن عمرو بن العاص، وهو ظاهر ما روي عن عائشة، وبه قال أبو جعفر الباقر، وأحمد في رواية. وحملوا الحديث - يعني حديث ابن مسعود، قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الرقى والتمائم والتولة شرك)، رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان، والحاكم وقال: صحيح، وأقره الذهبي - على التمام التي فيها شرك.

وقالت طائفة: لا يجوز ذلك، وبه قال ابن مسعود وابن عباس، وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم، وبه قال جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود، وأحمد في رواية، اختارها كثير من أصحابه، وجزم به المتأخرون، واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه. قال بعض العلماء: وهذا هو الصحيح، لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل:

الأول: عموم النهي، ولا مخصص للعموم. الثاني: سد الذريعة، بأن يفضي إلى تعليق من ليس كذلك. الثالث: أنه إذا علق، فلا بد أن يمتنه المعلق بحمله معه، في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك. قال: وتأمل هذه الأحاديث، وما كان عليه السلف، يتبين لك بذلك غربة الإسلام، خصوصا إن عرفت عظيم ما وقع فيه الكثير بعد القرون المفضلة، من تعظيم القبور واتخاذها مساجد، والإقبال إليها بالقلب [...].

(قلت): غربة الإسلام شيء، وحكم المسألة شيء آخر. والوجه الثالث المتقدم لمنع التعليق ضعيف جدا، لأنه لا مانع من نزع التمام عند قضاء الحاجة ونحوها، لساعة ثم يعلقها. والراجح في الباب، أن ترك التعليق أفضل في كل حال، بالنسبة إلى التعليق الذي جوزه بعض أهل العلم، بناء على أن يكون بما ثبت لا بما لم يثبت [...]. انتهى كلامه بلفظه " ¹.

¹ تحفة الأحوذى للمباركفوري، ج: 6 - ص: 200.



(د) ◀ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا: "لَا يَتَّقِينَ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ، وَلَا قِلَادَةٌ، إِلَّا قُطِعَتْ" ¹.

• قال ابن بطال: "قال المهلب: إنما تجعل القلائد من وتر لقوتها ونقائها، فخصها صلى الله عليه وسلم، ثم عم سائر القلائد، بقوله: «وَلَا قِلَادَةٌ، إِلَّا قُطِعَتْ»، فأطلق النهي على جميع ما تقلد به الدواب" ².

• قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: "وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد بن حنبل: ما يكره من المعاليق؟ قال: كل شيء يعلق فهو مكروه، واحتج بالحديث: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ) ³ " ⁴.

• قال ابن حجر: "هذا كله في تعليق التمام وغيرها، مما ليس فيه قرآن ونحوه، فأما ما فيه ذكر الله، فلا نهي فيه، فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره. وكذلك لا نهي عما يعلق لأجل الزينة، ما لم يبلغ الخيلاء أو السرف" ⁵.

• قال ابن العربي: "المعاليق فيها كلام طويل، مختصره: أن من علق في عنق دابته علاقة، فلا يخلو أن يقصد بها الجمال، أو يقصد بها دفع المضرة من عين أو غيره، فإن قصد بذلك الجمال لم يكن عليه في ذلك حرج، إذا كان ذلك غير مضر بالدابة. فقد روي عن النبي عليه السلام، أنه إنما أمر بقطع الأوتار لثلاث تحتق الدابة عند عدوها، فلو كانت متسعة لم يمنع من ذلك، على معنى هذا الحديث.

وإن كان إنما علقها من العين، فقد قالوا: إن ذلك لا ينبغي، ولا يجوز تعليق شيء على

¹ أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود.

² شرح البخاري لابن بطال، ج: 5 - ص: 160.

³ مر معنا تخريجه ومعناه آنفا.

⁴ الاستذكار لابن عبد البر، ج: 8 - ص: 397.

⁵ فتح الباري لابن حجر، ج: 6 - ص: 142.



جهة التقية قبل نزول المرض. وقيل: لا يجوز بعد نزول المرض، لما روي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِ إِلَيْهِ) ¹. وعن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ عَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ) ².

وقال بعض الناس: إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا تبقى قلادة في عنق بعير؛ لأن الجاهلية كانت تجعل الأوتار في أعناقها تعوذاً بذلك، فنهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك، وبين أنه لا يجوز التعوذ بغير اسم الله تعالى. والذي يصح من هذا، أن النبي كان يرقى قبل نزول البلاء، ويأمر بالاستعاذة تقية أن يتزل، وكان لا يعلق شيئاً ولا يأمر به. فإن علقه على نفسه من أسماء الله تعالى الصريحة، فذلك جائز؛ لأن من وكل إلى أسماء الله تعالى فقد أخذ الله بيده " ³.

¹ مر معنا تخريجه ومعناه آنفاً.

² أخرجه ابن حبان في صحيحه، والطبراني في الكبير، والبيهقي في الكبرى، والحاكم في المستدرک، وقال عقبه: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، وصححه الذهبي. وضعفه الألباني في الضعيفة.

³ المسالك لابن العربي، ج: 7 - ص: 431.



شرح الباب العاشر

الباب العاشر: في السحر

وَقِيلَ إِنَّ حُكْمَهُمْ كَالْكَفْرَةِ	51	مِنْ أَكْبَرِ الذُّنُوبِ سِحْرُ السَّحَرَةِ
لَكِنْ تَجُوزُ بِالرُّقَى الْمَشْرُوعَةِ	52	وَتُشْرَعُ بِسِحْرِهِمْ مَمْنُوعَةٌ
وَكَاهِنًا، لِعِلْمِ غَيْبٍ يَزْعُمُ	53	إِثْيَانِكَ الْعَرَّافِ قَالُوا يَحْرُمُ
وَحُكْمُهُ قَدْ صَحَّ فِيهِ الْخَبْرُ	54	مُصَدِّقٌ لَهُمْ بِذَلِكَ يَكْفُرُ
لَيْسَ لَنَا سِوَى الَّذِي أَوْحَاهُ	55	وَعَالِمُ الْغُيُوبِ ذَاكَ اللَّهُ

الشرح:

أولاً: حقيقة السحر، وحكمه.

51- **[من أكبر الذنوب سحر السحرة]** أي: أن السحر من كبائر الذنوب والمعاصي **[وقيل إن حكمهم كالكفرة]** أي: وقد يصل به سحره إلى حد الكفر - والعياذ بالله - فقال بعض العلماء، أن الساحر كافر مطلقاً، ومنهم من فصل في الأمر، على خلاف بينهم في ذلك. فجاءت أدلة ذلك، على النحو التالي:

(أ) قال الله عز وجل: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَكُمُ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هُنُوتَ وَمُرُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾¹.

¹ سورة البقرة.



• قال ابن حجر: " قال الراغب وغيره: السحر يطلق على معان، أحدها: ما لطف ودق، ومنه سحرت الصبي: خادعته واستملته، وكل من استمال شيئاً فقد سحره. ومنه إطلاق الشعراء، سحر العيون، لاستمالتها النفوس. ومنه قول الأطباء: الطبيعة ساحرة. ومنه قوله تعالى: { بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ }¹، أي: مصروفون عن المعرفة. ومنه حديث: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانَ لَسِحْرًا)²، وسيأتي قريباً في باب مفرد. الثاني: ما يقع بخداع وتخيلات لا حقيقة لها، نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الأبصار، عما يتعاطاه بخفة يده، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: { يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَمَّا تَسَعَى }³، وقوله تعالى: { سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ }⁴، ومن هناك سموا موسى ساحراً. وقد يستعين في ذلك بما يكون فيه خاصية، كالحجر الذي يجذب الحديد، المسمى: المغنطيس. الثالث: ما يحصل بمعاونة الشياطين، بضرب من التقرب إليهم، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾. الرابع: ما يحصل بمخاطبة الكواكب، واستئصال روحانياتها بزعمهم "⁵.

• قال القسطلاني: " (باب السحر) بكسر السين وسكون الحاء المهملتين، وهو أمر خارق للعادة، صادر عن نفس شريرة، لا تتعذر معارضته. واختلف هل له حقيقة أم لا؟ والصحيح، وهو الذي عليه الجمهور، أن له حقيقة. وعلى هذا، فهل له تأثير فقط، بحيث يغير المزاج، فيكون نوعاً من الأمراض، أو ينتهي إلى الإحالة، بحيث يصير الجماد حيواناً مثلاً وعكسه؟ فالذي عليه الجمهور، وهو الأول. وفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر، بأن السحر يكون بمعاونة أحوال وأفعال، حتى يتم للساحر ما يريد. والكرامة لا تحتاج إلى ذلك، بل إنما تقع غالباً اتفاقاً. وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي. وقال القرطبي: الحق أن

¹ سورة الحجر، الآية: 15.

² أخرجه مالك في الموطأ، وأحمد في المسند، والبخاري وأبو داود والترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

³ سورة طه، الآية: 66.

⁴ سورة الأعراف، الآية: 116.

⁵ فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 222.



لبعض أصناف السحر تأثيراً في القلوب، كالحب والبغض وإلقاء الخير والشر، وفي الأبدان بالألم والسقم. وإنما المنكر، أن الجماد ينقلب حيواناً أو عكسه بسحر الساحر " ¹.

• قال البيضاوي: " والمراد بالسحر: ما يستعان في تحصيله بالتقرب إلى الشيطان، مما لا يستقل به الإنسان، وذلك لا يَسْتَتَبُّ إلا لمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس، فإن التناسب شرط في التضام والتعاون، وبهذا تميز الساحر عن النبي والولي. وأما ما يتعجب منه، كما يفعله أصحاب الحيل بمعونة الآلات والأدوية، أو يريه صاحب خفة اليد، فغير مذموم، وتسميته سحراً عمل التجوُّز، أو لما فيه من الدقة، لأنه في الأصل لما خفي سببه " ².

• قال ابن عثيمين: " السحر هو عبارة عن عقد وقرارات ونفثات، يتوصل بها الساحر إلى الإضرار بالمسحور، فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض، ومنه ما يذهب العقل ومنه ما يوجب العقد، يعني: تعلق الإنسان بغيره تعلقاً شديداً، ومنه ما يوجب الصرف، يعني: انصرافه عن غيره انصرافاً كاملاً. فهو أنواع والعياذ بالله، لكن كله محرم، وقد تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم ممن سحر وسحر له. ومنه ما يوصل إلى الكفر، فإذا كان الساحر يتوصل إلى سحره بالأرواح الشيطانية، يتقرب إليها ويتعبد لها حتى تطيعه، فهذا كفر لا شك فيه " ³.

• قال السعدي: " ثم ذكر مفسد السحر فقال: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [...]، وفي هذا دليل على أن السحر له حقيقة، وأنه يضر بإذن الله، أي: بإرادة الله " ⁴.

• قال الشنقيطي: " فقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ يدل على أنه لو كان ساحراً - وحاشاه من ذلك - لكان كافراً. وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ صريح في كفر معلم السحر. وقوله تعالى عن هاروت وماروت مقرراً له: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ

¹ إرشاد الساري للقسطلاي، ج: 8 - ص: 401.

² تفسير البيضاوي، ج: 1 - ص: 97.

³ شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 6 - ص: 573.

⁴ تفسير السعدي، ص: 61.



حَقَّ يَقُولًا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ ﴿﴾، وقوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ أي: من نصيب، ونفي النصيب في الآخرة بالكلية، لا يكون إلا للكافر عيادا بالله تعالى. وهذه الآيات أدلة واضحة على أن من السحر ما هو كفر بواح، وذلك مما لا شك فيه ¹.

• قال أبو عبد الله القرطبي: " من السحر ما يكون كفرا من فاعله، مثل ما يدعون من تغيير صور الناس، وإخراجهم في هيئة بهيمة، وقطع مسافة شهر في ليلة، والطيران في الهواء، فكل من فعل هذا ليوهم الناس أنه محق، فذلك كفر منه، قاله أبو نصر عبد الرحيم القشيري. قال أبو عمرو: من زعم أن الساحر يقلب الحيوان من صورة إلى صورة، فيجعل الإنسان حمارا أو نحوه، ويقدر على نقل الأجساد وهلاكها وتبديلها، فهذا يرى قتل الساحر، لأنه كافر بالأنبياء، يدعي مثل آياتهم ومعجزاتهم، ولا يتهياً مع هذا علم صحة النبوة، إذ قد يحصل مثلها بالحيلة. وأما من زعم أن السحر خدع ومخاريق وتمويهات وتخيلات، فلم يجب على أصله قتل الساحر، إلا أن يقتل بفعله أحدا، فيقتل به " ².

(ب) قال تعالى: ﴿وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سِحْرٌ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ ³.

• قال صاحب أضواء البيان: " فاعلم أن قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ﴾ الآية، يعم نفي جميع أنواع الفلاح عن الساحر، وأكد ذلك بالتعميم في الأمكنة بقوله: ﴿حَيْثُ أَتَى﴾، وذلك دليل على كفره. لأن الفلاح لا ينفي بالكلية نفيا عاما، إلا عمّن لا خير فيه وهو الكافر [...].

اختلف العلماء فيمن يتعلم السحر ويستعمله، فقال بعضهم: إنه يكفر بذلك، وهو قول

¹ تفسير أضواء البيان للشنقيطي، ج: 4 - ص: 39.

² تفسير القرطبي، ج: 2 - ص: 45.

³ سورة طه.



جمهور العلماء منهم مالك، وأبو حنيفة وأصحاب أحمد، وغيرهم، وعن أحمد ما يقتضي عدم كفره. وعن الشافعي أنه إذا تعلم السحر، قيل له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يستوجب الكفر، مثل سحر أهل بابل من التقرب للكواكب، وأنها تفعل ما يطلب منها، فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد بإحاطته فهو كافر، وإلا فلا. وأقوال أهل العلم في ذلك كثيرة معروفة.

قال مقيده - عفا الله عنه وغفر له - : التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل. فإن كان السحر مما يعظم فيه غير الله كالكواكب، والجن، وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر، فهو كفر بلا نزاع، ومن هذا النوع سحر هاروت وماروت المذكور في سورة البقرة، فإنه كفر بلا نزاع [...] . وإن كان السحر لا يقتضي الكفر، كالأستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها، فهو حرام حرمة شديدة ولكنه لا يبلغ بصاحبه الكفر. هذا هو التحقيق إن شاء الله تعالى في هذه المسألة التي اختلف فيها العلماء [...] . فإن كان الساحر استعمل السحر الذي هو كفر، فلا شك في أنه يقتل كفرا؟ لقله - صلى الله عليه وسلم - : (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ)¹ . وأظهر القولين عندي في استتابته، أنه يستتاب، فإن تاب قبلت توبته² .

• قال النووي: " وإذا لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر واستتيب منه، ولا يقتل عندنا، فإن تاب قبلت توبته. وقال مالك: الساحر كافر يقتل بالسحر، ولا يستتاب ولا تقبل توبته، بل يتحتم قتله. والمسألة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزنديق، لأن الساحر عنده كافر كما ذكرنا، وعندنا ليس بكافر، وعندنا تقبل توبة المنافق والزنديق. قال القاضي عياض: وبقول مالك قال أحمد بن حنبل، وهو مروى عن جماعة من الصحابة والتابعين³ .

¹ أخرجه أحمد والبخاري والأربعة، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

² تفسير الشنقيطي، ج: 4 - ص: 39.

³ شرح مسلم للنووي، ج: 14 - ص: 176.



ج) قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾¹.

• قال ابن عاشور: " وعطف شر النفاثات في العقد على شر الليل، لأن الليل وقت يتحين فيه السحرة إجراء شعوذهم، لئلا يطلع عليهم أحد. والنفث: نفخ مع تحريك اللسان بدون إخراج ريق، فهو أقل من التفل. يفعله السحرة، إذا وضعوا علاج سحرهم في شيء، وعقدوا عليه عقدا، ثم نفثوا عليها.

فالمراد بـ: ﴿النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾: النساء الساحرات. وإنما جيء بصفة المؤنث، لأن الغالب عند العرب، أن يتعاطى السحر النساء، لأن نساءهم لا شغل لهن بعد تهيئة لوازم الطعام والماء والنظافة، فلذلك يكثر انكباهن على مثل هاته السفاسف من السحر والتكهن ونحو ذلك، فالأوهام الباطلة تتفشى بينهن [...].

والعقد: جمع عقدة، وهي ربط في خيط أو وتر. يزعم السحرة أن سحر المسحور، يستمر ما دامت تلك العقد معقودة، ولذلك يخافون من حلها، فيدفنونها أو يخبئونها في محل لا يهتدى إليه [...].

وإنما جعلت الاستعاذة من النفاثات لا من النفث، فلم يقل: إذا نفثت في العقد، للإشارة إلى أن نفثهن في العقد ليس بشيء يجلب ضرا بذاته، وإنما يجلب الضر النفاثات، وهن متعاطيات السحر، لأن الساحر يحرص على أن لا يترك شيئا مما يحقق له ما يعمله لأجله، إلا احتال على إيصاله إليه، فربما وضع له في طعامه أو شرابه عناصر مفسدة للعقل أو مهلكة بقصد أو بغير قصد، أو قاذورات يفسد اختلاطها بالجسد بعض عناصر انتظام الجسم، يختل بها نشاط أعصابه أو إرادته، وربما أغرى به من يغتاله، أو من يتجسس على أحواله، ليري لمن يسألونه السحر أن سحره لا يتخلف ولا يخطئ².

¹ سورة الفلق.

² تفسير ابن عاشور، ج: 30 - ص: 628.



(د) «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ". قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: " الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ " ¹.

• قال الطيبي: " قوله: «اجْتَنِبُوا» أبعِدُوا، افتعال من الجنب، وهو أبلغ من: لا تشركوا، نحو قوله تعالى: { وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ } ²، { وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ } ³. لأن نهي القربان أبلغ من نهي المباشرة. و«المُوبِقَاتِ» جمع الموبقة، وهي الخصلة المهلكة، أجمل بها وسماها مهلكات، ثم فصلها ليكون أوقع في النفس، وليؤذن بأنها نفس المهلكات " ⁴.

• قال النووي: " وأما عده صلى الله عليه وسلم السحر من الكبائر، فهو دليل لمذهبنا الصحيح المشهور ومذهب الجماهير، أن السحر حرام من الكبائر، فعله وتعلمه وتعليمه. وقال بعض أصحابنا: إن تعلمه ليس بجرام، بل يجوز، ليعرف ويرد على صاحبه، ويميز عن الكرامة للأولياء. وهذا القائل، يمكنه أن يحمل الحديث على فعل السحر، والله أعلم " ⁵.

وَنَشْرَةَ بِسِحْرِهِمْ مَمْنُوعَةً	52	لَكِنْ تَجُوزُ بِالرَّقِيِّ الْمَشْرُوعَةِ
-------------------------------------	----	--

الشرح:

ثانيا: معنى النشرة، وحكمها.

52- [ونشرة بسحرهم] أي: والنشرة - وهي إزالة السحر عن المسحور - بالسحر

[ممنوعه] أي: يمنع في الشريعة، إزالة السحر بمثله [لكن تجوز بالرقى المشروعه] أي:

¹ أخرجه الشيخان وأبو داود.

² سورة الإسراء، الآية: 23.

³ سورة البقرة، الآية: 35.

⁴ شرح المشكاة للطيبي، ج: 2 - ص: 505.

⁵ شرح مسلم للنووي، ج: 2 - ص: 88.



لكنها - أي: النشرة - تجوز بواسطة الرقى الجائزة شرعا. والأدلة على ذلك، كما يلي:

(أ) ◀ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُحْرًا، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النَّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ. قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السُّحْرِ، إِذَا كَانَ كَذَا، فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ، أَعَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ. أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا - قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ، قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ، تَحْتَ رَاغُوفَةٍ فِي بئرِ ذَرْوَانَ " قَالَتْ: فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبئرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ، فَقَالَ: " هَذِهِ الْبئرُ الَّتِي أُرِيْتُهَا، وَكَانَ مَاءُهَا نُقَاعَةَ الْحِنَاءِ، وَكَانَ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ "، قَالَ: فَاسْتَخْرَجَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا؟ - أَيِ تَنْشَرَتْ - فَقَالَ: " أَمَا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا " ¹.

• قال ابن حجر: " قوله: «قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا؟ - أَيِ تَنْشَرَتْ» وقع في رواية الحميدي: (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا؟ قَالَ سُفْيَانُ: بِمَعْنَى تَنْشَرَتْ) فبين الذي فسر المراد بقولها: «أَفَلَا؟»، كأنه لم يستحضر اللفظة، فذكره بالمعنى. وظاهر هذا اللفظة أنه من النشرة، وكذا وقع في رواية معمر عن هشام عند أحمد: (فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ أَنَّكَ، تَعْنِي: تُنَشَّرُ) وهو مقتضى صنيع المصنف، حيث ذكر النشرة في الترجمة. ويحتمل أن يكون من النشرة، بمعنى الإخراج، فيوافق رواية من رواه بلفظ: (فَهَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟) ويكون لفظ هذه الرواية: (هَلَّا اسْتَخْرَجْتَهُ؟) وحذف المفعول للعلم به، ويكون المراد بالمرخرج ما حواه الجفُّ، لا الجف نفسه " ².

• قال العيني: " قوله: «تَنْشَرَتْ» تفسير قوله: (فَهَلَّا؟)، وهو أيضا مدرج في الخبر.

¹ أخرجه البخاري في صحيحه.

² فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 235.



وتنشّرت على وزن تفعّلت. قال الجوهري: التشر من النشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وفتح الراء، وهي كالرقية، فإذا نشر المسموم فكأنما نشط من عقال، أي: يذهب عنه سريعاً [...] . وقال الداودي: معناه هلا اغتسلت ورقيت؟ قال صاحب التوضيح: وظاهر الحديث أن تنشّرت: أظهرت السحر، توضحه الرواية الأخرى: (فَهَلَّا اسْتَخْرَجْتَهُ؟) ¹ .

• قال ابن بطال: " وقولها للنبي: (هَلَّا تَنْشَرْتِ)، يدل على جواز النشرة ² - كما قال الشعبي - وأنها كانت معروفة عندهم لمداواة السحر وشبهه. ويدل قوله عليه السلام: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي»، وتركه الإنكار على عائشة، على جواز استعماله لها لو لم يشفه، فلا معنى لقول من أنكر النشرة ³ .

(ب) «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَأَغْسِلُوا " ⁴ .

• قال ابن حجر: " وفي الحديث من الفوائد أيضاً، أن العائن إذا عُرف يُقضى عليه بالاعتسال، وأن الاعتسال من النشرة النافعة ⁵ .

• قال القرطبي: " وفيه جواز النشر والتطيب بها ⁶ .

• قال ابن عبد البر: " وفيه إثبات النشرة، وأنها قد يُنتفع بها ⁷ .

¹ عمدة القاري للعبسي، ج: 22 - ص: 135.

² قال ابن حجر: " قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: مِنْ أَنْفَعِ الْأَدْوِيَةِ وَأَقْوَى مَا يُوجَدُ مِنَ النَّشْرَةِ، مُقَاوَمَةُ السَّحْرِ الَّذِي هُوَ مِنْ تَأْثِيرَاتِ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ، بِالْأَدْوِيَةِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالْقِرَاءَةِ، فَالْقَلْبُ إِذَا كَانَ مُمْتَلِئًا مِنَ اللَّهِ مَعْمُورًا بِذِكْرِهِ، وَلَهُ وَرْدٌ مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوَجُّهِ لَا يُخَلُّ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الْمَنَاعَةِ مِنْ إِصَابَةِ السَّحْرِ لَهُ. قَالَ: وَسُلْطَانُ تَأْثِيرِ السَّحْرِ هُوَ فِي الْقُلُوبِ الضَّعِيفَةِ، وَلِهَذَا غَالِبٌ مَا يُؤَثِّرُ فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالْجُهَالِ، لِأَنَّ الْأَرْوَاحَ الْخَبِيثَةَ إِنَّمَا تَنْشَطُ عَلَى أَرْوَاحِ تَلْقَاهَا مُسْتَعِدَّةً لِمَا يُنَاسِبُهَا، انْتَهَى مُلَخَّصًا. وَيَعَكِّرُ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْبَابِ وَجَوَازُ السَّحْرِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ عَظِيمِ مَقَامِهِ وَصِدْقِ تَوَجُّهِهِ وَمُلَازِمَةِ وَرْدِهِ، وَلَكِنْ يُمَكِّنُ الْإِنْفِصَالَ عَنْ ذَلِكَ، بِأَنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْغَالِبِ، وَأَنَّ مَا وَقَعَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبَانَ تَجْوِيزُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " [فتح الباري، ج: 10 - ص: 235] .

³ شرح البخاري لابن بطال، ج: 9 - ص: 446.

⁴ أخرجه مسلم والترمذي.

⁵ فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 205.

⁶ المفهم للقرطبي، ج: 5 - ص: 568.

⁷ الاستذكار لابن عبد البر، ج: 8 - ص: 159.



(ج) « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّشْرَةِ، فَقَالَ: " مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ " ¹.

• قال القرطبي: " قال بعض علمائنا: هذا محمول على أنها خارجة عمّا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وعن المداواة المعروفة، والنشرة من جنس الطب. (قلت): ويتأيد هذا بقوله صلى الله عليه وسلم: (لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ)، و(مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ) ² " ³.

• قال ابن حجر: " عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان بالرجل سحر، أن يمشي إلى من يطلق عنه، فقال: هو صلاح. قال قتادة: وكان الحسن يكره ذلك، يقول: لا يعلم ذلك إلا ساحر. قال: فقال سعيد بن المسيب: إنما نهي الله عما يضر ولم ينه عما ينفع [...] قال ابن الجوزي: النشرة حل السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر. وقد سئل أحمد عن يطلق السحر عن المسحور، فقال: لا بأس به، وهذا هو المعتمد. ويجاب عن الحديث والأثر، بأن قوله: (النشرة من عمل الشيطان) ⁴، إشارة إلى أصلها، ويختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيراً كان خيراً، وإلا فهو شر. ثم الحصر المنقول عن الحسن ليس على ظاهره، لأنه قد ينحل بالرقى والأدعية والتعويد، ولكن يحتمل أن تكون النشرة نوعين ⁵ [...]. ويؤيد مشروعية النشرة، ما تقدم في حديث العين حق، في قصة اغتسال العائن [...]. ومن صرح بجواز النشرة، المزني صاحب الشافعي وأبو جعفر الطبري وغيرهما " ⁶.

¹ أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

² هذان الحديثان مر معنا تخريجهما.

³ المفهم للقرطبي، ج: 5 - ص: 590.

⁴ لم يُروَ الحديث بهذا اللفظ، ويبدو أن الشيخ رحمه الله تعالى، رواه هنا بالمعنى، والله تعالى أعلم.

⁵ [قلت]: منها ما هو مشروع ومنها ما هو ممنوع، لما مر معنا، ولما سيأتي.

⁶ فتح الباري لابن حجر، ج: 10 - ص: 233.



• قال صاحب المرقاة: " «فَقَالَ» أي: النبي صلى الله عليه وسلم، «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»، النوع الذي كان أهل الجاهلية يعالجون به ويعتقدون فيه، وأما ما كان من الآيات القرآنية، والأسماء والصفات الربانية، والدعوات الماثورة النبوية، فلا بأس، بل يستحب، سواء كان تعويذاً أو رقية أو نشرة، وأما على لغة العبرانية ونحوها، فيمتنع لاحتمال الشرك فيها " ¹.

وَكَاهِنًا، لِعِلْمِ غَيْبٍ يَزْعُمُ

53

إِثْيَانُكَ الْعُرَافَ قَالُوا يَحْرُمُ

الشرح:

ثالثاً: حكم إتيان الكهان والعرافين، ومن كان على ضربهم.

53- [إتيانك العراف] أي: ذهابك - أيها المسلم - عند العراف [قالوا يحرم]

أي: قال العلماء بحرمته وعدم جوازه [وكاهنا] أي: وإتيانك الكاهن كذلك يحرم [لعلم غيب يزعم] أي: لكون العراف والكاهن، كلاهما يزعم معرفته بالغيب. وأصل الكلام في هذا البيت: إتيانك العراف وكاهنا يزعم علم الغيب، قالوا: يحرم.

< الفرق بين الكاهن والعراف، وأنواع الكهانة.

• قال ابن الأثير: " الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار، وقد كان في العرب كهنة، كشق وسطيح وغيرهما. فمنهم من كان يزعم أن له تابعا من الجن ورثيا يلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمور، بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله، أو فعله أو حاله، وهذا يخصونه باسم العراف، كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق، ومكان الضالة ونحوهما " ².

• قال القاضي عياض: " الكهانة كانت في العرب على أربعة ضروب:

أحدهما: أن يكون للإنسان ولي من الجن، فيخبره بما يسترق من السمع من السماء،

¹ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2880.

² النهاية في غريب الحديث والأثر، لجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى سنة: 606 هـ). ج: 4 - ص: 214.



وهذا القسم قد بطل منذ بعث الله محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما نص الله - تعالى - في الكتاب.

الثاني: أن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض، وما خفي عنه بما قرب أو بعد، وهذا لا يبعد وجوده، ونفت هذا كله المعتزلة وبعض المتكلمين وأحالوه، ولا إحالة ولا بُعد في وجود مثله، لكنهم يصدّقون ويكذبون، والنهي عام في تصديقهم والسماع منهم.

الثالث: التخمين والخرز، وهذا يخلق الله منه لبعض الناس قوة ما، لكن الكذب في هذا الباب أغلب.

ومن هذا الفن العِرافة¹، وصاحبها عرّاف، وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات، يدعي معرفتها بها، وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن في ذلك، بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة².

< حكم إتيان الكهنة وأهل العِرافة، وحكم حلوانهم.

أ) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: " فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ ". قَالَ قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ، قَالَ: " ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدِّكُمْ " ³.

• قال أبو العباس القرطبي: " (قلت): وإذا كان كذلك فسؤالهم عن غيب ليخبروا عنه حرام، وما يأخذون على ذلك حرام، ولا خلاف فيه؛ لأنّه حلوان الكاهن المنهي عنه.

قال أبو عمر: ويجب على من ولي الحسبة أن يقيمهم من الأسواق، وينكر عليهم أشدّ النكير، ولا يدع أحداً يأتهم لذلك. وإن ظهر صدق بعضهم في بعض الأمور، فليس ذلك بالذي يخرجهم عن الكهانة، فإنّ تلك الكلمة إما خطفة جني أو موافقة قدر، ليغترّ به بعض الجهال. ولقد انخدع كثير من المنتسبين للفقهِ والدين، فجاؤوا إلى هؤلاء الكهنة والعرافين،

¹ وهي رابعة الأضرب المذكورة قبلها.

² إكمال المعلم للقاضي عياض، ج: 7 - ص: 153.

³ أخرجه مسلم.



فبهرجوا عليهم بالمحال واستخرجوا منهم الأموال، فحصلوا من أقوالهم على السراب والآل، ومن أديانهم على الفساد والضلال " ¹.

(ب) ◀ عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً " ².

• قال صاحب المرقاة: " «فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ» أي: على وجه التصديق، بخلاف من سأله على وجه الاستهزاء أو التكذيب، وأطلق مبالغة في التنفير عنه، والجملة احتراز عن أتاه لحاجة أخرى. «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ» بصيغة التأنيث، وجوز تذكيره، أي: قبول كمال، حيث لا يترتب عليه الثواب أو تضاعفه، وهو الأظهر الأقرب إلى الصواب " ³.

• قال أبو العباس القرطبي: " وهذا يدل على أن إتيان العرافين كبيرة " ⁴.

(ج) ◀ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِئِرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ " ⁵.

• قال الشوكاني: " وله: «لَيْسَ مِنَّا» أي من أهل سنتنا وطريقتنا، وليس المراد به إخراجهم من الدين. وفائدة إيراد هذا اللفظ، المبالغة في الردع عن الوقوع في مثل ذلك " ⁶.

• قال العيني: " قال الكرمانى: [...], ولفظ: «لَيْسَ مِنَّا»، للنهي " ⁷.

• قال ابن العطار: " وقال سفيان الثوري: يجري على ظاهره من غير تأويل؛ لأن إجراءه كذلك، أبلغ في الانزجار عما يذكر في الأحاديث التي صيغتها: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ قَالَ أَوْ فَعَلَ كَذَا). وقال المتأخرون من العلماء: بل هي مؤولة على من فعل المزجور عنه معتقداً حله؛ فإنه

¹ المفهم لأبي العباس القرطبي، ج: 5 - ص: 633.

² أخرجه مسلم.

³ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2905.

⁴ المفهم لأبي العباس القرطبي، ج: 5 - ص: 635.

⁵ أخرجه الزبار في مسنده، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، قائلا: إسناده جيد.

⁶ نيل الأوطار للشوكاني، ج: 4 - ص: 125.

⁷ عمدة القاري للعيني، ج: 8 - ص: 94.



يكفر بذلك، فيكون قوله: «لَيْسَ مِنَّا»؛ أي: ليس من أهل ديننا، وإن فعله غير معتقد حله، كان مؤولاً على: ليس من طريقتنا وسنننا، ولا يكفر، بل يكون عاصياً " ¹.

• قال الصنعاني: " «أَوْ تُكْهَنَ» ادعى شيئاً من علم الغيب «أَوْ تُكْهَنَ لَهُ» ادعى له شيء من ذلك " ².

(د) «عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ " ³.

• قال الخطابي: " حلوان الكاهن هو ما يأخذه المتكهن عن كهانته، وهو محرم وفعله باطل " ⁴.

• قال ابن حجر: " الحكم الرابع: حلوان الكاهن، وهو حرام بالإجماع ⁵، لما فيه من أخذ العوض على أمر باطل. وفي معناه التنجيم والضرب بالحصى وغير ذلك، مما يتعاطاه العرافون من استطلاع الغيب. والحلوان مصدر حَلَوْتُهُ حُلْوَانًا إذا أعطيته، وأصله من الحلاوة، شُبّه بالشيء الحلو من حيث إنه يأخذه سهلاً بلا كلفة ولا مشقة، يقال حلوته إذا أطعمته الحلو. والحلوان أيضاً الرشوة، والحلوان أيضاً أخذ الرجل مهر ابنته لنفسه " ⁶.

< حقيقة العرافين والكهان.

(أ) قال تعالى: ﴿إِنَّا زَيْنَا السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴿٧﴾ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْأَعْلَىٰ وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُخُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾﴾ ⁷.

¹ العدة في شرح العمدة لابن العطار، ج: 2 - ص: 790.

² التنوير للصنعاني، ج: 9 - ص: 281.

³ أخرجه أحمد والشيخان والأربعة.

⁴ معالم السنن للخطابي، ج: 3 - ص: 104.

⁵ ونقل الإجماع كذلك: ابن عبد البر والبيهقي والقاضي عياض والنووي وابن دقيق العيد... وغيرهم.

⁶ فتح الباري لابن حجر، ج: 4 - ص: 427.

⁷ سورة الصافات.



• قال ابن كثير: " وقوله ها هنا: ﴿ وَحَفَظًا ﴾ تقديره: وحفظناها حفظًا، ﴿ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾ يعني: المتمرد العاتي، إذا أراد أن يسترق السمع، أتاه شهاب ثاقب فأحرقه. ولهذا قال: ﴿ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى ﴾ أي: لئلا يصلوا إلى الملاء الأعلى، وهي السماوات ومن فيها من الملائكة. إذا تكلموا بما يوحيه الله، مما يقوله من شرعه وقدره [...] . ولهذا قال: ﴿ وَيَقْدُونَ ﴾ أي: يرمون ﴿ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴾ أي: من كل جهة يقصدون السماء منها ﴿ دُحُورًا ﴾ أي: رجما يُدحرون به ويزجرون، ويمنعون من الوصول إلى ذلك [...] .

وقوله: ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ ﴾ أي: إلا من اختطف من الشياطين الخطفة، وهي الكلمة يسمعها من السماء، فيلقبها إلى الذي تحته، ويلقبها الآخر إلى الذي تحته. فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقبها، وربما ألقاها بقدر الله قبل أن يأتيه الشهاب فيحرقه، فيذهب بها الآخر إلى الكاهن - كما تقدم في الحديث - ولهذا قال: ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَائِبٌ ﴾ أي: مستنير " ¹.

(ب) قال تعالى: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَا نَزَّلَ الشَّيَاطِينُ ﴿٣٣﴾ نَزَّلَ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٣٤﴾ يُلْقُونَ السِّنْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ ﴿٣٥﴾ ².

• قال ابن كثير: " ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ ﴾ أي: أخبركم ﴿ عَلَىٰ مَا نَزَّلَ الشَّيَاطِينُ ﴿٣٣﴾ نَزَّلَ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾ أي: كذوب في قوله، وهو الأفَّاك الأثيم، أي: الفاجر في أفعاله. فهذا هو الذي تنزل عليه الشياطين، كالكهان وما جرى مجراهم، من الكذبة الفسقة، فإن الشياطين أيضا كذبة فسقة. ﴿ يُلْقُونَ السِّنْعَ ﴾ أي: يسترقون السمع من السماء، فيسمعون الكلمة من علم الغيب، فيزيدون معها مائة كذبة، ثم يلقونها إلى أوليائهم من الإنس فيتحدثون بها، فيصدقهم الناس في كل ما قالوه، بسبب صدقهم في تلك الكلمة التي سمعت من السماء، كما صح بذلك

¹ تفسير ابن كثير، ج: 7 - ص: 6.

² سورة الشعراء



الحديث " 1 .

(ج) ◀ عَنْ عُرْوَةَ، يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَأَلَ أَنَسٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَيْسُوا بِشَيْءٍ " ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجِنِّيُّ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ " 2 .

• قال صاحب المرقاة: " «وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - قَالَتْ: سَأَلَ أَنَسٌ» أي: جماعة من الناس «رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكُهَّانِ» أي: هل لهم علم بشيء؟ «فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسُوا» وفي نسخة: (إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ) أي: يعتمد عليه، فلا تعتمدوا على أخبارهم، ولا تعتقدوا في أخبارهم «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ» تعليل لمقدر، أي: نفي تصديق أخبارهم على إطلاقه مشكل، فإنهم «يُحَدِّثُونَ» أي: يخبرون «أَحْيَانًا» أي: في بعض الأوقات «بِالشَّيْءِ يَكُونُ» صفة أو حال، أي: يصير «حَقًّا» أي: صدقا موافقا للواقع «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ» أي: من الأمر الواقع، والصدق الثابت المسموع من الملائكة، الذين هم أخذوا من الحق بواسطة الوحي، أو بمكاشفة اللوح المحفوظ لهم. وفي نسخة صحيحة: (مِنَ الْجِنِّ) أي: مسموعة منهم. وفي الحقيقة لا خلاف في المعنى، إذ الكهان يسمعون من الجن، وهم يسمعون من الملائكة، كما يدل عليه قوله: «يَخْطُفُهَا الْجِنِّيُّ» أي: يسرقها من الملائكة بسرعة. قال النووي: [...] قال أهل اللغة والغريب: القر ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه [...] . فقوله: «فَيَقْرُهَا»، أي: يصب الجني تلك الكلمة، بمعنى: يلقيها أو يصوت

1 تفسير ابن كثير، ج: 6 - ص: 172.

2 أخرجه أحمد والشيخان.



بها في أذن وليه، أي: من الكهان. قر الدجاجة أي: مثل صوتها. وقيل: معنى يقرها: يصبها، وكـ «قَرَّ الدَّجَاجَةَ»، أي: كصبها المني في صاحبته، بحيث لا يعرف الناس، فكذا الجني يصبها في أذن وليه، بحيث لا يطلع عليه غيره. وأما ما روي أن الزجاجاة بالزاي المعجمة¹، فمعناها: يصب في أذن صاحبه كصب الزجاجاة، أي: كما يصب ماء قارورة في أخرى «فَيَخْلُطُونَ» بكسر اللام، أي: الكهان، وقال الطيبي، أي: الأولياء، جمع بعد الإفراد نظرا إلى الجنس «فِيهَا» أي: في تلك الكلمة «أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ» بفتح الكاف وسكون الذال، وفي نسخة بكسر الكاف [...]. قال القاضي: وأنكر بعضهم الكسر، إلا إذا أرادوا به الحالة والهيئة، وليس هذا موضعها (قلت): هذا موضعها؛ لأن المراد أنهم يأتون بمائة نوع من الكذب " ².

• قال الخطابي: " قد بين النبي صلى الله عليه وسلم، أن إصابة الكاهن أحيانا في بعض أقواله، إنما هو من جهة استراق السمع. يأتيه ربيبه من الجن، فيلقي إليه الكلمة التي سمعها استراقا من الوحي، فيزيد إليها أكاذيب يقيسها على ما كان سمع، فربما أصاب على وجه الاعتبار لما لم يسمع بما سمع، وربما أخطأ وهو الغالب من أمرهم " ³.

• قال ابن عثيمين: " وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الكهان، فقال: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ»، لأن الكهان كثروا إبان عهد النبي صلى الله عليه وسلم، قبل أن يتزل عليه الوحي، وصارت الجن، كما ذكر الله عنهم: {كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا} ⁴، يعني: من السماء {مَقْعِدَ السَّمْعِ} ⁵، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم، صار الجني إذا قعد بمقعده يستمع جأه شهاب من نار فأحرقه {فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا} ⁶، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان، فقال: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» يعني: لا تعبؤوا بهم، ولا تأخذوا

¹ أخرجها بلفظ: الزجاجاة، ابن وهب في جامعه، الحديث رقم: 692. وأخرجها البخاري في صحيحه، بلفظ: القارورة.

² مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 7 - ص: 2903.

³ أعلام الحديث للخطابي، ج: 3 - ص: 2219.

⁴ سورة الجن، الآية: 9.

⁵ سورة الجن، الآية: 9.

⁶ نفسها.



بكلامهم، ولا يهتمكم أمرهم " ¹.

وَحُكْمُهُ قَدْ صَحَّ فِيهِ الْخَبْرُ

54

مُصَدِّقٌ لَهُمْ بِذَلِكَ يَكْفُرُ

الشرح:

رابعا: حكم تصديق الكهان والعرافين، وضراهم.

54- [(مصديق لهم بذلك)] أي: من صدق العرافين والكهان، في زعمهم معرفة

الغيب، وما يحدثونه به من المغيبات [(يكفر)] أي: إما كفرا أصغر أو كفرا أكبر، على حسب

حال المصدق [(وحكمه)] أي: الحكم عليه بالتكفير [(قد صح فيه الخبر)] أي: ورد به

الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن أدلة ذلك:

◀ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا،

فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ " ².

• قال ابن الأثير رحمه الله: " «مَنْ أَتَى كَاهِنًا» قد يشتمل على إتيان الكاهن والعراف

والمنجم " ³.

• قال الشوكاني: " «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ» [...], وظاهر هذا، أن التصديق شرط في

ثبوت كفر من أتى الكاهن والعراف " ⁴.

• قال صاحب المرقاة: " «فَصَدَّقَهُ» أي: الكاهن «بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ» وبه تقييد رواية

الترمذي، فيخرج من أتاه ليظهر كذبه، أو للاستهزاء بما هو عليه " ⁵.

• قال في تحفة الأحوذى: " «فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» الظاهر أنه محمول على

¹ شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 6 - ص: 405.

² أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الألباني.

³ النهاية لابن الأثير، ج: 4 - ص: 215.

⁴ نيل الأوطار للشوكاني، ج: 7 - ص: 214.

⁵ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 2 - ص: 495.



التغليظ والتشديد، كما قاله الترمذي. وقيل: إن كان المراد الإتيان باستحلال وتصديق، فالكفر محمول على ظاهره، وإن كان بدونهما، فهو على كفران النعمة " ¹.

• قال ابن عثيمين: " وإذا أتاه الإنسان، فله ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يأتيه يسأله ولا يصدقه، ثبت في صحيح مسلم، أن من فعل هذا لا تقبل له صلاة أربعين يوماً ².

الحالة الثانية: أن يأتيه يسأله ويصدقه، فهذا كافر، لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» ووجه كفره، أن تصديقه إياه، يتضمن تكذيب قول الله جل وعلا: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ } ³، لأن الكاهن يخبر عن الغيب في المستقبل، فإذا صدقته فمضمونه أنك تكذب هذه الآية، فيكون ذلك كفرا.

الحالة الثالثة: أن يسأل الكاهن ليكذبه، وإنما يسأله اختباراً، فهذا لا بأس به، وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم ابن صياد عما أضمر له، فقال له: الدخ، يعني: الدخان، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: (إخسأ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ) ⁴.

فإذا سأله ليفضحه ويكشف كذبه وحاله للناس، فإن هذا لا بأس به، بل إن هذا يكون محموداً مطلوباً، لما في ذلك من إبطال الباطل " ⁵.

لَيْسَ لَنَا سِوَى الَّذِي أَوْحَاهُ

55

وَعَالِمُ الْغُيُوبِ ذَاكَ اللَّهُ

¹ تحفة الأوحدي لأبي العلا المباركفوري، ج: 1 - ص: 355.

² مر معنا تخريجه.

³ سورة النمل، الآية: 65.

⁴ أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي، عن ابن مسعود وأبي سعيد الخدري وابن عمر رضي الله عنهم، ونصه عن ابن عمر رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ صَيَّادٍ: "خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا" قَالَ: الدُّخُ، قَالَ: "إخسأ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ" قَالَ عُمَرُ: انَّذَنْ لِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: "دَعْنَهُ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ".

⁵ شرح رياض الصالحين لابن عثيمين، ج: 4 - ص: 84.



الشرح:

خامسا: تعريف الغيب، وحكم علمه.

55- **[وعالم الغيوب]** أي: والعالم بكل أنواع الغيب، في الماضي والحاضر والمستقبل

[ذاك الله] أي: هو الله وحده سبحانه وتعالى، ولا أحد سواه **[وليس لنا]** أي: ولا نعلم

من أنواع الغيوب **[سوى الذي أوحاه]** أي: إلا ما أوحاه لأنبيائه ورسله، مما أخبرونا به.

• قال الملا علي القاري: " وقال البيضاوي: الغيب هو الأمر الخفي الذي لا يدركه

الحس، ولا يقتضيه بدهة العقل. وهو قسمان: قسم لا دليل عليه، وهو المعنى بقوله تعالى:

{ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ }¹، وقسم نُصِبَ عليه دليل عقلي أو نقلي، كالصانع

وصفاته واليوم الآخر وأحواله، وهو المراد في قوله: { يَمُنُّونَ بِالْغَيْبِ }²، انتهى " ³.

[قلت]: ومن الأدلة على ما تقدم، ما يلي:

أ) قال تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ

يُبْعَثُونَ ﴾⁴.

• قال ابن عاشور: " لما أبطلت الآيات السابقة، إلهية أصنام المشركين بالأدلة المتظاهرة،

فانقطع دابر عقيدة الإشراف، ثنى عنان الإبطال إلى أثر من آثار الشرك، وهو ادعاء علم الغيب

بالكهانة وإخبار الجن، كما كان يزعمه الكهان والعرافون وسدنة الأصنام. ويؤمن بذلك

المشركون " ⁵.

• قال ابن كثير: " يقول تعالى أمرا رسوله صلى الله عليه وسلم، أن يقول معلما لجميع

¹ سورة الأنعام، الآية: 59.

² سورة البقرة، الآية: 3.

³ مرعاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 5 - ص: 199.

⁴ سورة النمل.

⁵ تفسير ابن عاشور، ج: 20 - ص: 19.



الخلق: أنه لا يعلم أحد من أهل السموات والأرض الغيب. وقوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ استثناء منقطع، أي: لا يعلم أحد ذلك إلا الله، عز وجل، فإنه المنفرد بذلك وحده، لا شريك له " ¹.

(ب) قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانظُرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنَظِّرِينَ﴾ ².

• قال القاسمي رحمه الله: " ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ أي: هو المختص بعلم الغيب، المستأثر به، لا علم لي ولا لأحد به. يعني: أن الصارف عن إنزال الآيات المقترحة، أمر مغيب لا يعلمه إلا هو " ³.

• قال ابن عاشور: " واللام للملك، أي: الأمور المغيبة لا يقدر عليها إلا الله. وجاء الكلام بصيغة القصر، للرد عليهم في اعتقادهم، أن في مكنة الرسول الحق، أن يأتي بما يسأله قومه من الخوارق، فجعلوا عدم وقوع مقترحهم، علامة على أنه ليس برسول من الله. فلذلك رد عليهم بصيغة القصر، الدالة على أن الرسول ليس له تصرف في إيقاع ما سأله، ليعلموا أنهم يرمون بسؤالهم إلى الجراءة على الله تعالى بالإفحام " ⁴.

(ج) قال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ ⁵.

• قال السعدي: " هذه الآية العظيمة، من أعظم الآيات تفصيلاً لعلمه المحيط، وأنه شامل للغيوب كلها، التي يطالع منها ما شاء من خلقه. وكثير منها طوى علمه عن الملائكة المقربين، والأنبياء المرسلين، فضلاً عن غيرهم من العالمين " ⁶.

¹ تفسير ابن كثير، ج: 6 - ص: 207.

² سورة يونس.

³ تفسير القاسمي، ج: 6 - ص: 15.

⁴ تفسير ابن عاشور، ج: 11 - ص: 131.

⁵ سورة الأنعام، الآية: 59.

⁶ تفسير السعدي، ص: 259.



• قال أبو عبد الله القرطبي: " فالله تعالى عنده علم الغيب، ويده الطرق الموصلة إليه، لا يملكها إلا هو، فمن شاء إطلاعها عليها أطلعها، ومن شاء حجبها عنها حجبها. ولا يكون ذلك من إفاضته إلا على رسله، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾¹، وقال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾² ﴿إِلَّا مَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولٍ﴾³.

• قال ابن عاشور: " ومفاتيح الغيب جمع مضاف يعم كل المغيبات، لأن علمها كلها خاص به تعالى. وأما الأمور التي لها أمارات، مثل أمارات الأنواء، وعلامات الأمراض عند الطبيب، فتلك ليست من الغيب، بل من أمور الشهادة الغامضة. وغموضها متفاوت، والناس في التوصل إليها متفاوتون، ومعرفتهم بها من قبيل الظن لا من قبيل اليقين، فلا تسمى علما [...] ومعنى: ﴿لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ أي: علما مستقلا به، فأما ما أطلع عليه بعض أصفياؤه، كما قال تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾⁴ ﴿إِلَّا مَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولٍ﴾⁴، فذلك علم يحصل لمن أطلع به بإخبار منه، فكان راجعا إلى علمه هو "⁵.

(د) ◀ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ فِي خَمْسٍ، لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ نُزُولَ الْغَيْثِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ السَّاعَةَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ " ⁶.

• قال صاحب المرقاة: " في النهاية: المفاتيح والمفاتيح، جمع مفاتيح ومفاتيح، وهما في الأصل كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات، التي يتعذر الوصول إليها. والمعنى: لا يعلم

¹ سورة آل عمران، الآية: 179.

² سورة الجن، الآيتان: 26 و 27.

³ تفسير أبي عبد الله القرطبي، ج: 3 - ص: 2.

⁴ سورة الجن، الآيتان: 26 و 27.

⁵ تفسير ابن عاشور، ج: 7 - ص: 271.

⁶ أخرجه أحمد والبخاري.



كلياتها غير الله، وقد يُطلع بعض أصفياؤه على جزئيات منهن " ¹.

• قال ابن هبيرة: " هذا الحديث يدل على أن هذه الغيوب لا مفتاح لها إلا عند الله

تعالى، فلا يمكن أن يطلع عليها بشر، وهي: الساعة، ونزول المطر، وعلم ما في الأرحام، وما يكون في غد، وأين يكون الموت " ².

• قال المناوي: " «لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ» قال الزجاج: فمن ادعى شيئاً منها كفر، فهو تعالى

المتوصل إلى المغيبات المحيط علمه بها، لا يتوصل إليها غيره، فيعلم أوقاتها، وما في تعجيلها أو تأخيرها من الحكم، فيظهرها على ما اقتضته حكمته، وتعلقت به مشيئته. وفيه دليل على أنه سبحانه يعلم الأشياء قبل وقوعها " ³.

• قال الصنعاني: " وفيه زجر عن اتباع المنجمين والعرافين والكهنة " ⁴.

< هل الجن يعلمون شيئاً من غيب الله عز وجل؟

◀ قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّمُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةٌ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ

فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَن لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾ ⁵.

• قال السعدي: " فلم يزل الشياطين يعملون لسليمان، عليه الصلاة والسلام، كل بناء،

وكانوا قد موهوا على الإنس، وأخبروهم أنهم يعلمون الغيب، ويطلعون على المكونات، فأراد الله تعالى أن يُري العباد كذبهم في هذه الدعوى، فمكثوا يعملون على عملهم، وقضى الله الموت على سليمان عليه السلام، وأتكا على عصاه، وهي المنسأة، فصاروا إذا مروا به وهو متكئ عليها، ظنوه حيا، وهابوه.

¹ مرقاة المفاتيح للملا علي القاري، ج: 3 - ص: 1116.

² الإفصاح عن معاني الصحاح، ليجي بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى سنة: 560 هـ). ج: 4 - ص: 202.

³ فيض القدير للمناوي، ج: 5 - ص: 525.

⁴ التنوير للصنعاني، ج: 9 - ص: 560.

⁵ سورة سبأ، الآية: 14.



فغدوا على عملهم كذلك سنة كاملة على ما قيل، حتى سلطت دابة الأرض على عصاه، فلم تزل ترعاها، حتى باد وسقط، فسقط سليمان عليه السلام، وتفرقت الشياطين، وتبينت الإنس أن الجن ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾، وهو العمل الشاق عليهم. فلو علموا الغيب، لعلموا موت سليمان، الذي هم أحرص شيء عليه، ليسلموا مما هم فيه " ¹.

• قال ابن عاشور: " أي: تبينت الجن للناس، أي: تبين أمرهم، أنهم لا يعلمون الغيب، أي: تبين عدم علمهم الغيب، ودليل المحذوف هو جملة الشرط والجواب.

والعذاب المهين: المذل، أي: المؤلم المتعب. فإنهم لو علموا الغيب، لكان علمهم بالحاصل أزليا. وهذا إبطال لاعتقاد العامة يومئذ، وما يعتقد المشركون، أن الجن يعلمون الغيب، فلذلك كان المشركون يستعلمون المغيبات من الكهان، ويزعمون أن لكل كاهن جنيا يأتيه بأخبار الغيب، ويسمونه رثيا. إذ لو كانوا يعلمون الغيب، لكان أن يعلموا وفاة سليمان أهون عليهم " ².

< هل الأنبياء عليهم السلام، يعلمون شيئا من الغيب؟

أ) قال سبحانه وتعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٦٦﴾ إِلَّا مَن أَرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ ³.

• قال ابن عاشور: " وإضافة صفة عالم إلى الغيب، تفيد العلم بكل الحقائق المغيبة، سواء كانت ماهيات أو أفرادا [...]، فإيثار المصدر هنا، لأنه أشمل لإحاطة علم الله بجميع ذلك. [...] ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [...]، وقوع الفعل في حيز النفي يفيد العموم، وكذلك وقوع مفعوله، وهو نكرة في حيزه، يفيد العموم [...].

واستثني من هذا النفي، من ارتضاه ليطلع على بعض الغيب، أي: على غيب أراد الله

¹ تفسير السعدي، ص: 676.

² تفسير ابن عاشور، ج: 22 - ص: 165.

³ سورة الجن.



إظهاره من الوحي، فإنه من غيب الله، وكذلك ما أراد الله أن يؤيد به رسوله صلى الله عليه وسلم، من إخبار بما سيحدث، أو اطلاع على ضمائر بعض الناس.

فقوله: ﴿أَرْتَضَى﴾ مستثنى من عموم ﴿أَحَدًا﴾، والتقدير: إلا أحدا ارتضاه، أي: اختاره للاطلاع على شيء من الغيب، لحكمة أرادها الله تعالى.

والإتيان بالموصول والصلة في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ لقصد ما تؤذن به الصلة، من الإيماء إلى تعليل الخبر، أي: يطلع الله بعض رسله، لأجل ما أراد الله من الرسالة إلى الناس.

فيعلم من هذا الإيماء، أن الغيب الذي يطلع الله عليه الرسل، هو من نوع ما له تعلق بالرسالة، وهو غيب ما أراد الله إبلاغه إلى الخلق، أن يعتقدوه أو أن يفعلوه، وما له تعلق بذلك، من الوعد والوعيد من أمور الآخرة، أو أمور الدنيا، وما يؤيد به الرسل، عن الإخبار بأمر مغيبة، كقوله تعالى: ﴿عَلِمْتَ الرُّومُ ۚ فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٢﴾﴾ في بضع سنين¹ {...].

وشمل ﴿رَسُولٍ﴾ كل مرسل من الله تعالى، فيشمل الملائكة المرسلين إلى الرسل، بإبلاغ وحي إليهم، مثل جبريل عليه السلام، وشمل الرسل من البشر، المرسلين إلى الناس، بإبلاغ أمر الله تعالى إليهم، من شريعة أو غيرها، مما به صلاحهم².

• قال أبو عبد الله القرطبي: "قال العلماء رحمة الله عليهم: لما تمدح سبحانه بعلم الغيب واستأثر به دون خلقه، كان فيه دليل على أنه لا يعلم الغيب أحد سواه، ثم استثني من ارتضاه من الرسل، فأودعهم ما شاء من غيبه بطريق الوحي إليهم، وجعله معجزة لهم ودلالة صادقة على نبوتهم. وليس المنجم ومن ضاهاه، ممن يضرب بالحصى وينظر في الكتب ويزجر بالطير، ممن ارتضاه من رسول، فيطلعه على ما يشاء من غيبه، بل هو كافر بالله مفتر عليه، بحدسه

¹ سورة الروم، الآيات: 2 و 3 و 4.

² تفسير ابن عاشور، ج: 29 - ص: 247.



وتخمينه وكذبه " ¹.

(ب) قال تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا

أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدِرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ².

• قال صاحب المنار: " وهذه الثلاث التي نفاها نوح - عليه السلام - عن نفسه، هي

التي كان يظن المشركون من قومه ومن بعدهم أن ثبوتها لازم لمن كان نبيا مرسلا من الله -

تعالى - إن صحت دعواه، وإلا كان كسائر البشر لا فضل له عليهم، ومن ثم كان نفيها

متضمنا لرد شبهة حجتهم الثالثة؛ ولهذا أمر الله - تعالى - خاتم النبيين - صلى الله عليه

وسلم - بنفيها عن نفسه في سورة الأنعام ³. ونختصر في تفسيرها هنا لتفصيله هنالك [...].

وأما علم الغيب، فالمراد به امتياز النبي على سائر البشر بعلم ما لا يصل إليه علمهم

الكسبي من مصالحهم ومنافعهم ومضارهم في معاشهم وكسبهم، فيخبر بها أتباعه ليفضلوا

غيرهم بالتبع له، ولهذا أمر الله خاتم النبيين أن يقول لقومه: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا

شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ﴾ ⁴.

وقال بعض المفسرين: إن نفي ادعائه الغيب يتضمن الرد على قولهم في أتباعه أنهم اتبعوه

بادي الرأي من غير تفكر ولا استدلال، فهم غير موقنين بإيمانهم، وإنما يظنون ظنا، فهو يقول:

إنه لم يعط علم الغيب فيحكم على بواطنهم، وإنما أمر أن يأخذ بالظاهر، والله هو الذي يعلم

السرائر، وهذان الأمران اللذان نفاهما كتاب الله عن رسله، يثبتهما مبتدعة المسلمين وأهل

الكتاب، لمن يسموهم الأولياء والقديسين منهم، وقد بينا بطلان هذا مرارا ¹.

(ج) قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ

¹ تفسير أبي عبد الله القرطبي، ج: 19 - ص: 28.

² سورة هود، الآية: 31.

³ الآية: 50 من سورة الأنعام.

⁴ سورة الأعراف، الآية: 188.

¹ تفسير المنار، ج: 12 - ص: 57.



إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾¹

• قال ابن كثير: " يقول تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي

خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ أي: لست أملكها ولا أتصرف فيها ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ أي: ولا أقول: إني أعلم الغيب، إنما ذاك من علم الله عز وجل، لا أطلع منه إلا على ما أطلعني عليه " ²

(د) ◀ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَأَى رَبَّهُ، فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ }³. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ، فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ⁴ " ⁵

• قال صاحب عون المعبود: " علم الغيب مختص بالله تعالى، وما وقع منه على لسان

رسول الله، فمن الله بوحى، والشاهد لهذا، قوله تعالى: { عَلِمَ الْغَيْبَ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٣٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ }⁶، أي: ليكون معجزة له.

فكل ما ورد عنه من الأنباء المنبئة عن الغيوب، ليس هو إلا من إعلام الله له به، إعلاماً

على ثبوت نبوته، ودليلاً على صدق رسالته. قال علي القاري في شرح الفقه الأكبر: إن

الأنبياء لم يعلموا المغيبات من الأشياء، إلا ما أعلمهم الله أحياناً. وذكر الحنفية تصريحاً

بالتكفير، باعتقاد أن النبي يعلم الغيب، لمعارضة قوله تعالى: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ

إِلَّا اللَّهُ }¹ " ²

¹ سورة الأنعام، الآية: 50.

² تفسير ابن كثير، ج: 3 - ص: 258.

³ سورة الأنعام، الآية: 3.

⁴ هكذا رواها البخاري، ولا توجد آية بهذا اللفظ، ولكن هناك آية قريبة منها، وهي قوله تعالى: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ } [سورة النمل، الآية: 65]، ووردت الآية عند مسلم.

⁵ أخرجه الشيخان.

⁶ سورة الجن، الآيتان: 26 و 27.

¹ سورة النمل، الآية: 65.

² عون المعبود للفيروز آبادي، ج: 11 - ص: 205.



(هـ) عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ اسْمُهُ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَالْحَوَارِيُّ يَضْرِبْنَ بِالْدُّفِّ، وَيَتَغَنَّيْنَ، فَدَخَلْنَا عَلَى الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عُرْسِي، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ يَتَغَنَّيَانِ، وَتَنْدُبَانِ آبَائِي الَّذِينَ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَتَقُولَانِ: فِيمَا تَقُولَانِ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي، فَقَالَ: "أَمَا هَذَا فَلَا تَقُولُوهُ، مَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي إِلَّا اللَّهُ" ¹.

• قال ابن حجر: " وإنما أنكر عليها ما ذكر من الإطراء، حيث أطلق علم الغيب له، وهو صفة تختص بالله تعالى، كما قال تعالى: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ } ²، وقوله لنبيه: { قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ } ³. وسائر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخبر به من الغيوب، بإعلام الله تعالى إياه، لا أنه يستقل بعلم ذلك، كما قال تعالى: { عَلِمُوا الْغَيْبَ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا } ⁴ إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ⁵.

• قال محمد أنور الهندي: " وإنما نهاهنَّ أن يقلن هذا، لأنهنَّ قلن قولاً باطلاً " ⁶.

• قال القسطلاني: " فيه كراهية نسبة الغيب للخلق " ⁷.

¹ أخرجه البخاري وابن ماجه.

² سورة النمل، الآية: 65.

³ سورة الأعراف، الآية: 188.

⁴ سورة الجن، الآيتان: 26 و 27.

⁵ فتح الباري لابن حجر، ج: 9 - ص: 203.

⁶ فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى سنة: 1353 هـ). ج: 2 - ص: 73.

⁷ إرشاد الساري للقسطلاني، ج: 6 - ص: 266.



شرح الخاتمة

الخاتمة		
قَدْ انْقَضَى إِلَى هُنَا مَقْصُودِي	56	فِي نَظْمِ تَوْحِيدِ الْقَوِي الْمَعْبُودِ
حَيْثُ انْجَلَى لُبَابُهُ الْمَنْظُومُ	57	وَجَاهِلٌ بَعْلَمُهُ مَحْرُومٌ
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ	58	بِعَوْنِ عَبْدِهِ عَلَى الْإِتِّمَامِ
ثُمَّ الصَّلَا عَلَى إِمَامِ الْأَنْبِيَا	59	وَأَلِهِ وَالصَّحْبِ خَيْرِ الْأَتْقِيَا
وَتَبْلُغُ الْأَبْيَاتُ بِالْإِجْمَالِ	60	سَيِّئِينَ بِالِتِّمَامِ وَالْكَمَالِ

الشرح:

56- [قد انقضى إلى هنا مقصودي] أي: انتهى إلى هذا الحد من النظم، ما قصدت

نظمه. [في نظم توحيد القوي المعبود] أي: من نظم أهم مسائل الله عز وجل ذي القوة والجبوت، المعبود من طرف مخلوقاته، إما عبودية قهر وخضوع، أو عبودية اختيار، قال تعالى: { ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ }¹.

57- [حيث انجلى لبابه المنظوم] أي: في نهاية النظم، قد اتضحت وظهرت بجلاء

خلاصة مسائل علم التوحيد التي قصدت بالنظم.

[وجاهل بعلمه محروم] أي: والجاهل بمسائل علم التوحيد، التي ذكرت في هذا النظم،

قد حرم الخير والتوفيق، لأنها أمور ينبغي على كل مسلم تعلمها ومعرفتها.

58- [فالحمد لله على الإنعام] أي: فكل أنواع المحامد لله عز وجل، ملكا

واستحقاقا. والحمد لله هو الشاء على الله بجميل صفاته، على وجه المحبة والتعظيم، على إنعامه

[بعون عبده على الإتمام] أي: بإعانة عبده الضعيف - صاحب النظم - وتوفيقه بمنه

وكرمه، على إنهاء نظمته.

¹ سورة فصلت.



59- [ثم الصلاة على إمام الأنبياء] أي: وبعد حمد الله على نعمه، ثنى بالصلاة على نبينا محمد، قائد الأنبياء وقدوتهم. والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: طلب الزيادة في الثناء عليه وتعظيمه.

[وآله والصحب] وآل النبي صلى الله عليه وسلم، يُقصد بهم: أهل بيته المؤمنون، وكذلك أتباعه إلى يوم الدين. أي: والصلاة على آله مع الصحابة رضوان الله عليهم كذلك، والمقصود بالصلاة عليهم: الرحمة والذكر في الملاء الأعلى. [خير الأتقيا] أي: خير المتقين من العالمين، بعد الأنبياء والمرسلين عليهم السلام أجمعين.

60- [وتبلغ الأبيات بالإجمال] أي: قد وصلت أبيات هذه المنظومة المختصرة في مجموعها [ستين بالتمام والكمال] أي: بلغت الأبيات ستينا بيتا كاملا.

تم الشرح بحمد الله ومنه وكرمه.

تم الانتهاء من تسويده، يوم: السبت 25 شعبان 1444 للهجرة، الموافق لـ: 18 مارس 2023 م.

وقم الانتهاء من مراجعته وتهذيبه، يوم: الأحد 2 ذو الحجة 1445 للهجرة، الموافق لـ: 9 يونيو 2024 م.



الفهرس

الصفحات:	المواضيع:
3	توطئة.
4	عملي في هذا الشرح.
5	منظومة دلائل التمجيد في نظم مسائل التوحيد.
9	شرح البسمة.
9	أولاً: حكم الابتداء بالبسمة.
9	ثانياً: معنى البسمة.
10	ثالثاً: معنى الرحمن الرحيم.
11	شرح المقدمة.
11	أولاً: معنى الحمد لله.
11	ثانياً: معنى الصلاة والسلام على رسول الله.
13	ثالثاً: معنى محمد وأحمد.
13	رابعاً: معنى آل النبي صلى الله عليه وسلم.
16	خامساً: معنى الصحابي رضي الله عنه.
17	سادساً: معنى الرجز والنظم.
18	سابعاً: معنى التوحيد.
18	ثامناً: الغاية من تأليف المنظومة.
20	شرح الباب الأول في حكم التوحيد، وبيان مقتضياته.
20	أولاً: حكم توحيد الله عز وجل.
21	ثانياً: معنى لم يلد ولم يولد.
23	ثالثاً: معنى ليس كمثله شيء.
23	رابعاً: معنى توحيد الربوبية.
26	خامساً: الغاية من خلق الناس.
28	شرح الباب الثاني في معنى لا إله إلا الله.
28	أولاً: معنى لا إله إلا الله.
29	ثانياً: التوحيد جوهر كل الرسالات، وعليه عودي الأنبياء.
31	ثالثاً: مضمون رسالات الأنبياء والرسول.
33	شرح الباب الثالث في العبادة وشروطها وأركانها ووسائلها.
33	أولاً: تعريف العبادة.
34	ثانياً: شروط صحة العبادة.
34	ثالثاً: تعريف البدعة.
36	رابعاً: أركان العبادة.
38	خامساً: وسائل العبادة.
40	شرح الباب الرابع في الشرك وبيان أنواعه.
40	أولاً: أعظم ما نهى عنه الشرع.
44	ثانياً: أقسام الشرك، والفرق بينها.
45	ثالثاً: حقيقة الشرك الأكبر، وحكمه.
54	رابعاً: حقيقة الشرك الأصغر، وحكمه.



59	شرح الباب الخامس في زيارة المقابر.
59	أولاً: حكم زيارة المقابر، والغاية منها.
63	ثانياً: حكم البناء على القبور، واتخاذها مساجد، وصرف العبادات لها.
77	ثالثاً: حكم تعظيم الأماكن والأشياء التي لم يعظمها الشرع.
80	رابعاً: حكم الجمع بين القبور والمساجد، وكذا جعل القبر قبلة.
84	خامساً: حكم السفر إلى أي مكان على وجه التقرب، سوى المساجد الثلاثة.
85	< فضل المساجد الثلاثة.
86	< حكم شد الرحال إلى غيرها.
93	شرح الباب السادس في التوسل.
93	أولاً: المعنى الصحيح للتوسل الشرعي.
94	ثانياً: حكم التوسل بأسمائه تعالى وصفاته.
97	ثالثاً: حكم التوسل بالأعمال الصالحة.
98	رابعاً: حكم التوسل بدعاء الصالحين.
104	شرح الباب السابع في التبرك.
104	أولاً: حقيقة البركة.
106	ثانياً: حكم التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم.
108	ثالثاً: شروط التبرك المشروع.
112	رابعاً: حكم التوسع في التبرك.
118	شرح الباب الثامن في التطير.
118	أولاً: حقيقة التطير المنهي عنه.
123	ثانياً: حكم التطير المذموم.
126	ثالثاً: كيفية إذهاب التطير المذموم.
130	شرح الباب التاسع في الرقية.
130	أولاً: معنى الرقية.
132	ثانياً: حكم الرقي بالآيات والأذكار الثابتة.
136	ثالثاً: شروط جواز ألفاظ الرقية.
139	رابعاً: حكم تعليق التمانم، لجلب الخير أو دفع الشر.
146	شرح الباب العاشر في السحر.
146	أولاً: حقيقة السحر، وحكمه.
152	ثانياً: معنى النشرة، وحكمها.
156	ثالثاً: حكم إتيان الكهان والعرافين، ومن كان على ضربهم.
156	< الفرق بين الكاهن والعراف، وأنواع الكهانة.
157	< حكم إتيان الكهنة وأهل العرافة، وحكم حلوانهم.
159	< حقيقة العرافين والكهان.
163	رابعاً: حكم تصديق الكهان والعرافين، وضربهم.
165	خامساً: تعريف الغيب، وحكم علمه.
168	< هل الجن يعلمون شيئاً من غيب الله عز وجل؟
169	< هل الأنبياء عليهم السلام، يعلمون شيئاً من الغيب؟
174	شرح الخاتمة.

